جوانب من حضارة المغرب الإسلامى

ـ من خلال نوازل الونشريسى ـ

دكتـور

كمـــال ابو مصطفى

استاذ التاريخ الإسلامى والحضارة الاسلامية

كلية التربية ـ جامعة الاسكندرية

١٩٩٧

الناشر

مؤسسة شباب الجامعة

٤٠ ش الدكتور مصطفي مشرفة

ت : ٤٨٣٩٤٧٢ اسكندرية

بسم الله الرحمن الرحيم

تمهيـــــد :

التعريف بالونشريسى :

هو أبو العباس أحمد بن يحيى بن محمد الونشريسى التلمسانى، من الفقهاء المالكية البارزين فى المغرب الاسلامى ، ولد بجبل ونشريس (بغرب الجزائر) فى حوالى سنة ٨٣٤هـ/١٤٣٠ — ١٤٣١م ونشــأ بمدينة تلمسان[١] فى ظل سلاطين دولة بنى زيان (بنى عبد الواد)[٢]، حيث أخذ عن شيوخها كالفقيه الإمام قاسم بن سعيد العقبانى[٣]

(١) تلمسان : قاعدة المغرب الاوسط ، وهى مدينة قديمة لها سور حصين ،وبها اسواق ومساجد ومسجد جامع واشجار وانهار عليها الطواحين، ويذكــر الادريسى أنها مدينة « حسنة لرخص اسعارها ونفاق أشغالهـــا ومرابح تجارتها » ، ويضيف الحميرى أن تلمسان هى دار مملكة زناتـــة ، وتمتاز بكثرة الخصب والرخـــاء انظر (البكرى ، المغرب فى ذكــر بــلاد افريقية والمغرب ، طبعة مكتبة المثنى ببغداد ، بدون تاريخ ، ص ٧٦ ، الادريسى ، صفة المغــرب ومصر والسودان والاندلس من كتـــاب نزهـــة المشتاق ، طبعة ليدن ١٨٩٤م ، ص ٨٠ ، الحميرى ، الروض المعطار ، تحقيق احسان عباس ، بيروت ، ١٩٧٥ ، ص ١٣٥ــ١٣٦ .

(٢) بابا التنبكتى ، نيل الابتهاج بتطريز الديباج ــ على هامش كتاب الديباج المذهب لابن فرحون ، نشر دار الكتب العلمية ، بيروت ، بــدون تاريخ ، ص ٨٧ ، الونشريسى ، المعيار المعرب ، ج ١ ، نشر وزارة الاوقاف المغربية ، سنة ١٩٨١ ، المقدمة ، ص اــج .

وبنـــو زيان(أو بنـــو عبـــد الواد) : ينتسبون إلى زيان بن ثابت بن محمد من بنى طاع الله ، وهم من قبيلة بنى عبد الواد احـــدى بطون زناته . وكانوا ينتجعون المناطق الصحراوية والجبلية المجـــاورة لتلمسان

وولده أبى سالم ابراهيم العقبانى قاضى تلمسان وغيرهما[٤] •

وكان الفقيه الونشريسى لا يخشى فى الحـق لومة لائم ، ولذا غضب عليه السلطان أبو ثابت الزيانى صاحب تلمسان سنة ٨٧٤هـ/ ١٤٦٩ — ١٤٧٠م فأمر بنهب داره ، واضطر الونشريسى للفرار الى مدينة فاس فاستوطنها ، وقام هناك بتدريس مدونة الامام مالك ، كما كان مشاركا فى فنون العلم الا أنه اقتصر على تدريس الفقه المالكى ، وتذكر المصادر أنه كان فصيح اللسان والقلم ، أخذ عنه جماعة من الفقهاء منهم ابن مليـح اللمطى وأبو زكريا السوسى والقاضى ابن الغرديس التغلبى • وللونشريسى مؤلفات كثيرة منها : كتاب « المعيار المعرب » ، وكتـاب « ايضـاح المسالك الى قواعد مذهب مالك » ،

بالمغرب الاوسط (الجزائر حاليا) . وقد قاموا بمساعدة الموحدين عند فتحهم لتلك المناطق ، فنالوا ثقتهم واقطعوهم عدة اقطاعات بمنطقة تلمسان واحوازها ، واستقروا بها منذ ذلك الوقت . ولمـا تعرضت دولة الموحدين للضعف والانهيار فى اوائل القرن ٧ هـ/١٣ م استغل بنو زيان الفرصة وتمكن اميرهم يغمراسـن بن زيان من الاستقلال بتلك المنطقة (تلمسـان) فى ٦٣٣هـ/١٢٣٥م مؤسسا بذلك دولة بنى زيان او دولة بنى عبد الواد . راجـع التفاصيل فى (يحيى بن خلدون ، بغيـة الرواد فى ذكر الملوك من بنى عبد الـواد ، تحقيق عبد الحميد حاجيات ، الجزائـر ١٩٨٠ م ، ص ١٩٨ — ٢٠٤ ، احمد مختار العبادى ، دراسات فى تاريخ المغرب والاندلس ، الاسكندرية ، ١٩٦٨ ، ص ١٩٧ — ١٩٨ ، مبارك الميلى ، تاريخ الجزائر فى القديم والحديث ، ج ٢ ، مكتبة النهضة ، الجزائر ، ١٢٥٠ هـ ، ص ٣٤٢ — ٣٤٨) .

(٣) هو أبو الفضل قاسم بن سعيد بن محمد العقبانى التلمسانى ، شيخ الجماعة واحد الفقهاء ورجال الفتوى البارزين بمدينة تلمسان ، وقد توفى فى سـنة ٨٥٤هـ/١٤٥٠م . راجع : (المقـرى ، ازهار الرياض فى اخبار عياض ، ج٣ الرباط ١٩٧٨ ، ص ٢٥ هـ٢ ، الونشريسى ، المعيار ، ج ٦ ، ص ٥) .

(٤) التنبكتى ، نفسه ، ص ٨٧ .

« والفائق فى أحكام الوثائق » لم يكمل ، وتأليف له فى « الفروق فى مسائل الفقه » ، وغيرها • وتوفى الفقيه الونشريسى فى عام ٩١٤هـ/ ١٥٠٨ — ١٥٠٩م وقد بلغ من العمر نحو ثمانين سنة[٥] •

ب — كتاب « المعيار المعرب » وأهمية كتب النوازل والفتاوى الفقهية:

يعتبر كتاب « المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتـاوى أهل افريقية والاندلس والمغرب » ، من أبرز كتب الونشريسى ، وقد اعتمد فى فتاواه التى أوردها فى كتابه على مصنفات الفقه المالكى بأصنافها المتعددة سواء الامهات أو المختصرات فى الاصول والفروع والنوازل والوثائق، كما اعتمد فى فتاوى المغربين الادنى والاوسط على بعض كتب النوازل المغربية ومن أهمهـا نوازل الفقيه أبى القاسـم البرزلى القيروانى (ت ٨٤٤هـ/١٤٤٠ — ١٤٤١م)[٦] •

ويشتمل كتاب المعيار المعرب على مجموعة ضخمة من النوازل والفتاوى الفقهية التى تتميز بابتعادها عن الجانب النظرى ، والتى تعبر بصدق ووضوح عن واقع الحياة اليومية فى المجتمع المغربى فى العصر الاسلامى ، فالملاحظ أن الحوادث التى عاشها أهل المغـرب

---

(٥) ترجمـة الونشريسى بالتفصيل فى كتاب : بابا التنبكتى ، نيل الابتهاج ، ص ٨٧ — ٨٨ ، ابن القاضى ، درة الحجال فى أسماء الرجال ، ج ١ ، تحقيق الاحمدى أبو النور ، القاهرة ١٩٧٠ م ، ص ٩١ — ٩٢ ، الونشريسى ، المعيار المعرب ، ج ١ ، مقدمة الكتاب ، ص ا — ج ، المقرى ، ازهار الرياض فى اخبار عياض ، ج٣ نشر صندوق اخبار التراث الاسلامى ، الرباط ١٩٧٨ م ، ص ٢٩٧ ، السراج الاندلسى ، الحلل السندسية فى الاخبار التونسية ، مجلد ١ ، تحقيق محمد الهيلة ، دار المغرب الاسلامى ، ١٩٨٤ ، ص٦٣٤ — ٦٣٥ ، خير الدين الزركلى ، الاعلام ، ج١ ، الطبعة الثانية ، القاهرة ١٩٥٤ م ، ص ٢٥٥ — ٢٥٦ •

(٦) المعيار ، مقدمة الكتاب ، ص هـ ، و •

الاسلامى قد اصطبغت بصبغة محلية ، مما دفع الفقهاء والقضاة وأهل الفتوى الى الاجتهاد لاستنباط الاحكام والفتاوى الشرعية الملائمة وفق الكتاب والسنة والاجماع والقياس ، وفى ضوء المذهب المالكى ، وهو المذهب السائد فى بلاد المغرب والاندلس(٧) .

والحقيقة أن لكتاب المعيار جوانب متعددة من الحياة الاجتماعية والاقتصادية والدينية والعلمية فى غاية الاهمية والقيمة ، فهو يتضمن الكثير من المعلومات والنصوص والوثائق التى قلما ترد فى المصادر التاريخية ، والتى تمس كل جوانب المجتمع فى الغرب الاسلامى ، فهناك اشارات عن العادات والتقاليد والاعراف وعن الحياة الاسرية والاحتفالات والاعياد والزى والاطعمة ، وعن النظم الاقتصادية ، ومراكز العلم والشخصيات العلمية البارزة فى المجتمع المغربى ، ومعالم الحياة الدينية فى بلاد المغرب والاندلس .

وتعد مصنفات النوازل والفتاوى الفقهية بالاضافة الى قيمتها الفقهية البحتة ، من المصادر الاصيلة القيمة ، لما تتضمنه من مادة غنية فى مجال الدراسات التاريخية والحضارية . فالنوازل قضايا رفعت من مختلف فئات المجتمع الى القضاة ورجال الفتوى للنظر فيها ، وهى عادة ما تذكر القضية أو النازلة كما حدثت بأشخاصها ووقائعها واسم القاضى أو المفتى الذى رفعت اليه وأحيانا تاريخ وقوع النازلة ، ثم الجواب أو الفتوى حول تلك النازلة أو المسألة الفقهية ،

---

(٧) نفس المصدر السابق والصفحة . وتجدر الاشارة الى ان كتاب المعيار الفه صاحبه الونشريسى فى ستة مجلدات ، وقد نشر اخيرا دون تحقيق فى المغرب عام ١٩٨١ ، فى ١٣ مجلداً وتحوى تلك المجلدات العديد من النوازل والابواب الفقهية ، ويهمنا منها : نوازل النكاح والخلع والنفقات ونوازل الاحباس والهبات والصدقات والوصايا ونوازل الاجارات والاكرية والصناع ، ونوازل الوديعة والعارية ونوازل الشهادات والوكالات والدعاوى .

فهى مرآة صادقة تعكس هموم ومشاكل أفراد المجتمع وما يشغلهم فى تلك الفترة(٨) .

وتجدر الاشارة الى أن بعض الباحثين والمستشرقين تنبهوا منذ فترة ليست بقصيرة الى أهميــة كتب النوازل والفتــاوى الفقهية ، وقيمتها الكبرى فى دراسة التاريخ الحضارى للمجتمعات الاسلامية ، ونخص بالذكــر منهــم : المســتشرقين الاسبانيــين لوبث أورتيث Lopez Ortiz وسلفادور بيلا Salvador Vila ، والمستشرق الفرنسى ليفى بروفنسال LeviProvençal ، كما نوه الى أهمية مثــل هذا النوع من المصادر أستاذنا الدكتور محمود على مكى عندما قام بنشر وتحقيق مجموعة نوازل وفتاوى تتعلق بأحكام السوق فى الغــرب الاسلامى للفقيه يحيى بن عمر (٩) — الاندلسى الاصل ، الافريقــى الموطن — والتى استخرجها من كتاب المعيار للونشريسى(١٠) .

---

(٨) ابن سهل الاندلسى ، وثائق فى أحكام قضاء اهل الذمة مستخرجة من الاحكام الكبرى ، تحقيق محمد خلاف ، الكويت ١٩٨٣ م ، المقدمــة ص ٧ ، ٩ ، عز الدين موسى ، النشاط الاقتصادى فى المغرب الاسلامى فى القرن السادس الهجرى ، نشر دار الشروق ، بيروت ، ١٩٨٣ م ، ص ٢٧ ، سلامة الهرفى ، دولة المرابطين ، نشر دار الندوة الجديدة ، مكة ، ١٩٨٥ م ، ص ١٧ — ١٨ ، سعد غراب ، كتب الفتاوى وقيمتها الاجتماعية ، حوليات الجامعة التونسية ، العدد ١٦ سنة ١٩٧٨ ، ص ٧٣ — ٧٧ .

(٩) يحيى بن عمر ، أحكام السوق ، تحقيق حسن حسنى عبد الوهاب ومحمود على مكى ، واعده للنشر فرحات الدشراوى ، الشركة التونسية للتوزيع ، ١٩٧٥ ، ص ٥ .

(١٠) ابن سهل الاندلسى ، وثائق فى أحكام القضاء الجنائى مستخرجة من الاحكام الكبرى ، تحقيق محمد خلاف ، الكويت ١٩٨٣ ، المقدمة ص ٣ — ٤

الفصل الأول

مظاهر الحياة الاجتماعية فى المغرب فى العصر الاسلامى

١ ــ الأسرة وأهم المشكلات الأسرية :

تتضح من نوازل النكاح التى أوردها الونشريسى فى كتابه « المعيار المعرب » العديد من الحقائق والاشارات المتعلقة بالزواج والحياة الاسرية فى المجتمع المغربى فى العصر الاسلامى ، فيفيدنا بأن الخاطبة كانت تقوم بدور هام فى اتمام الخطوبة وعقد الزيجات ــ كما هى العادة الآن فى بعض البلدان الاسلامية ــ ، حيث تتولى التمهيد للاتفاق بين أهل العروسين ، ثم يذهب أهل الزوج الى منزل العروس للتحدث مع أهلها والاتفاق معهم على كل ما يتعلق بالزواج من صداق[١] وهدايا[٢] وما الى ذلك . وكان صداق الزوجة فى المغرب

---

(١) أمدنا الونشريسى باشارة قيمة تبين صداق احدى الزوجات فى المغرب فى ثنايا نازلة عرضت على أحد الفقهاء ، فيذكر أن الصداق النقد كان عبارة عن خلاخل فضة قيمتها عشرة دنانير من الذهب ، واقراص ذهب من دينارين وعقد جوهر قيمته ستة دنانير من الذهب ، أما الثياب او الكسوة فمنها ثوب من الكتان وآخر من الحرير ، وملحفة قطن وفراش من القطيفة علاوة على هدية طعام ، وأحيانا كان يشترى من الصداق : وطاء ولحاف وفرش وبعض الصحاف والاقداح . انظر (الونشريسى ، المعيار المعرب ، ج ٣ ، ص ١٠٠ ، ١١٦) .

(٢) من أمثلة الهدايا التى كان الزوج يهدى بها زوجته فى المغرب : قصب ذهب وثوبين من الحرير وعقد جوهر وقطيفتين وخفين وجوربين . أنظر (المعيار ، ج٣ ، ص٢٤٩ ، ٤٠٦) .

الاسلامى ينقسم ـ كما هو الحال اليوم ـ الى معجل ويسمى النقد، ومؤجل أى المؤخر[٣] .

وتشير احدى النوازل الى أن من العادات الشائعة فى مدينة قفصة[٤] بافريقية أن الصداق المعجل الذى يدفع بدنانير قبل الزفاف، لا تقبضه الزوجة أو وليها كله نقدا ، وانما يقوم الزوج بشراء كسوة وحلى ذهب ويخبرهم بقيمتها ، ويحسب ذلك من الصداق النقد المعجل

---

(٣) الونشريسى ، نفسه ، ج ٣ ، ص ١٢١ ، ١٥٣ ، ١٦١ ، سعيد عاشور ، الحياة الاجتماعية فى المدنية الاسلامية ، مجلة عالم الفكر ، مجلد ١١ ، العدد الاول ، الكويت ١٩٨٠ ، ص١٠٢ ، كمال ابو مصطفى ، مالقة الاسلامية فى عصر دويلات الطوائف ، دار المعرفة ، الاسكندرية ، ١٩٩٠ ، ص ٦٠ . والملاحظ انه بالنسبة لزواج الاقارب فى المغرب كان من المعتاد ان يرسل المقبل على الزواج والده ووالدته وخاله وعمه الى بيت والد قريبته لخطبتها والاتفاق على الصداق النقد والمؤخر والهدية ، ثم يرسل بعد ذلك الى والد عروسه النقد من الصداق والشمع الذى يبعث فى مثل تلك المناسبات ، ويتم الانسهار فى القرية او المدينة أن فلانا تزوج قريبته فلانة ، ويقوم قرابته وأصحابه بتهنئته ، ويقوم عقب ذلك بتقديم هدية مناسبة الى عروسه . ويذكر الونشريسى ان اهل المغرب كانوا يميلون الى زواج الاقارب لصلة الرحم ، غير انه كانت تحدث أحيانا بينهم اختلافات حول قيمة المهر او الصداق ، وقد اثار ذلك العديد من النوازل . راجع (المعيار ، ج٣ ، ص١٦١ ـ ١٦٢ ، ٢٤٧) .

(٤) قفصة : احدى المدن فى جنوب المغرب الادنى (افريقية) ، وتقع على مسافة أربع مراحل من القيروان ، ويصفها الادريسى بانها مدينة حسنة ذات سور ونهر جار ، ولها اسواق عامرة ومتاجر كثيرة وصناعات قائمة ، يضيف بأنها مشهورة بالنخيل ومعظم اهلها من البربر . (صفة المغرب وبلاد السودان ومصر والاندلس من كتاب نزهة المشتاق ، ص ١٠٤ ـ ١٠٥) .

المفروض أن يدفع قبل الزفاف[٥] . وكان من الاعراف الجارية أثناء فترة الخطوبة أن يهادى العريس عروسه أو خطيبته فى الاعياد والمناسبات هدية لا تعدو حناء وصابون وفاكهة[٦] .

وبعد انتهاء فترة الخطوبة يتم عقد القران فى أحد الجوامع أو المساجد على يد القاضى أو صاحب الانكحة ، فيشير الونشريسى الى عقد قران احدى الزيجات فى جامع مدينة تازا ، أما المواضع البعيدة عن الحاضرة كالقرى والحصون فكان امام المسجد هو الذى يتولى عقد القران دون اذن من القاضى لبعد المسافة بينهما[٧] .

---

(٥) الونشريسى ، نفسه ، ج٣ ، ص٢٦٣ ، ٢٦٦ . وجدير بالذكر أن الونشريسى اورد ضمن نوازله العديد من المعلومات التى تتسم بالجدة والاصالة حول بعض العادات المغربية المتعلقة بالزواج ، فيفيد بان من عادات بعض المواضع ان يتفق والد الزوجة مع الزوج على أن يكتب فى عقد الزواج صداقا قدره مائتى دينار ثم يرد والد الزوجة للعريس بعد ذلك مائة وخمسين دينارا بمعنى أن الصداق الحقيقى الذى دفع لا يعدو خمسين دينارا ، وواضح ان المقصود من ذلك التفاخر والسمعة ، ويشير ايضا الى ان من عادات بوادى (اى قرى) المغرب فى انكحتهم « انهم لا يسمون صداقاتهم ولا يشهدون عليها وقت العقد لكن عند الابتناء » . ، ويضيف أن « الصداق عندهم معروف مقدر لا يزاد لجمال ونحوه ولا ينقص لقبح وغيره » . ومن جهة أخرى يذكر الونشريسى أن من العادات فى بلده المغرب أن « الرجال ينكحون النساء بالانساب » ، .... « والمهر معروف على عاجله وآجله ، ومن كان له يسر ربما دفع المعجل عند التعريس ، واما المؤجل فلا يطلب به الا بعد موت أو فراق ... » (المعيار ، ج٣ ، ص١٦٠ ، ٢٤٨ ، ٢٩٩ ، ٣٠٥) .

(٦) المعيار . ج٣ ، ص٩٦ .

(٧) نفس المصدر السابق ، ج٣ ، ص٩٧ ، ١٩٨ ، سعيد عاشور ، الحياة الاجتماعية ، ص١٠٢ . أما مدينة تازا — المذكورة بالمتن — فهى تقع فى المغرب الاقصى الى الشمال الشرقى من مدينة فاس ، ويذكر صاحب

وبعد عقد القران تبدأ أسرة العروس فى اعداد الجهاز وجرى العرف فى المغرب الاسلامى أن يخرج والد الزوجة ضمن الجهاز بعض الثياب الثمينة باسم الزوج ، ثم يستردها بعد الزفاف على أسـاس أنها كانت عارية ، وأنها وضعت مع الجهاز بهـدف التزيين والتباهى والافتخار لا على سبيل العطية ، ومن ناحية أخرى عرف أهل المغرب نظام ضمان جهاز العروس ، حيث كان والد العروس يشترط ــ أحيانا ــ على الزوج أن يضمن جهاز العروس قبل الدخول بها ، غير أنه لم يكن من حق والد العروس أن يمنع بعض الجهاز عن ابنته اذا أراد اخراجها الى زوجها باستثناء العقارات والغلات(٨) .

ونستدل من احدى النوازل على أن هناك من الآباء فى المغرب من كان يهب ابنته فى صغرها بعض الهبات والعطايا لتجهيزها عند زواجها ، فهناك اشارة الى رجل وهب ابنته خمسين رأسا من الغنـم ونصف كرمه من أجل هذا الغرض(٩) .

وعلى أية حال فان الاتفـاق على موعد الزفاف كان يتم بعـد

=
الاستبصار أنها « آخر بلاد المغرب الاوسط واول بلاد المغرب الاقصى ، ونشتهر بكثرة التين والاعناب وجميع الفواكه وسكنها قبائل من البربر يعرفون بفياته . (مجهول ، الاستبصار فى عجائب الامصار ، تحقيق سعد زغلول عبد الحميد ، مطبوعات جامعة الاسكندرية ، ١٩٥٨م ، ص١٨٦ ، الحميرى ، الروض المعطار ، ص١٢٨) .

(٨) الونشريسى ، المعيار ، ج٣ ، ص١١٦ ، ١٢٢ . ويذكر الونشريسى ان العادة الجارية فى بعض المواضع المغربية أن الأب اذا جهز ابنته بحلى فانما هو على سبيل العارية والتجمل بيد الابنة وان طالت السنون ، وأنه متى أراد استرجاع شىء منه استرجعه ، وفى حالة وفاته يورث عنه . راجع : المعيار . ج٣ ، ص٣٦) .

(٩) المعيار ، ج٣ ، ص٢٤٦ .

الانتهاء من اعداد الجهاز[١٠] ، فكان من المتعارف عليه أن يقوم الزوج بارسال هدية من جزور أو لحم الى بيت والد العروس لكى يعدوا طعاما يأكل منه أقارب العروسين ليلة الزفاف وفى بعض الاحيان كان الزوج يرسل الى عروسه قبيل الزفاف بعض العصفر لصبغ ثيابهـا من قبيل المهاداة ، وقد يبعث اليهـا ببعض المال تستعين به العـروس لشراء ما يلزمها قبـل الزفاف وهو ما يسميه الونشريسى « بحق العرس » ، وتتمثل هذه المشتروات فى بعض الطيب والحناء والاصباغ أو لكراء الحلى التى تتزين بها العروس ليلة الزفاف ، ولم يكن ذلك حقا من حقوق الزوجة ولكنه كان من العادات الجارية بين أهل المغرب[١١] .

---

(١٠) يمدنا ابن عذارى المراكشى بنص طريف حول مهر وجهاز عروس من الطبقة الخاصة الثرية فى المغرب ، فيذكر انه فى « شـهر رجب سنة ٤١٥هـ (١٠٢٤م) تزوجت السيدة ام العلو بنت نصير الدولة (أى يوسف بن حبوس الصنهاجى صاحب افريقية) ... فلما كان يوم الاربعاء غرة شعبان المكرم زين الايوان المعظم للسيدة الجليلة أم العلو ودخل الناس خاصـة وعامة فنظروا من صنوف الجوهر والاسلاك والامتعة النفيسـة وأوانى الذهب والفضـة ما لم يعمل مثله ... وحمل المهر فى عشرة احمال على ابغل على كل حمل جارية حسناء ، وجملته مائة الف دينار عينا ... » راجع (البيان المغرب فى اخبار الاندلس والمغرب ، ج١ ، نشر كولان وليفى بروفنسـال ، طبعة بيروت ، بدون تاريخ ، ص٢٧٢ — ٢٧٣) .

(١١) المعيار ، ج٣ ، ص١٢٩ ، ١٣٠ ، ١٥٦ . ويذكر الونشريسى ان والد الزوجة كان يشترط احيانا على زوج ابنته أن تكون هدية ابنته قبيل الزفاف عبارة عن ثورين أو كبش وثور ، وهذه الهدية كانت تعتبر ملكا للزوجة ولها الحق فى اخذها ، وتسمى بهدية العرس . راجع (المعيار ج٣ ، ص٤٣ ، ٤٦ — ٤٧) ويضيف ان من عادات اهل البادية فى المغرب ان هدية العرس يبعث بها الزوج الى اهل زوجه ، فيطعم منها اهل العروسين

ويتضح من احدى النوازل والفتاوى أن حفل العرس فى المغرب كان ينقسم الى حفلين أحدهما يتم نهارا للرجال ، والآخر ليلا للنساء، وفى كل منهما كانوا يستقدمون المغنيات وضاربات الدفوف والراقصات، ويذبحون ذبيحة أو أكثر ، كل حسب قدراته المادية(١٢) • ويذكر الونشريسى أن الكثير من أهل المغرب اعتادوا التهادى فى الاعراس ، فكانوا يتهادون بالدراهم والدنانير والجزور وبعض الاطعمة كالزيت والقمح والشعير واللحم والفاكهة(١٣) •

والملاحظ أن العروس فى المغرب الاسلامى ــ شأن غيرها فى البلدان الاسلامية الاخرى ــ كانت تحرص على تجميل وتزيين نفسها ليلة الزفاف ، وكانت الماشطة تتولى مهمة تجميلها نظير أجر معين ، ومن وسائل تجميل العروس دهان جسدها ووجهها ببعض الطيوب والاصباغ التى تظهر جمالها(١٤) •

= والاقارب والاصدقاء . انظر (المعيار ، ج٣ ، ص٩٢ ؛ ج١١ ، ص٢٢٣). وحول هدية العرس راجع التفاصيل ايضا فى : (ابن سلمون الكنانى ، العقد المنظم للحكام فيما يجرى بين ايديهم من العقود والاحكام على هامش كتاب تبصرة الحكام لابن فرحون ، ج١ ، بيروت ، طبعة مصورة عن طبعة مصر ١٣٠١هـ ، ص٣٣ ــ ٣٤ ، سعيد عاشور ، نفسه ، ص١٠٣ ، كمال أبو مصطفى ، مالقة الاسلامية فى عصر دويلات الطوائف . ص٦٣ ــ ٦٤).

(١٢) المعيار ، ج٣ ، ص٢٥١ ، سعيد عاشور ، نفسه ، ص١٠٣ .

(١٣) نفس المصدر السابق ، ج٩ ، ص١٨١ ــ ١٨٢ .

(١٤) نفس المصدر السابق ، ج٣ ، ص٢٧٨ ؛ ج١١ ، ص ١٤٥ ــ ويشير الونشريسى الى ان الماشطات كن يقمن احيانا بالتدليس بشعر الغير . فالماشطة قد تقطع سالف شعر الغير وتعطيه لمن لا شعر لها تعمل به سالفا . كما أن هناك ما يسمى بالواشمة أى صانعة الوشم التى تقوم بشق الجلد ثم يحشى بالكحل حتى يخضر . انظر (المعيار ، ج١١ ، ص١٤٥).

وتجدر الاشارة الى أن هناك من كان يلتزم لزوجه — خصوصا اذا كانت من الطبقة الخاصة الثريه — بألا يتزوج عليها ، ولا يتسرى ولا يتخذ أم ولد بغير اذنها أو بدون موافقتها ، فان فعل ذلك فالداخلة عليها بنكاح طالق ، والسرية وأم الولد حرتان لوجه الله تعالى ، غير أنه كان يحدث — فى بعض الاحيان — أن تمرض الزوجة مرضا شديدا يطول أمده ، يعجزها عن القيام بواجباتها الزوجية ، فيخشى الزوج على نفسه الفتنة ، ويسعى للزواج عليها ، لكى يحصن دينه ، وكان ذلك مبررا يجيز له ذلك ، ويسقط ما التزم به فى العقد للعذر المذكور[١٥] .

كذلك كانت الزوجة تشترط — أحيانا — على زوجها فى العقد أنه اذا منعها من زيارة أحد من أقاربها من ذوى المحارم أو منعها من أن تشهد لأحد منهم فرحا أو حزنا فى الوقت الذى يصلح ذلك فيه ، أو منع أحدا من أهلها من زيارتها من حين لآخر فأمرها بيدها[١٦] .

ملاحظات على الحياة الأسرية فى المغرب الاسلامى :

أولا — شيوع ظاهرة الزواج المختلط أى بين العرب والبربريات فى المغرب : فهناك نازلة تشير الى زواج تاجر قيسى ميسور الحال من امرأة من بربر أوربة ، كان أهلها من فقهاء مدينة تازا ، كما أن ببعض النوازل اشارات الى زواج نساء من بربر المغرب برجال من بربر الاندلس[١٧] .

---

(١٥) الونشريسى ، المعيار ، ج٣ ، ص١٧ .

(١٦) الونشريسى ، نفسه ، ج٣ ، ص١٠٨ .

(١٧) نفس المصدر السابق ، ج٣ ، ص٨٤ ، ١٤٨ ، وراجع حول تلك الظاهرة فى الاندلس :

Lévi-Provençal, Histoire de l'Espagne musulmane, t, III, Paris 1967, p. 186.

ثانيا — كان أهل المغرب يحرصون على ألا تتزوج اليتيمة الا بعد البلوغ وبموافقتها ، ويتأكد الشهود من ذلك عند النظر الى وجهها وقدها ، بالاضافة الى استشارة ثقات النساء(١٨) .

ثالثا — جرى العرف فى بلاد المغرب أنه اذا حدثت مشكلة بين الزوجين . وطلب أحدهما من القاضى ارسال أمينة من النساء لمعرفة من المتعدى منهما . فان نفقة الامينة ومؤنتها تكون على من طلبها(١٩) .

رابعا — يلاحظ أنه اذا فقد الزوج فى أرض العدو أو أثناء رحلته للتجارة أو الحج وغير ذلك ، وكانت زوجته تتولى الوصاية على ابنتها فان العم هو الذى يقوم بتزويج الابنة بعد أن تأذن له الام بذلك ، لاحتمال وفاة الأب ، أما اذا كان للبنت أخ بالغ عاقل فهو أولى بعقد نكاحها(٢٠) .

خامسا — تفيدنا النوازل بأن بعض طالبات الزواج فى قرى المغرب ممن وصفن بأنهن « من أهل التهم والدناءة فى قدرهن وليس لهن ولى » ، كن يقصدن امام مسجد القرية ، ليتولى تزويجهن دون اذن من قاضى الحاضرة ، وذلك على أساس أن اصلاح شأنهن يتم بالزواج(٢١) . كذلك وجدت نساء ممن عرفن بالفساد ، ورغبن فى الزواج ، فكن يهجرن بلادهن وينزلن حواضر أخرى مجاورة ، حيث يعلن التوبة فى الجامع ، وكان القضاة وأهل الفتوى يأذنون لهن

---

(١٨) الونشريسى ، المعيار ، ج٣ ، ص١٣٣ ، برنشفيك ، تاريخ افريقية فى العهد الحفصى ، ج٢ ، ترجمة حمادى الساحلى ، نشر دار الغرب ، بيروت ١٩٨٨ ، ص١٧٤ — ١٧٥ .

(١٩) نفس المصدر السابق ، ج٣ ، ص٤١٤ .

(٢٠) نفس المصدر ، ج٣ ، ص١٢٤ ، ١٢٥ ، ١٨٨ ، ١٨٩ ، ٢٨٩ .

(٢١) نفسه ، ج٣ ، ص١٢١ ، ١٩٨ .

بالزواج بعد اثبات أنهن طارئات على الموضع ، ويصدقن بأن ليس لهن أزواج(٢٢) .

سادسا — يلاحظ فى المجتمع المغربى كثرة الهبات والصدقات والوصايا داخل نطاق الاسرة ، فهناك العديد من النوازل والفتاوى التى تفيد بأن الرجال والنساء كانوا يحرصون على التصدق على أولادهم الصغار ، أو يوصون بجزء من أملاكهم لأبنائهم وأحفادهم(٢٣) .

سابعا — انفردت بعض المواضع فى المغرب بعادات وأعراف محلية ، من ذلك أن الموضع المعروف ببلاد القبلة(٢٤) كان أهله يمنعون النساء من الميراث منذ القرن الخامس الهجرى (الحادى عشر الميلادى) وحتى عصر الونشريسى (أى أوائل القرن العاشر الهجرى/ السادس عشر الميلادى)(٢٥) ، وكانت النساء فى البوادى — أى القرى المغربية — يتصرفن فى حوائجهن سافرات الوجوه ويقمن بالرعى وحضور الاعراس والولائم مع الرجال ، وكن يشاركن فى الرقص فى تلك الاعراس (٢٦) ، كذلك كان من عادات نساء البوادى الخروج لمساعدة الرجال وذلك بسقى الدواب وغسل الصوف وجمع الحطب ، وقد تحدث — أحيانا — مشكلات أو نوازل فقهية من جراء

---

(٢٢) نفسه ، ج٣ ، ص١١٢ ، ١١٣ ، ٢٠٠ ، ٢٣٠ .

(٢٣) المعيار ، ج ٥ ، ص٣٨ ، ١٦٢ ، ج٦ ، ص٤٦ ، ج٩ ، ص١٢٣،

(٢٤) بلاد القبلة : كان يقصد بها المنطقة الواقعة فى اقصى جنوب المغرب الاقصى . انظر (السلاوى الناصرى ، الاستقصا لأخبار دول المغرب الاقصى ، ج٣ ، الدار البيضاء ، ١٩٥٤م ، ص٥ ، ١٩ ، ٩٤) .

(٢٥) نفس المصدر السابق ، ج١١ ، ص٢٩٣ .

(٢٦) نفس المصدر ، ج١١ ، ص١٩٣ .

ذلك ، حيث كن يلتقين ببعض الرجال الفاسقين الذين يحرضونهن على الهرب معهم[٢٧] .

ثامنا — كان أهل المغرب يحرصـــون على ألا تخرج ممتلكاتهم خارج نطاق الاسرة فى حالة الرغبة فى بيعها ، فهناك اشارات عديدة الى أن الزوجة كانت تشترى من زوجها الدور والبساتين وما الى ذلك من العقار[٢٨] ، كذلك كان من عادات أهل البوادى فى المغرب أن الزوج يتصرف فى أملاك زوجه ويستغلها[٢٩] ، ومن ناحيـــة أخرى أوضحت احدى النوازل أن معظم العرب فى المغرب اعتادوا على أن ينكحوا المرأة لمالها[٣٠] .

تاسعا — فى حالة غياب الرجل غيبـــة طويلة بحيث لا يعلم له مستقر ، وترك ببلده أرضا أو دارا أو عقارا ، كان القاضى يبيـــح للزوجة ببيـــع ذلك وانفاق ثمنه على أبناء الغائب الصغار وزوجه ، خصوصا فى حالة حدوث مجاعة تجتاح البلدة[٣١] .

عاشرا — تعـــرض الونشريسى ضمن احدى نوازل المعيار الى بعض واجبات وأعمال الزوجة داخل البيت ، فأشار الى أن بعـــض النسوة كن يبعثن بالخبز وهو بعد عجين الى الفرن لانضاجه نظـــير أجر معين[٣٢] .

---

(٢٧) نفسه ، ج٤ ، ص٤٧٥ .

(٢٨) نفسه ، ج ١٠ ، ص١٨٣ .

(٢٩) نفسه ، ج ١٠ ، ص٢٤٨ .

(٣٠) المعيار ، ج٤ ، ص٥٤ .

(٣١) نفس المصدر السابق ، ج ٥ ، ص ١٠٠ .

(٣٢) نفسه ، ج ١٠ ، ص ٢٣٠ — ٢٣١ ، وراجع ايضا :
Lévi-Provençal, Histoire de l'Espagne musulmane, t, III, p. 419.

أهم المشـــكلات الأسرية :

تفيدنا نوازل المعيار بوجود العـــديد من المشكلات الاسرية فى المجتمع المغربى ، ومن أهمها ما يلى :

١ ــ كثيرا ما حدث النزاع بين الزوجين بسبب رغبة الزوجة فى زيارة والديها على فترات متقاربة ، كل يومين أو ثلاثة ، فى حين يريد الزوج الحد من ذلك ، وأن يكون بين الزيارة والاخرى فترة تطـــول بعض الشىء وكان رأى الفقهاء وأهل الفتوى المغاربة الذين عرضت عليهم تلك المشكلة أن من حق الزوجة وواجبها زيارة والديها وأخوتها وتكرار ذلك ما لم يصل الى حد الاكثار[٣٣] .

٢ ــ تفيد احدى الفتاوى الفقهية بأن من بين المشكلات العائلية قيام الزوج بالاعتداء على زوجه بالضرب ، وعدم الانفاق عليها ، مما دفعهـــا الى شكايتها له أمام القاضى وطلبها الاقامة عنـــد قوم صالحين ، أما الزوج فكان يشـــكو اكثار زوجته من الخـــروج الى الحمامات العـــامة وكثرة ترددها على أهلها ، وعنـــدئذ أمر القاضى بوضعها عند أمينة من النساء المعروفات بالصلاح والتقـــوى « حتى يستبرأ ما شكت منه » ، وأحيـــانا كان القاضى يطلب من الامينـــة الاقامة فى بيت الزوجية لمعرفة أيهما المتسبب فى الضرر[٣٤] .

---

(٣٣) المعيار ، ج٣ ، ص١٠٨ . وتجدر الاشارة الى أن بعض الخلافات الاسرية قد تنشب بسبب رغبة اهل الزوجة فى رؤية وزيارة ابنتهم يوميا ، ولكن الزوج كان يعترض على ذلك ولا يسمح الا بيوم الجمعة من كل اسبوع، مدعيا أنهم يضرون به ، وقد افتى بعض الفقهاء المغاربة انه ليس لأبويها زيارتها يوميا لما يلحق الزوج من الضرر فى ذلك ، ولهما زيارتها على معتاد الزيارة بين الاقارب من غير ضرر يلحقه ، وحدد بعضهم ذلك من الجمعة الى الجمعة الا فيما يعرض لها من مرض وشبهه ، فلهما تفقدها واختبار حالها ولكن بدون القيام بتحريضها على زوجها . (المعيار ، ج٣ ، ص ١٠٠) .

(٣٤) الونشريسى ، نفسه ، ج٣ ، ص١٣١ .

٣ — قد تحدث بعض المشكلات بين الزوجين بسبب تمسك الزوجة (أو والدها) بالبقاء فى بلدة الاسرة ، وعدم الرحيل مع الزوج الى بلد آخر ، فهناك نازلة تتضمن الاشارة الى رجل من أهل سوسة[٣٥] تزوج بامرأة من بلدته ، وشرط عليه ألا يخرج زوجه منها ، فابتنى بها وأقام بضع سنين فى سوسة ثم أراد الخروج الى القيروان للاستقرار فيها ، فمنعه والد زوجه من ذلك ، وعندما عرض النزاع على القاضى ، أمر بالسماح للزوج بأخذ زوجه الى القيروان مادام الطريق مأمونا وسيوفر لها المكان الآمن الصالح للسكنى بين جيران صالحين[٣٦] .

٤ — كانت تنشب بعض الخلافات بين الاصهار بسبب تظاهر الزوج قبل الزفاف أمام أهل عروسه بالتدين والصلاح ثم ما يلبث أن يتغير سلوكه بعد الزفاف ، فيميل الى شرب الخمر ومخالطة أهل السوء ويجاهر معهم بارتكاب المحرمات مما يدفع الاب أو ولى الزوجة الى التفريق بينهما خشية أن يفسد دينها ، وذلك لحين عرض النزاع على القاضى[٣٧] . كذلك كان من بين المشكلات التى تقوم بين الاصهار مشكلة رجل زوج ابنته البكر ، فطلب الزوج الدخول بها ، غير أن والدها رفض مدعيا أن به برصا ، واحتكما الى القاضى الذى أرسل اليه طبيبين من العدول لفحصه والتثبت من صدق هذا الادعاء أو

---

(٣٥) سوسة : احدى مدن افريقية (المغرب الادنى) ، وهى مدينة قديمة فى جبل عال ، تقع على ساحل البحر المتوسط ، وكانت تشتهر بالثياب الرقيقة السوسية وكثرة الامتعة ، ويذكر الحميرى أن « لحم سوسة أطيب لحوم بلاد افريقية لطيب مراعيها » . أنظر (التجانى ، رحلة التجانى ، المطبعة الرسمية ، تونس ١٩٥٨ ، ص ٢٥ — ٢٦ ، الروض المعطار ، تحقيق احسان عباس ، ص٣٣١) .

(٣٦) المعيار ، ج٣ ، ص١٥٩ .

(٣٧) المعيار ، ج٣ ، ص٢٧٢ .

كذبه ، بمعنى التحقق ما اذا كان الزوج — حقيقة — يعانى من مرض البرص الشديد الذى يسبب الضرر والعدوى وفى هذه الحالة يحق للزوجة عدم الدخول والطلاق[٣٨] .

٥ — من النوازل فى الحياة الاسرية أيضا أن هناك من كان يتزوج بكرا ثم يدعى أنه وجدها ثيبا ويخبر بذلك فى حينه[٣٩] .

٦ — يفيدنا الونشريسى بأنه قد تحدث مشكلات أسرية بسبب غياب الأب عن أسرته فى المشرق للتجارة أو للحج عدة أعوام ، وتنقطع أخباره بحيث لا يدرون حياته من مماته ، وقد تتقدم زوجته الى القضاء بطلب السماح لها بالزواج من آخر ، ولكن القضاة كانوا يشددون عليها بألا تتزوج من آخر الا بعد التيقن من وفاة زوجها الاول ، وأن يشهد بذلك بعض الشهود العدول ، أو يحدد القاضى لها أجلا ، فاذا لم يعد زوجها خلال تلك الفترة ، يعطى لها الحق فى أن تتزوج بعد انتهاء الاجل المحدد[٤٠] .

٧ — ألمحت بعض النوازل والفتاوى الفقهية الى مشكلة عدم العدل بين الزوجات ، فهناك نازلة تشير الى أن رجلا من أهل المغرب كانت له زوجتان ، فمال الى احداهما وبنيها ، بينما هجر زوجته الاخرى وأسكنها بلدة مجاورة ، ثم أشهد أن نصف الدار للزوجة

---

(٣٨) نفس المصدر السابق ، ج٣ ، ص٩٣ ، ٣١٢ — ٣١٣ .

(٣٩) نفسه ، ج٣ ، ص٢٥٦ . وتجدر الاشارة الى أن القضاة وأهل الفتوى كانوا يقضون — بخصوص تلك النازلة — بضرورة فحص الزوجة بواسطة بعض النساء من ذوى الخبرة والامانة ، « فان قلن القطع جديد لم يقبل منه ، وان قلن قديم فعلى وليها ارجاع صداقها الى الزوج » ، ويتم الطلاق . انظر (نفس المصدر السابق ، ج٣ ، ص٢٥٦) .

(٤٠) المعيار ، ج٢ ، ص ٤٣٠ — ٤٣٢ ، ج٣ ، ص٢٨٦ ، ابن سلمون الكنانى ، العقد المنظم للحكام ج١ ، ص١٢١ .

المنقطع اليها ، وأن الماشية والارض لها ولبنيه منها ، وقد تسبب هذا الوضع فى خلق منازعات كثيرة بين الابناء (الورثة) عند وفاة الأب[41].

٨ ــ كان اختلاف المذهب الدينى بين الزوجين ، مثارا لمشكلات أسرية عديدة فهناك اشارة الى سنية تزوجت من رجل خارجى جهلا منها ، فلما علمت بمذهبه طلبت فراقه ، فتعهد بالرجوع عن مذهبه ، غير أنه لم يرجع ، وهنا كان القضاة وأهل الفتوى يقولون : « ان لم يتب فرق بينهما ، لأنه يخشى منه أن يفتنها ويفسد دينها ... »[42]، كذلك يشير الونشريسى الى زواج فتيات شيعيات من رجال سنيين ، فاحدى النوازل تذكر أن رجلا سنيا رغب فى الزواج من فتاة شيعية بافريقية امتازت بجمالها الفائق ، ولكنه خشى على نفسه الفتنة فى مذهبه السنى[43] .

ثانيا ــ الرعاية الاجتماعية والاوقاف فى المغرب :

أ ــ الرعاية الاجتماعية :

اهتم أهل المغرب بتوفير الرعاية الاجتماعية للفقراء والمساكين والمعدمين ، كما خصوا اليتامى بعنايتهم ، فوفروا لهم الحياة الكريمة بعد وفاة آبائهم . ويشير الونشريسى ضمن نوازله الى العديد من الامثلة التى توضح نظام الرعاية الاجتماعية والتكافل الاجتماعى فى

---

(٤١) نفس المصدر السابق ، ج ٥ ، ص١٢٧ .

(٤٢) نفسه ، ج٣ ، ص٢٧٦ .

(٤٣) نفسه ، ج٣ ، ص ٣٠٠ ــ ٣٠١ .

وجدير بالذكر ان اهل الفتوى فى المغرب كانوا يرون ان الشيعة ببلاد المغرب على قسمين : منهم من يفضل على بن ابى طالب على ابى بكر الصديق ، فهذا لا ينكح اليه ويبين له سوء مذهبه وخطأه حتى يرجع ، وقسم يفضل عليا ويسب غيره ، فهؤلاء لا تحل مناكحتهم ، وهم بمنزلة الكفار . راجع (المعيار ، ج٣ ، ص٣٠١) .

المغرب الاسلامى ، منهـا أن أحد أهالى بجاية[٤٤] أوصى رجلا بأن يتصدق بمبلغ مائة وخمسين دينارا من الذهب ـ كانت أمانة عنده ـ على الفقراء والمساكين فى بلدته[٤٥] ، كما أن هناك اشارة الى قيـام رجل من أهل المغرب بكتابة وصية بأنه عند موته تكون داره صـدقة تباع ويصرف منها على الفقراء والمساكين[٤٦] . كذلك يذكر الونشريسى أن رجلا من أهل مليانة[٤٧] أوصى (سنة ٨٣٨هـ/١٣٣٧ ـ ١٣٣٨م) بأن يصرف ثلث أملاكه عند وفاته على المساكين[٤٨] .

ولم يغفل أهل الثراء والبر أيضا عن المشاركة فى رعاية الايتام، فكان الجارى بالمغرب أن يقوم جماعة من العدول بتقديم أحدهم على

---

(٤٤) بجاية : تقع على ساحل البحر المتوسط ، وهى من أهم مدن المغرب الاوسط ، وكانت عاصمة لدولة بنى حماد الصنهاجية ، واشتهرت بنشاطها الاقتصادى ، فيذكر الادريسى أن اهلها مياسير تجار ، وبها من الصناعات والصناع ما ليس بكثير من البلاد ، كما أن لهـا بواديا (أى قرى) ومزارع ، تتوفر فيها المحاصيل الزراعية كالحبوب والفاكهة . راجع (الادريسى ، صفة المغـرب وبلاد السودان ومصر والاندلس ، ص ٩٠ ، ابن الخطيب ، اعمال الاعلام ، ق ٣ ، تحقيق مختار العبادى وابراهيـم الكتانى ، الدار البيضاء ، ١٩٦٤ ، ص ٧٦ هـ١) .

(٤٥) المعيار المعرب ، ج٦ ، ص٦ .

(٤٦) نفس المصدر السابق ، ج ٥ ، ص١٧١ .

(٤٧) مليانة : احدى مدن المغرب الاوسط ، وهى مدينة كبيرة عامرة من بنيان الرومان ، وجددها زيرى بن منـاد الصنهاجى أمير افريقيـة ، ويصفها صاحب كتاب الاستبصار بأنها مدينة حصينة فى سفح جبل ، ولها مياه سائحة وأنهار وبساتين . راجع (البكرى ، المغرب فى ذكر بلاد افريقية والمغرب ، ص٦١ ، ٦٩ ، مجهول ، الاستبصار فى عجـائب الامصار ، ص ١٧١) .

(٤٨) المعيار ، ج٩ ، ص ٣٧٠ .

صبى يتيم الأب تقديما مطلقا لرعايته والاهتمام بشئونه[٤٩] ، كما ألمحت احدى النوازل الى أن رجلا أوصى لصبية يتيمة بأن يدفع لها بعد وفاته ريع حانوته ، وينفق عليها عنه الى أن تتزوج[٥٠] . وهناك اشارة الى رجل كان يكفل يتيما ، فأوصى له قبيل وفاته ببقرة ومبلغ من المال ، ليتعيش من ذلك[٥١] .

وقد حظى المرضى والأسرى أيضا باهتمام ورعاية أهل الخير من الاثرياء ، فيذكر الونشريسى أن أحد المغاربة تصدق ببعض أملاكه على ابن له ، فاذا توفى ، كانت هذه الاملاك صدقة على المرضى من أهل بلده[٥٢] .وتفيد نازلة أخرى من نوازله بأن امرأة أوصت بجزء من أملاكها لأحد الاسرى[٥٣] ، كما نلاحظ أيضا أن الموسرين فى بلدة ما كانوا يوصون عند شعورهم بدنو أجلهم فى حالة حدوث وباء بجزء من أملاكهم لفداء الأسرى وبعض جهات البر والخير[٥٤] .

ب ـ الاوقاف ودورها فى المجتمع المغربى :

لعبت الاوقاف (أو الاحباس كما فى المصطلح المغربى) دورا هاما فى توفير الرعاية الاجتماعية للفقراء واليتامى والمرضى ، والتخفيف من معاناتهم ، وكذلك فى تيسير سبل العيش والحياة الكريمة لأفراد الاسرة ، وتحقيق مبدأ التكافل الاجتماعى الذى نادى به الاسلام ، فالوقف أو الحبس صدقة جارية ، ومن أعمال البر

---

(٤٩) نفس المصدر السابق ، ج ٥ ، ص١٧٢ .

(٥٠) المعيار ، ج٩ ، ص٣٦٤ .

(٥١) نفس المصدر السابق ، ج ١٠ ، ص ٣٥٥ .

(٥٢) نفسه ، ج٩ ، ص ١٦٥ .

(٥٣) نفسه ، ج ١٠ ، ص٢٩٤ .

(٥٤) نفسه ، ج ١٠ ، ص٢٩٦ ـ ٢٩٧ .

والخير التى يبتغى الواقف من ورائها مرضاة الله تعالى ، وثوابه فى الآخرة[٥٥] •

وقد تنوعت الاحباس فى المغرب الاسلامى — شأنها فى ذلك شأن الاحباس فى المشرق — ولعل من أهمهـا : الحبس على المساجد والمدارس والأربطة أو الزوايا[٥٦] والمقابر والاضرحة ، وكذلك الحبس على الفقراء والمساكين واليتامى والمرضى والذرارى والزوجات وغير ذلك •

أ — أحبـاس المسـاجد :

أشار الونشريسى من خلال بعض النوازل والفتاوى الى العديد من الاحباس على مساجد المغرب ، ومن ذلك : أحباس على جامـع

---

(٥٥) حول تعريف الاوقاف (الاحباس) وانواعها انظر التفاصيل فى : (الخصاف ، احـكام الاوقاف ، طبعة القـاهرة ، ١٩٠٤ ، ص٢٣٧ ، ابن عبد البر ، الكافى فى فقه أهل المدينة المالكى ، ج٢ ، طبعة الرياض ، ١٩٨٠م ، ص١٠١٢ ، سعيد عاشور ، الحياة الاجتماعية ، ص ١٠٩ ، محمد محمد أمين ، الاوقاف والحياة الاجتماعية فى مصر ، القاهرة ١٩٨٠ ، ص٢٢ ، ٧٢ ، كمال أبو مصطفى ، الاحباس فى الاندلس ، دار نشر الثقافة ، الاسكندرية ١٩٨٩ ، ص٨ — ١٥ ،

(٥٦) الزاوية أو الرباط (وتعرف فى المشرق الاسلامى بالخانقاه) : عبارة عن منشأة علمية ذات صبغة دينية وحربية ، وكانت تشتمل على مساكن للفقراء والمتصوفة وطلاب العلم ، ومسجد لأداء الصلوات ، وكان النزلاء ينقطعون فيها للعبادة والذكر وطلب العلم . (المعيار ، ج٧ ، ص١٦٤ ، الحسن السائح ، الحضارة المغربية عبر التاريخ ، الدار البيضاء ، ١٩٧٥ ، ص ١٠٥ — ١٠٦ ، محمد عادل عبد العزيز ، التربية الاسلامية فى المغرب ، القاهرة ١٩٨٧ ، ص ٤٠ ، كمال أبو مصطفى ، مالقة الاسلامية فى عصر الطوائف ، ص ٣٤) .

المدينة البيضاء[٥٧] ، وكانت فائدتها تنفق على تعهد الجامع بالاصلاح والمرمات ودفع رواتب قومته من الامام والمؤذنين والناظر (أى ناظر أو مشرف الحبس) وما الى ذلك ، ويضـيف الونشريسى أن فائدة أحباس هذا الجامع كانت تزيد ــ أحيانا ــ عن حاجته ، فطلب الامام الزيادة فى راتبه ، فزيد له[٥٨] .

وتفيد احدى النوازل أن مسجدا بمدينة تازا ، كانت له حوانيت كثيرة محبسة عليه ، كما وجدت بعض الدور التى حبست على جامع القرويين بفاس ، فيذكر الونشريسى أن دار ابن بشير الكائنة بدرب ابن حيون بفاس كانت محبسة على جامع القرويين ، كذلك كانت هناك العـديد من الدور التى حبست على الائمـة والمؤذنـين والقـومة بالمساجد[٥٩] .

ومن الملاحظ أن هناك أثرياء من الخوارج فى المغـرب الادنى حبسوا بعض ممتلكاتهم على مساجد الاباضية والفقراء الملازمين لها، فاذا انقرضوا رجع ذلك لمن على مذهبهم ، وعلى أهل جزيرة جربة[٦٠]

---

(٥٧) المدينة البيضاء : يقصد بها مدينة فاس الجديدة ، وكانت تقع على وادى فاس ، بالقـرب من فاس القديمة ، وقد شرع أمير المسلمين يعقوب بن عبد الحق المرينى فى تأسيسها سنة ٦٧٤هـ/١٢٧٥ ــ ١٢٧٦م ليتخذها دار ملكه ، ويسكنها هو وخاصته . (ابن أبى زرع ، الذخـيرة السنية فى تاريخ الدولة المرينية ، طبعـة الرباط ، ١٩٧٢م ، ص١٦١ ، ابن الاحمـر ، روضـة النسرين فى دولة بنى مرين ، الرباط ، ١٩٦٢ ، ص١٩ ــ ٢٠) .

(٥٨) المعيار ، ج٧ ، ص ٥ .

(٥٩) المعيار ، ج٧ ، ص٨٩ ، ٢٠٩ .

(٦٠) جربة : تقع جزيرة جربة فى بحر افريقية على مقربة من ساحل مدينا قابس ، وكان يسكنها قوم من البربر على مذهب الخوارج ، ويذكر =

التى اشتهرت بأن معظم سكانها من الخوارج[٦١] .

ب – أحباس المدارس والزوايا والأضرحة :

أوضح الونشريسى وجود العديد من الاحبـاس على المدارس والزوايا والاضرحة ، ومن أمثلة ذلك : أحباس على مدرسـة بمدينة مكناسة[٦٢] ، يبدو أنها بلغت فى الكثرة الى حد أن ريعها كان يفيض عن حاجة المدرسة المذكورة ، ولذا كان جامع مكناسـة يتسلف من المدرسة للقيام باصلاحات فيه وشراء ما يلزم الجامع من زيت للانارة وحصر وغير ذلك[٦٣] . ويضيف الونشريسى أن السلطان الغنى بالله محمد بن موسى بن زيان وقف العديد من الاحباس على مدرسـة ومسجد بمدينة تلمسان ، وكان ما يتوفر من ريع تلك الاحباس ، يقوم

=

الادريسى انها جزيرة عامرة بقبائل من البربر ، والسمرة تغلب على الوان اهلها ، وهم اهل فتنة وخروج عن الطاعة . انظر (البكرى ، المغرب ، ص ٨٥ ، الادريسى ، نفسه ، ص١٢٧ ، الحميرى ، الروض المعطار ، ص١٥٨ — ١٥٩ ، محمد ابو راس الجربى ، مؤنس الاحبة فى أخبار جربة ، تحقيق محمد المرزوقى ، تونس ١٩٦٠ ، ص ٧٥ — ٨٨ ، القلصادى ، رحلة القلصادى ، الشركة التونسية ، ١٩٧٨ ، ص١٢٣ — ١٢٤) .

(٦١) المعيار ، ج٧ ، ص٣٦٢ .

(٦٢) مكناسة : احدى مدن المغرب الاقصى ؛ وتقع على مسافة أربعين ميلا الى الغرب من فاس ، وهى مدينة حسنة فى شرقيها نهر صغير عليه أرحاء وتتصل به عمارات وجنات وزروع ، واشتهرت بزراعة الزيتون ولذا سميت بمكناسة الزيتون . (الادريسى ، نفسه ، ص٧٦ — ٧٧ ، مجهول ، الاستبصار فى عجائب الامصار ، ص١٨٧ ، ابن الخطيب ، مشاهدات ابن الخطيب فى بلاد المغرب والاندلس ، تحقيق مختار العبادى ، الاسكندرية ١٩٨٣ ، ص١٠٩) .

(٦٣) المعيار ، ج٧ ، ص٨ — ٩ .

الناظر بصرفه فى سبل البر والخير غير السبيل التى حددت حين الوقف[٦٤] .

كذلك يذكر الونشريسى أن هناك العديد من الزوايا بالمغرب كانت محبسة على فقراء (أى متصوفة) الوقت[٦٥] ، وأفاد بأن بعض بنات الملوك السابقين — فى المغرب الاقصى — أسسن زوايا لهن بفاس ليدفن فيها ، وحبسن عليها العديد من الاوقاف التى كان ريعها يزيد عن حاجة تلك الزوايا[٦٦] ، كذلك هناك ما يشير الى حبس رباعات على أضرحة سلاطين وأمراء بنى مرين[٦٧] فى شالة[٦٨] .

---

(٦٤) نفس المصدر السابق ، ج٧ ، ص٢٣٧ .

(٦٥) نفس المصدر ، ج٧ ، ص١١٨ .

(٦٦) نفسه ، ج٧ ، ص٣٠٣ .

(٦٧) بنو مرين : ينتسبون الى قبائل زناتة البربرية ، وأصلهم من أحواز تلمسان ، وكانوا فى بداية ظهورهم فى طاعة الموحدين ، فلما ضعفت الدولة الموحدية بالمغرب ، بدأ نجم المرينيين فى الظهور منذ سنة ٦١٣هـ/١٢١٦م ، وبرز منهم أبو محمد عبد الحق بن محيو بن أبى بكر المرينى الذى تنسب اليه الدولة ، فتسمى بالدولة المرينية او دولة بنى عبد الحق ، وقد استقر بنو مرين فى المغرب الاقصى ، واستمرت دولتهم حتى أواسط القرن ٩هـ/١٥م . راجع التفاصيل فى : (ابن أبى زرع ، الذخيرة السنية فى تاريخ الدولة المرينية ، ص١٣ ، ١٤ ، ٣٠ ، ابن سماك العاملى ، الحلل الموشية، ص ١٨٥ ، ابن الاحمر ، نثير الجمان ، تحقيق محمد رضوان الداية ، بيروت ١٩٧٦ ، ص٦٧ هـ١) .

(٦٨) المعيار ، ج٧ ، ص١١٨ . اما شالة — المذكورة بالمتن — فكانت تسمى أيضا شلة ، وهى مدينة قديمة تقع على مقربة من سلا بالمغرب الاقصى . وقد هجرت شالة عندما أسست سلا ، ويصفها الادريسى فى عصره (القرن ٦هـ/١٢م) بقوله « ... وهى الآن خراب وبها بقايا بنيان قائم وهياكل سامية ويتصل بخرابها عمارات متصلة وزروع ومواشى لأهل =

جـ ـ أحباس على الفقراء والمساكين والمرضى :

اهتم أهل المغرب أيضا بالحبس على الفقراء والمساكين والمرضى ، فهناك موضع بافريقيـة سمى بالاحباس كان مخصصا لسكنى مرضى الجذام ، حتى لا يختلطوا بالاصحاء فيتسببوا فى الاضرار بهم (٦٩) ، ومن جهة اخرى يلمح الونشريسى الى وجود بعض الاراضى المحبسة على المساكين فى المغرب . أطلق عليها « أرض المساكين » . كانت تزرع وتوزع غلتها على الفقراء والمساكين فى هذا الموضع (٧٠) . كذلك يشير الى أن رجلا من أهل المغرب حبس أملاكا له على أحد المارستانات ، وكان ريع الحبس يصرف على تعمير المارستان وعلاج المرضى واطعام المساكين (٧١) ، ويضيف الونشريسى بأن رجلا ـ من المغاربة ـ يدعى ابن عريق حبس بعض أملاكه على المساكين ببـلده ، وجعل النظر فى الوقف لخطيب المسجد (٧٢) .

ومن الملاحظ أن ناظر الحبس كان يتـولى اختيـار المسـاكين المستحقين لريع الوقف ، وتحديد مقدار ما يستحقونه ، وفقا لنظـره واجتهـاده ، كما كان يقـوم بتأجير بعـض الاوقاف المحبسة على //

= سلا الحديثة ... » ، والمعروف أن شالة كانت موضع أضرحة ومقـابر ملوك وامراء بنى مرين . (الادريسى ، صـفة المغـرب ومصر والسودان والاندلس ، ص٧٢ ، البكرى ، نفسه ، ص٨٧) .

(٦٩) المعيار ج٧ ، ص٣٨ ـ ٣٩ ، ٣٤١ . وتفيدنا احدى النوازل ان بعض القرى المغربية معرض أهلها للاصابة بالجذام ، وهنا حث أهل الفتوى على الا يخرج الاجذم من القرية ، ولكن يمنع من حضور المساجد واماكن تجمعات الناس ، كما نادوا بالا يترك المصابون بالوباء عرضـة للفناء . راجع (المعيار ، ج١١ ، ص٣٠٢ ، ٣٥٨) .

(٧٠) المعيار ، ج٧ ، ص٦٣ ، ٣٣٢ .

(٧١) نفس المصدر السابق ، ج٧ ، ص٨٣ ـ ٨٤ .

(٧٢) نفسه ، ج٧ ، ص٨٢ .

المساكين . ويؤخذ ثمن الكراء ، ويشترى به — غالبا — ثياب توزع على المساكين لكسوتهم فى الاعياد الدينية[٧٣] .

د — احباس على افراد الأسرة :

كثرت الاحباس فى المغرب الاسلامى على الزوجات والذرارى، بهدف تأمين حياة كريمة لهم ، أو للحفاظ على بعض الممتلكات من محاولات الانتزاع . وهناك اشارات عديدة — فى نوازل وفتاوى المعيار — الى مثل تلك الاحباس ، ومنها أن رجلا من أهل تازا حبس أملاكا له على أولاده وأعقابهم الذكور منهم والاناث[٧٤] . كذلك حبس رجل من أهل تلمسان ربعا له على أولاده الثلاثة — وهم : محمد وعلى وأبو سعيد على السواء بينهم — وعلى ذريتهم من بعدهم ما تناسلوا[٧٥] ، كما حبست فى سنة ٧٩٠هـ/١٣٨٨م جنان بخارج باب الحديد — الواقع شمال غربى عدوة القرويين — بمدينة فاس كانت تعرف بمحبسة ابن راشد على شخص يدعى محمد بن عميره وشقيقه من أهل فاس[٧٦] . وتفيدنا احدى النوازل أيضا بقيام أخت تدعى ابنة أخطل بحبس فندقين وحانوتين على أخيها[٧٧] .

ومن خلال دراسة الفتاوى والنوازل المتعلقة بالاحباس نستنتج ما يلى :

---

(٧٣) نفسه ، ج٧ ، ص١٣٩ ، ٢٩٩ — ٣٠٠ . وراجع ايضا عن الأحباس على الماكين (نفس المصدر السابق ، ج١ ، ص٣٩٦ ، ج ١٠ ، ص ٢٤٥) .

(٧٤) نفسه ، ج٧ ، ص ٣٦٠ .

(٧٥) المعيار ، ج٧ ، ص٣٥٤ — ٣٥٥ .

(٧٦) نفس المصدر السابق ، ج٧ ، ص٤٨٦ .

(٧٧) نفس المصدر ، ج٦ ، ص١٦٩ .

١ ـــ وجود ناظر (متولى) للاحباس يعاونه بعض الشهود والمشرفين والكتاب والقباض أو الجباة ، وكان ناظر الاحباس ينوب أحيانا عن القاضى ويعمل تحت امرته ، وفى بعض المواضع بالمغرب كان الامير أو الوالى هو الذى يقوم بتقديم صاحب الاحباس[٧٨] .

٢ ـــ جرت العادة فى بعض بلدان المغرب الاسلامى أن يتساف الامراء فيها من مال الاحباس[٧٩] .

٣ ـــ اذا تهاون أحد العمال من أعوان الناظر ممن يتقاضون راتبهم من ريع الاحباس ، فى أداء عمله وجب عليه رد ما تقاضاه ، فهناك نازلة ترجع الى سنة ٨٣٨هـ/١٤٣٤ ـــ ١٤٣٥م حول رجل مغربى يدعى القيسى كان يتقاضى راتبا شهريا من الاحباس دون عمل يقوم به ، رغم أنه عين للشهادة فى الاحباس والاشراف عليها . وقد أفتى الفقهاء الذين عرضت عليهم تلك النازلة أن القيسى اذا « جعل له المرتب المذكور على القيام بمصلحة من مصالح الاحباس ... فلم يقم بها فأخذه ما أخذ باطل ، يجب عليه رده ... ولا يجوز للناظر فى الحبس السكوت عنه ... »[٨٠] .

٤ ـــ من أهم الواجبات على ناظر الحبس ومعاونيه : التطوف على ريع الاحباس والاملاك المحبسة ، لأن معرفة مقدار ريعها « وعامرها وغامرها لا يتم الا بذلك » ، خاصة وأن اهماله بالقيام بتلك الواجبات يؤدى ـــ غالبا ـــ الى تبديد الكثير من الاحباس[٨١] .

---

(٧٨) نفس المصدر ، ج٧ ، ص١٢ ـــ ١٣ ، ١٢٩ ، ١٨٥ ، الخصاف، احكام الاوقاف ، ص٢٠٢ ، كمال أبو مصطفى ، الاحباس ، ص٢٨ .

(٧٩) المعيار ، ج٧ ، ص ١٨٥ ، ٢٩٨ .

(٨٠) نفس المصدر السابق ، ج٧ ، ص١٢ ـــ ١٣ ، ٢٩٧ .

(٨١) المعيار ، ج٧ ، ص٣٠١ .

ثالثا ـ ملاحظات حول بعض الفئات والطوائف الاجتماعية فى المغرب :

تعرض الونشريسى ضمن نوازله وفتاواه لبعض الفئات والطوائف الاجتماعية فى المغرب الاسلامى ومن خلالها نستدل على الدور الذى كانت تقوم به فى الحياة اليومية ، ومن أهمهـا طائفة الفقهاء الذين كانوا يشكلون طبقة متميزة فى المجتمع المغـربى ، اذ كانوا يحظون بمركز اجتماعى مرموق ، وكان معظمهم ينعم بالثراء واحترام الناس ، فقد ذكر الونشريسى أن معظم بلاد المصامدة[٨٢] فى المغرب لم يكـن بها قضاة ولذلك جرى العرف أن يقوم الفقهاء وأهل العلم من العدول مقامهم فى تطبيق الحدود واقامة الاحكام ، كذلك جرت العادة فى بعض القبائل المغربية أن تقدم أحد الفقهاء العدول للنظر فى أمور الايتام ، والغائبين التى طالت غيبتهم[٨٣] .

ومع ذلك فقد وجدت بالمغرب قلة من الفقهاء من ضعاف النفوس ممن كانوا يسعون الى طلب المال والتكسب بأية وسيلة ودون اعتبار لما تفرضه الشريعة والمبادىء الاخلاقية القويمة ، فالونشريسى يذكر فى بعض نوازله أن بعضهم كان يتقبل ما يدسه له العـامة من بذل ورشوات مقابل فتواهم « برجعـة المطلقة ثلاثا فى كلمة واحدة » ، ويضيف بأن هؤلاء الفقهاء كانوا يفتون بما ليس لهم به علم ، وهذا يعتبر جرحة ، ولا تجوز شهادتهم[٨٤] .

---

(٨٢) بلاد المصامدة : تقع فى المغرب الاقصى ، على مقربة من جبل درن ومدينتى اغمات والسوس ، ويذكر صاحب كتاب الاستبصار أن بجبل درن قبائل كثيرة من المصامدة ، ويضيف ان جبل درن اخصب البلاد واكثرها انهارا واشجارا وأعنابا ، وفيه أمم لا تحصى من المصامدة . (الادريسى ، نفسه ، ص٥٧ ، ٦٣ ، مجهول ، الاستبصار ، ص٢١١) .

(٨٣) المعيار ، ج ٥ ، ص١٥٤ — ١٥٥ ، ج ١٠ ، ص١٠٢ .

(٨٤) المعيار ، ح ٥ ، ص ١٢٠ — ١٢١ ، راجع ايضا : برنشفيك ، تاريخ افريقية فى العهد الحفصى ، ترجمة حمادى الساحلى ، ج٢ ، ص١٧٧ .

ومنها طبقة الاشراف الذين ينتسبون الى البيت النبوى الشريف، وهى طبقة كانت تحظى بقدر وافر من التبجيل والاحترام فى المجتمع المغربى ، وتذكر احدى النوازل أن الفقهاء المغاربة أفتوا بوجوب احترام الاشراف والقيام بحق ذرية النبى الطيبة الطاهرة ومن انتسب الى بيته الشريف ، وكان كل من يتعرض لهتكها يستحق العقوبة على قدر اجترائه وجرمه . والملاحظ أن النسب للاشراف كان « يثبت بالسماع الفاشى وشهادته به ودعاء الناس لديه ، ويتقوى ذلك بثبوته عند القضاة لاسيما مع تقادم رسوم المنسبين اليه ... » ، ومن جهة أخرى كان على الشريف أن ينظر الى غيره من المسلمين بعين الاحترام فلا يحتقر أحدا أو يتكبر عليه ، ويعتز بشرفه وانتسابه لرسول الله[٨٥].

ونستدل من نوازل الونشريسى بأن هناك فئات كان نشاطها يتركز غالبا — فى الاسواق والشوارع والرحبات أو الميادين ، ومن أمثلة ذلك : الدلالون الذين كانوا ينادون على السلع ويزايدون فيها ، وكذلك الدلالات اللاتى كن يبعن لحساب التجار نظير أجر معين[٨٦].

وكان من المألوف أيضا فى الشوارع المغربية وجود المشتغلين بضرب الحظ أو كتابة كتب المحبة للنساء اذا أعرض عنهن الازواج أو خاصموهن وذلك توثيقا للروابط الزوجية . كذلك وجد بالشوارع بعض الحواة وأصحاب الالعاب البهلوانية الذين كانوا يرتادون الطرقات والرحبات الواسعة ، ويتعيشون من وراء عرض الالعاب البهلوانية التى تستحوذ على اعجاب العامة فى الشوارع[٨٧] .

---

(٨٥) نفس المصدر السابق ، ج٢ ، ص٥٤١ — ٥٤٧ ، ٥٥٣ .

(٨٦) نفسه ، ج ٥ ، ص٣٨ ، ٢٣٨ .

(٨٦) نفسه ، ج١١ ، ص١٧١ ، ج١٢ ، ص ٥٥ .

(٨٧) المعيار ، ج١١ ، ص١٧١ .

ولم تكن المدن والقرى المغربية تخلو من فئة القـابلات اللائى كن يؤدين عملهن لقاء أجر معين ، وكان القاضى يلجأ اليهن لمعـرفة حمل المرأة من عدمه أثناء نظر بعض القضايا أو المشاكل الاسرية(٨٨)، كما وجدت المرضعة التى ترتزق من ارضاعها لأطفـال الاثرياء ، إذ كانت اجرة الرضاع على الزوج(٨٩) .

وكان الرقيق من الفئـات التى قامت بدور هام فى المجتمـع المغربى ، فكانت أسواق النخاسة وتجارة الرقيق رائجة فى الغـرب الاسلامى بصفة عامة . ويذكر الونشريسى أن بعـض الجوارى كن يتمتعن بموهبة الغناء ، فيشير الى أن رجلا من أهل المغرب كان يقتنى جارية تغنى فى الاعراس وغـير ذلك من المناسبات الاسرية السعيدة مقابل أجر معلوم ، ويضيف بأنه لم يكن يجـوز لمولاها أن ينتفـع بأجرها ، وكان عليه أن يتصدق بهذا المال اذا ما توفيت(٩٠) ، كذلك تفيد احدى النوازل بهروب بعض الرقيـق من أسيادهم ، ولذا كان السيد يضع فى قدم مملوكه خلخالا من حديد ، ليعرف بذلك كل من رآه أنه آبق(٩١) .

ويمدنا الونشريسى باشارات قيمة عن أهل الذمة وأوضاعهم فى المجتمع المغربى ، فيتضح من نوازل وفتـاوى المعيـار كثرة أعداد اليهود فى المغرب ، وأنهم كانوا ينعمون بتسامح تام ومودة من جانب جيرانهم المسلمين ، وتشير احدى النوازل أن أحد المسلمين كان له جار يهودى تربى معهم ، وكانت علاقة الأسرة المسلمة بالجار اليهودى تتسم بالصداقة والود وحسن الجوار(٩٢) .

---

(٨٨) نفس المصدر السابق ، ج٤ ، ص٥٤ .

(٨٩) نفس المصدر ، ج٤ ، ص٩٢ — ٩٣ .

(٩٠) نفسه ، ج ٥ ، ص١٨٨ .

(٩١) نفسه ، ج ٥ ، ص١٤٦ — ١٤٧ .

(٩٢) المعيار ، ج١١ ، ص ٣٠٠ — ٣٠١ .

ويلمح الونشريسى الى وجود بيع يهودية فى بلاد المغرب ، ومنها بيعة فى توات (احدى مدن صحراء المغرب الاوسط) وكان اليهود يؤدون شعائرهم الدينية فيها بحرية تامة ، دون مضايقة من المسلمين ، خاصة وأن هذه البيع وجدت من عهود قديمة ، بالاضافة الى أن الفقهاء المغاربة أفتوا بأن الوفاء لأهل الذمة واجب ، وأباحوا لكل طائفة منهم بناء بيعة واحدة لاقامة شريعتهم ؛ ولكنهم منعوهم من دق النواقيس(٩٣) .

غير أن اليهود كانوا — غالبا — يستغلون تسامح السلطات الاسلامية معهم ، وينكثون بما التزموا به من عدم تقليد المسلمين فى زيهم وزينتهم ، فالفقيه العقبانى يذكر فى احدى فتاواه — « أن ما يفعله اليهود اليوم فى الاسفار من ركوب الخيل والسروج الثمينة ولبس فاخر الثياب والتحلى بحلية المسلمين ... والتعمم بالعمائم فمحظور شنيع ومنكر فظيع يتقدم ازالته بما أمكن ، وربما يجعلون لذلك محللا زعمهم أنهم يخافون على أنفسهم وأموالهم ان ظهر عليهم زيهم الذى يعرفون به ، وهم فى ذلك كذابون ، لما شاهدنا من حصول الامن القوى لهم عند العرب ، والحظوة الكبيرة لما يرجون من حصول النفع منهم ... »(٩٤) .

---

(٩٣) نفس المصدر السابق ، ج٢ ، ص٢١٤ — ٢١٥ .

(٩٤) الونشريسى ، نفسه ، ج٢ ، ص٢٤٨ . وجدير بالذكر أن المرابطين اتخذوا موقفا متشددا نحو اليهود فيذكر الادريسى أن اليهود « لا تسكن مدينة مراكش عن أمر أميرها على بن يوسف بن تاشفين المرابطى ولا تدخلها الا نهارا وتنصرف منها عشية ، وليس دخولهم فى النهار الا لأمور له وخدم تختص به ، ومتى عثر على واحد منهم بات فيها استبيح ماله ودمه ... » (صفة المغرب وبلاد السودان ومصر والاندلس ، ص ٦٦) .

ويضيف المراكشى موضحا مدى تشدد الموحدين نحو أهل الذمة فى المغرب فيقول : « ولم تنعقد عندنا ذمة ليهودى ولا نصرانى منذ قام أمر =

وكان اليهود يلجأون أحيانا الى اقامة بيع لهم فى بعض القرى المغربية — محدثة البناء — وهذا كان يعتبر فى نظر معظم الفقهاء المسلمين نقضا للعهد ، ولذا أفتى بعض فقهاء تونس « بالتشدد فى منع احداث متعبد لليهود فى بلاد المسلمين » ، وأن يكتفوا بمعابدهم القديمة(٩٥) .

ويتضح مما ذكره الونشريسى ان اليهود فى العصر المرينى بدأوا فى التآمر على المسلمين ومحاولة نشر الفساد والفسق بينهم ، « ببيعهم الخمر للمسلمين ، وتمالئهم عليه بعد النهى عنه » ، وازدياد فسادهم على وجه الخصوص فى عهد السلطان يوسف بن يعقوب المرينى(٩٦) ، مما دفع السلطات المرينية الى اتخاذ موقف حازم ومتشدد تجاههم ، فأفتى الفقهاء — آنذاك — بألا ذمة لليهود ، وأمر السلطان يوسف المرينى بالتنكيل بهم ، وسبيهم بجميع بلاد بنى مرين فى المغرب الاقصى(٩٧) . غير أن هذا الموقف المتشدد من جانب المرينيين كان يقابله تسامح من قبل الحفصيين ، فى تونس ، ففى عهد هؤلاء نعم

المصامدة (اى دولة الموحدين) » ، كذلك خيروا اهل الذمة بين الاسلام او السيف فأظهروا الاسلام . (المعجب فى تلخيص اخبار المغرب ، تحقيق محمد سعيد العريان ، القاهرة ، ١٩٦٣ ، ص٣٨٣ ، عز الدين موسى ، النشاط الاقتصادى فى المغرب الاسلامى ، ص١١٣) .

(٩٥) المعيار ، ج٢ ، ص٢٤٨ .

(٩٦) هو ابو يعقوب يوسف بن يعقوب بن عبد الحق المرينى ، بويع عقب وفاة ابيه يعقوب فى سنة ٦٨٦هـ/١٢٨٦م وتوفى بتلمسان مقتولا على يد أحد خصيانه فى سنة ٧٠٦هـ/١٣٠٧م . (ابن سماك العاملى ، الحلل الموشية ، تحقيق سهيل زكار وعبد القادر زمامه ، ص١٧٧ ، المقرى ، نفح الطيب ، ج٦ ، تحقيق يوسف البقاعى ، بيروت ١٩٨٦ ، ص١٦٦ ، اندريه جوليان ، تاريخ افريقيا الشمالية ، ج ٢ ، ترجمة محمد مزالى والبشير بن سلامة ، تونس ١٩٧٨ ، ص٢٢٤) .

أهل الذمه من اليهود والنصارى بالتسامح والامن والاستقرار والحرية الدينية وان ظلوا على زيهم المميز عن المسلمين(٩٨) .

وجرت العادة فى المغرب الاسلامى أنه اذا اختلف أو تظالم اليهود فيما بينهم فى الاموال والحقوق وما شابه ذلك ، ودعا أحد الخصمين الى اللجوء الى القاضى المسلم ، ودعا الثانى الى قضاتهم من اليهود ، كان يتم التقاضى لدى القاضى المسلم ، ويحكم بينهما بحكم الاسلام ، خصوصا عندما يكون لدى أحدهما وثائق وسجلات بالخط العربى وشهود من المسلمين(٩٩) .

ومن جهة أخرى يذكر الونشريسى أن أهل الذمة فى بلاد المغرب كانوا يحلفون اليمين فى دور عبادتهم ، فكان اليهودى يحلف اذا وجبت عليه يمين يوم السبت ، أما النصرانى فيحلف يوم الاحد(١٠٠).

أما فيما يتعلق بالنصارى فى المغرب ، فالملاحظ أن أعدادهم تزايدت كثيرا لاسيما بعد حادثة تغريبهم فى بلاد المغرب وابعادهم عن الاندلس ، بسبب غدرهم بالمسلمين وتحالفهم مع الفونسو المحارب ملك أرغون أثناء غزوته المدمرة لجنوب الاندلس سنة ٥١٩هـ/ ١١٢٥م(١٠١) ، فيفيد الونشريسى أن جموعا كبيرة من النصارى

---

(٩٧) المعيار ، ج٢ ، ص ٢٥٠ .

(٩٨) الزركشى ، تاريخ الدولتين الموحدية والحفصية ، تحقيق محمد ماضور ، تونس ١٩٦٦ ، ص ٢٥ ، ٣٣ ، برنشفيك ، تاريخ افريقية فى العهد الحفصى ، ج١ ، ترجمة حمادى الساحلى ، دار الغرب الاسلامى ، ١٩٨٨ ، ص٤٤٧ ، رضوان البارودى ، اضواء على المسيحية والمسيحيين فى المغرب ، دار الفكر العربى ، القاهرة ، ١٩٩٠ ، ص٤٨ — ٥٠ .

(٩٩) المعيار ، ج ١٠ ، ص١٢٨ — ١٢٩ .

(١٠٠) المعيار ، ج ١٠ ، ص٣٠٩ .

(١٠١) حول غزوة الفونسو المحارب وتغريب النصارى راجع : ابن عذارى ، البيان المغرب ، ج٤ ، تحقيق احسان عباس ، بيروت ١٩٦٧ ، =

المعاهدين الذين نقلوا من مدن جنوب الاندلس الى المغرب فى عهد أمير المسلمين على بن يوسف المرابطى (٥٠٠ — ٥٣٧هـ) ، نزلوا بصفة خاصة فى مدينة مكناسة الزيتون بالمغرب الاقصى[١٠٢] •

ونستنتج من احدى النوازل والفتاوى التى ترجع الى العصر الحفصى (القرن السابع — التاسع الهجرى) ، وجود كنيسة للنصارى أحدثت بفندقهم بمدينة تونس — حاضرة الحفصيين — أقاموا عليها بناء يشبه الصومعة ، واستشهدوا فى ذلك بكتاب عهد « بأنه لا يحال بينهم وبين أن يبنوا بيتا لتعبداتهم ، واعتذروا عما رفعوه بأنه للضوء، فبعث القاضى اليه فوجده لذلك ••• »[١٠٣] ، ويعتبر هذا دليلا واضحا على مدى تسامح السلطات الحفصية مع النصارى ، وأهل الذمة بصفة عامة •

ص٦٩ — ٧٣ ، الحلل الموشية ، ص٩١ — ٩٧ ، عبد العزيز سالم ، المغرب الاسلامى ، نشر مؤسسة شباب الجامعة ، الاسكندرية ، ١٩٨٢ ، ص ٦٥٠ ، عز الدين موسى ، النشاط الاقتصادى ، ص١٠٧ ، Aguado Bleye, Manual de historia de España, t., 1, Madrid, 1947, p. 589.

(١٠٢) المعيار ، ج٨ ، ص٥٦ •

(١٠٣) نفس المصدر السابق ، ج٢ ، ص ٢١٥ — ٢١٦ ، سعد غراب ، كتب الفتاوى وقيمتها الاجتماعية — مثال نوازل البرزلى — ، ص ٨٠ • ومن الملاحظ أن معظم أهل الفتوى المغاربة كانوا يرون أن المبنى من الكنائس القديمة لا يتعرض له ، وان كان يمنع من الاحداث فيه ، ولكن اذا انتقل أهل الذمة فى بلد الاسلام من موضع الى آخر ولم يخرجوا عن العهد والذمة فسكنوا فيه وارادوا احداث كنيسة لاقامة شعائرهم الدينية فانهم يمكنون من بنائها ولا يمنعون منها • راجع (المعيار ، ج٢ ، ص٢١٨) • وجدير بالذكر أنه وجد لأهل الذمة فى المدن المغربية احياء خاصة بهم ، فنجد فى داخل حواضر المغرب الكبيرة فى العصر الاسلامى حيا للنصارى وآخر لليهود • (ليفى بروفنسال ، سلسلة محاضرات عامة فى آداب الاندلس وتاريخها ، ترجمة عبد الهادى شعيره ، الاسكندرية ، ١٩٥١ ، ص ١٠٠ — ١٠١) •

وتجدر الاشارة الى أن النصارى المعاهدين كانت لهم أحباس على كنائسهم فى بلاد المغرب ، وكان القساوسة يستغلونها وينفقون من ريعهـا على مصالح كنائسهم ، وما يتـوفر من ذلك يأخذونه لأنفسهم(١٠٤) .

رابعا — العادات والتقاليد والاعراف :

أوضح الونشريسى من خلال بعض النوازل والفتاوى الفقهيـة العديد من العادات والتقاليد والاعراف المغربية فى العصر الاسلامى ، من ذلك اللثام عند المرابطين وكان من عاداتهم الحميدة ، حيث نشـأ المرابطون على التلثم الذى يعتبر زيهم المميز(١٠٥) .

ويشير الونشريسى أيضا الى بعض العادات والتقاليد المتصلة بالجنائز والوفاة ، منها عادة الجهر بالتهليل أمام الجنازة ، فيقـوم الناس فى جنائزهم عند حملهـا بالتهليل والتصلية والتبشير والتنذير على صوت واحد ، ويضيف بأن من عادات كثير من المواضع فى المغرب

---

(١٠٤) المعيار ، ج٧ ، ص٧٣ — ٧٤ ، عز الدين موسى ، النشاط الاقتصادى فى المغرب ، ص ١٥٥ . ويذكر الونشريسى — نقلا عن القاضى عياض — ان احباس أهل الذمة لا حرمة لها ويجوز نقلها الى بيت مال المسلمين اذا اجلى النصارى عن البلدة لغدرهم بالمسلمين ، وحولت كنيستهم الى مسجد ، أما فى حالة كون المحبس حيا وأراد الرجوع فى حبسه وبيعه أو نقضه فلا يتعرض له فى ذلك . راجع (المعيار ، ج٧ ، ص٧٣ — ٧٥ ، كمال أبو مصطفى ، الاحباس فى الاندلس ، ص ٣٥ ، ٣٧) .

(١٠٥) المعيار ، ج١ ، ص ٢٢٥ . ويشير ابن عبدون فى هذا الصدد الى « انه يجب الا يلثم الا صنهاجى او لمتونى أو لمطى ، فان الحشم والعبيد ومن لا يجب ان يلثم يلثمون على الناس ويهيبونهم ويأتون ابوابا من الفجور كثيرة بسبب اللثام وهما ... » انظر (رسالة فى القضاء والحسبة ، نشر ليفى بروفنسال ، المعهد العلمى الفرنسى ، القاهرة ١٩٥٥ ، ص٢٨) .

عندما يتوفى أحد الاشخاص ، أن يصعد أحدهم الى منـــار (مئذنة) الجامع ويقرأ شيئا من القرآن ، ويذكر بعض الابتهالات كما يفعـــل المؤذن قبيل أذان الفجر ، ثم يدور فى المنار معلنا وفاة فلان وجنازته فى كذا(١٠٦) .

ويشير الونشريسى الى عادة مغربية تسمى « سابع الميت » ، حيث كان أهل المتوفى — فى اليوم السابع للوفاة — يصنعون طعـــاما للقراء والفقراء والاقارب للترحم على الميت وصلة الارحام ويسمى هذا الطعام بعشاء القبر ، كمـــا كانوا يضربون — فى هذا اليوم — الفسطاط على قبر المتوفى ، ويستأجرون أحد القراء لتلاوة ما تيسر من القرآن على القبر ، وذلك على الرغم من حث الفقهاء على نبذ تلك العادة التى اعتبرت من البدع ، ومما أحدثه الناس(١٠٧) .

ويذكر الونشريسى — نقـــلا عن يحيى بن عمـــر — (محتسب القيروان فى القرن ٣هـ/٩م) أن من عادات أهل المغرب عند وفاة الرجل خروج نساء أهله وأقاربه ومعهن نساء من الجيران الى المقبرة ، كما أن المرأة التى يموت زوجهـــا أو ولدها كانت تعـــاهد قبره كل يوم

---

(١٠٦) المعيار ، ج١ ، ص١١٣ — ٣١٤ ، ٣١٧ ، برنشفيك ، تاريخ افريقية فى العهد الحفصى ، ج٢ ، ص٣٢٧ . وجدير بـ كر أن من بدع اهل المغرب عند الوفاة قيام النساء بالبكاء على الميت بالصراخ ولطم الخدود واحضار النوائح والنوادب ، كما كن يخرجن وراء الجنازة من البيت الى المقبرة وفى أيديهن مناديل يشرن بها الى النعش . راجع (يحيى بن عمر ، احكام السوق ، تحقيق محمود مكى وحسن حسنى عبد الوهاب ، ص ٩١ هـ٤٧ ص٩١) .

(١٠٧) المعيار ، ج١ ، ص٣١٧ . وراجع ايضا حول تلك العادة فى الاندلس ، كمال أبو مصطفى ، مالقة الاسلامية ، ص٧٢ .

(١٠٨) نفس المصدر السابق ، ج٦ ، ص٤١٩ — ٤٢٠ . وراجـــع ايضا : يحيى بن عمر ، احكام السوق ، ص٩١ — ٩٢ .

جمعة[١٠٨] ، ويضيف أن من عاداتهم ايضا الوقوف عند القبر للتعزية ، والدفن فى التوابيت وطليها بالزعفران[١٠٩] .

وتفيد احدى النوازل أن أهل القيروان أحدثوا عادة القراءة على القبر وتكرار زيارته ، كما جرت عادة المتأخرين من القيروانيين وغيرهم بوضع ختمة (أى مصحف) فى قبر المتوفى ، ويأخذون أجزاء منها ويتلونها عند زيارة القبر . رغم انكار فقهاء المغرب لتلك البدعة[١١٠] .

ويمدنا الونشريسى باشارات حول بعض البدع المتعلقة بالصلاة فى المساجد ، فيذكر أن من البدع أو العادات فى تلمسان النداء الى الانصات قبل خطبة الجمعة ، كما وجدت بالمغرب بدعتان ، الاولى ضخامة المنابر عن نظائرها فى المشرق ، والثانية أنهم يدخلون المنبر فى بيته — أى موضع خاص به فى المسجد — اذا فرغ الخطيب من خطبة الجمعة ، كذلك وجد تقليد آخر — كان معروفا أيضا فى المشرق الاسلامى ومصر — وهو اتخاذ الكراسى واحداثها فى المساجد للاقراء[١١١] .

ومن جهة أخرى أوضحت نوازل وفتاوى المعيار العديد من العادات والتقاليد التى تختص بالاعياد والاحتفالات فى المغرب الاسلامى ، من بينها على سبيل المثال أنه اذا ثبتت رؤية الهلال فى

---

(١٠٩) المعيار ، ج٢ ، ص٤٨٤ .

(١١٠) نفس المصدر السابق ، ج١ ، ص ٣٥٥ .

(١١١) المعيار ، ج٢ ، ص ٤٨٥ — ٤٨٦ . ومن الملاحظ أن تخصيص موضع او بيت للمنبر فى جدار القبلة لم يكن وقفا على جامع تلمسان ، فقد شاع ذلك فى الاندلس والمغرب منذ أن زاد الخليفة الحكم المستنصر بالله زيادته الحكمية فى بيت الصلاة بجامع قرطبة ، ففتح على يمين المحراب بابا معقودا هو المشرع الى الساباط ، يؤدى الى بيت للمنبر الذى اتخذ له عجل وقضبان يسير عليها لينقل يوم الجمعة الى موضعه بجوار المحراب . انظر (عبد العزيز سالم ، قرطبة حاضرة الخلافة ، ج١ ، ص٣٤٤ — ٣٤٥) .

احدى قرى البادية (خصوصا هلال رمضان أو شوال) . يبادر القوم بايقاد النار لاعلام القرى المجاورة برؤيته ، وكان أهل الفتوى المغاربة يرون أنه « لا يجوز أن يبنى الانسان فى رؤية الهلال الا على عدلين محققى العدالة فأكثر »(١١٢) .

ونستنتج مما أورده الونشريسى أن الاحتفال بالمولد النبوى كان يلقى اهتماما كبيرا من قبل ولاة الامر وسائر طبقات المجتمع المغربى ، حيث اعتاد الناس الاحتفال بتلك المناسبة بايقاد الشـــمع ، والتزين بما حسن من الثياب ، وركوب فاره الدواب لاظهار الفــرح والسرور بمولده عليه السلام ، كما كانت تكثر فى تلك المناسبة الصـــدقات على الفقراء والمساكين واليتامى ، واعداد أطعمة لهم ، والتوسعة على الابناء فى المأكل ، وكان الاثرياء من الفقهاء يحرصون أيضا على اقامة الولائم التى يدعى اليها الاصدقاء ، ولا يحبذون صيام هذا اليــوم ، لأنه فى نظرهم « لا يستقيم فيه الصيام لأنه يوم عيد » ، كذلك جرت العادة عند المعلمين على ايقاد الشمع فى الكتاتيب ، والاجتمــاع مع صبيانهم للصلاة على النبى ، وتلاوة ما تيسر من القرآن ، وإنشاء بعض القصائد فى مدح الرسول ﷺ ، وكان الصبيان يطالبون آباءهم بشراء الشـــمع وتقديمه لمؤدبهم فى حانوته ، ويضيف الونشريسى أن الرجال والنساء اعتادوا الاجتماع فى تلك المناسبة ، وهو مما أنكره الفقهاء ، واعتبروه « من محدثات البدع التى يجب قطعها .. »(١١٣) .

---

(١١٢) نفس المصدر السابق ، ج١ ، ص ٤١٠ — ٤١٢ ، ج ١٠ ، ص٤١٩ .

(١١٣) المعيار ، ج١١ ، ص٢٧٨ — ٢٧٩ ، ج١٢ ، ص٤٨ — ٤٩ .
وراجع أيضا : العزفى ، الدر المنظم فى مولد النبى المعظم ، نشر فرناندو دى لاجرانخا ، مجلة الاندلس ، ١٩٦٩م ، ص٣٢ ، مختــار العبادى . الاسلام فى أرض الاندلس ، مجلة عالم الفكر ، الكويت ١٩٧٩ ، ص٣٩١ :
=

ويذكر الونشريسى أن أهل المغرب اهتموا أيضا بالاحتفال بميلاد أطفالهم ، فكانوا يعدون العقيقة ، وهى وليمة تتكون من أحد الخراف، ونوع من الحلوى اشتهر به المغاربة ويسمى العصيدة ، ويطعم من ذلك الفقراء وأقارب وأسرة المولود ، احتفالا بقص أول خصلة من شعر الطفل فى اليوم السابع لولادته(١١٤) ، كذلك كان أهل المغرب يحتفلون بختان الطفل فيقيمون بهذه المناسبة مأدبة ، يدعى اليها الاهل والاقارب، كما وجد لديهم ما يسمى بالصنيع ، وهى مجالس اللهو والطرب التى كان

=
سحر سالم ، مظاهر الحضارة فى بطليوس الاسلامية ، ج١ ، رسالة دكتوراة تحت النشر — نوقشت بآداب الاسكندرية ١٩٨٧ ، ص٢٥٧ — ٢٥٨ ، Lévi-Provençal, Histoire de l'Espagne musulmane, t. III, p. 437.

وتجدر الاشارة الى أن أبا حمو موسى بن يوسف الزيانى سلطان دولة بنى زيان فى تلمسان (توفى سنة ٧٦٠هـ/١٣٥٨ — ١٣٥٩م) كان يحتفل لليلة المولد النبوى غاية الاحتفال كما كان يفعل ملوك المغرب آنذاك ، فكان يقيم بقصره بتلمسان احتفالا فخما يحضره الناس من خاصة وعامة حيث تقام وليمة ضخمة تحوى شتى أنواع الاطعمة . راجع (المقرى ، أزهار الرياض ، ج١ ، ص٢٤٣) .

(١١٤) المعيار ، ج١ ، ص٢٢ ، سعيد عاشور ، الحياة الاجتماعية ، ص١٠٣ — ١٠٤ ، برنشفيك ، نفسه ، ج٢ ، ص٣٢٦ — ٣٢٧ . وتذكر المصادر انه عند ولادة الامير أبى عصيدة محمد بن يحيى الحفصى (تولى حكم الدولة الحفصية من ٦٩٣ — ٧٠٩هـ) عق عليه بزاوية الشيخ المرجانى وأطعم الفقراء يومئذ عصيدة الحنطة فلقب بأبى عصيدة . والملاحظ أن العصيدة من أنواع الحلوى وكانت تصنع من العسل وسميد القمح . انظر (السراج الاندلسى ، الحلل السندسية فى الاخبار التونسية ، ج٢ ، ص ١٦٠، الزركشى ، تاريخ الدولتين الموحدية والحفصية ، ص٥٣ ، ابن رزين التجيبى ، فضالة الخوان فى طيبات الطعام ، تحقيق محمد بن شقرون ، بيروت ١٩٨٤ ، ص٧٦ ، ٢٤٧) .

يصحبها ـ غالبا ـ النفخ بالبوق والضرب على العود واحتساء الخمر وشرب المصطار (وهو عصير العنب قبل طبخه أو تخمره)[115] .

ولم يغفل الونشريسى الاشـارة الى العادات والتقاليـد المتعلقة بأعيـاد أهل الذمة ، فيذكر أن من عادات أهل البـادية وبعـض أهل الحواضر فى المغرب نشر الثياب وحمّ الخيل قبل الصلاة فى عيد العنصرة أو المهرجان (عيد ميلاد يحيى عليه السلام) ، كذلك يتضح مما أورده الونشريسى أن أهل المغرب المسلمين شاركوا النصارى فى الاحتفـال بالنيروز (عيد الربيع) وعيد ميلاد المسيح عليه السلام ، وعيد يناير (رأس السنة الميلادية) ، وكانوا « يجتهـدون لهـا فى الاسـتعداد ويجعلونها كأحد الاعياد ويتهـادون بينهم صـنوف الاطعمة وأنواع التحف ... ويترك الرجال والنساء أعمالهم صبيحتها تعظيما لليـوم ويعدونه رأس السنة ... » ، كما اعتاد المغاربة فى يوم العنصرة على اجراء مسابقات أو مباريات فى سباق الخيل ، وتقـوم النساء بتزيين بيوتهن ، واخراج الثياب الى الندى فى الليل ووضـع ورق الاكرنب والخضرة فى ثيابهن ، ويحرصن على الاغتسال فى ذلك اليوم ، وكانوا يقومون فى عيد النيروز ببيع اللعب المصنوعة على شكل صور تسمى «الزيافات» ، رغم أن الفقهاء لم يجيزوا عمل شئ من الصور ولا بيعها، ويضيف الونشريسى أن أهل المغرب كانوا يوقدون النيران تحت الثمار والاستحمام وغسل دوابهم فى ليلة الحجوز (أو الحاجوز ، وتسمى فى الاندلس بليلة العجوز)[116] .

---

(115) المعيار ، ج٦ ، ص١٤٦ ـ ٤١٧ ، ج١١ ، ص٩٢ . وراجع أيضا : يحيى بن عمر ، أحكام السوق ، ص١١٩ ، سعيد عاشور ، نفسه، ص١٠٤ ،

Dozy, Supplement, t. 1, Beyrouth, 1965, p. 652.

(116) راجع التفاصيل حول تلك الاعياد المسيحية فى : المعيار ، ج٦ ، ص٧١ ، ج١١ ، ص٩٢ ، ١٥٠ ـ ١٥١ ، ١٥٤ ، ٢٩٣ ، العزفى ،
=

ويزودنا الونشريسى بخبر هام يتعلق بعيد اليهود يسمونه « عيد الفطر » ، جرت عادتهم فيه على صنع أرغفة الخبز واهدائها لمجيرانهم المسلمين على سبيل المودة وحسن الجوار(١١٧) ، ويضيف بأن من عادات اليهود فى المغرب أنهم « يقصرون الذبح على حزانهم »(١١٨) .

خامسا ـ الزى ووسائل الزينة : .

تحدث الونشريسى عن بعض أزياء أهل المغرب فى العصر الاسلامى، فذكر أن من ملابس الرجال : الجبة الملف والدراعة والسروال والغفارة والمحشو ، ومن ثيابهـم ثوب رومى كان يلبس فى الشتاء ليقى البرد

الدر المنظم ، نشر لاجرانخا ، ص ٢٠ ـ ٣٠ ، العبادى ، نفسه ، ص٣٩١ ، احمد الطوخى ،مظاهر الحضارة فى مملكة غرناطة ، رسالة دكتوراة غير منشورة نوقشت بآداب الاسكندرية ١٩٧٨ ، ص٩٢ ـ ٩٤ ، حمدى عبد المنعم ، مجتمع قرطبة فى عصر الدولة الاموية ، رسالة دكتوراة غير منشورة نوقشت بآداب الاسكندرية ١٩٨٤ ، ص٥١٣ ـ ٥١٥ ـ سحر سالم، نفسه،ص٢٦٣ وما يليها، Lévi-Provençal, Histoire t. III. p. 438

ومن الملاحظ أن فقهاء المغرب وقفوا موقفا متشددا تجاه تقليد المسلمين لأهل الذمة فى الاحتفال بأعيادهم ، وأوضحوا أن ذلك مكروها ، ومن محدثات البدع . راجع (المعيار ، ج١١ ، ص٢٩٣) . ومن جهة أخرى تجدر الاشارة الى أن ليلة العجوز ـ المذكورة بالمتن ـ يحتفل بها فى الاندلس فى السادس والعشرين من فبراير . انظر (عريب بن سعد ، كتاب الانواء او تقويم قرطبة ، نشر دوزى ، لبدن ١٨٧٣م ، ص٣٢) .

(١١٧) المعيار ، ج١١ ، ص١١١ . وجدير بالذكر ان أهل الفتوى والفقهاء المغاربة نهوا عن قبول هدية الكافر نهى كراهة ، كما بالغوا فى الانكار على قبول الهدايا منهم . راجع : (المعيار ، ج١١ ، ص١١١ ـ ١١٢) .

(١١٨) نفس المصدر السابق ، ج١١ ، ص١٢٦ ـ ١٢٧ .

يسمى «الدرندين» ، ويصفه الونشريسى بأنه لباس مقتصد لا اسراف فيه ، ينتفع به فى الوقاية من برد الشتاء القارس[119] .

أما زى النساء فى المغرب ، فقد أشارت النوازل الى ثياب الحرير والكتان والقطيفة والملحفة القطـن التى تلبس فى الشتاء للوقاية من البرد[120] ، كذلك كن يلبسن فى أقدامهن الجوارب والاخفاف ، وشاعت لدى نساء المغرب لبس النعال أو الخفاف الصرارة التى تحدث صوتا أثناء المشى ، مما يجذب انتباه الرجال اليهن ، ودفع هذا يحيى بن عمر (محتسب القيروان) الى القـول بأنه يجب نهى الخرازين عن عمـل الخفاف الصرارة ، ومنع النساء من لبسها[121] .

---

(119) نفس المصدر السـابق ، ج ١٠ ، ص ٢٥٨ ، ج١١ ، ص٢٧ — ٢٨ . وفيما يتعلق بأسماء الازياء المذكورة بالمتن ، فالمعـروف أن الجبة عبارة عن ثوب فضفاض ومستطيل ، يصنع من قماش ذى ألوان مختلفة وهى غالبا من الصوف . والملف نسيج كان يرد من بلاد الروم الى المغرب والاندلس ، وكانت الجبة الملف المصنوعة من الجوخ من ثيـاب الطبقة الثرية ، والدراعة قميص يصنع من الكتان أو القطـن وتلبس فى الصيف . أما الغفارة فهى لباس يغطى العنق والقفا ، وكانت تعمل من الصوف أو الخز . والمحشو عباءة مبطنة بالفراء يلبسـها الاثرياء فى الشتاء ، فى حين كانت عباءات الفقراء مبطنة بالقطن . راجع حول تلك الازياء فى الغرب الاسلامى : (المقرى ، نفح الطيب ، طبعة بيروت ، ج١ ، ص ٢١٠ — ٢١١ ، عبد العزيز الاهوانى ، الفاظ مغربية من كتاب ابن هشام اللخمى فى لحن العامة ، ج٢ ، مجلة معهد المخطوطات العربية ١٩٥٧ ، ص١٩٣ ، ٣٠٠ ، برنشفيك ، تاريخ افريقية فى العهد الحفصى ، ج٢ ، ص٢٨٩ — ٢٩٠ ، Dozy, Noms de Vétements, Amsterdam, 1943, p. 314.

(120) المعيار ، ج٣ ، ص ١٠٠ ، ٢٤٩ ، ٤٠٦ ، ج ١٠ ، ص ٢٥٩ ، ٣٤٧ .

(121) نفس المصدر السابق ، ج٦ ، ص ٤٢٠ . وراجع ايضا : يحيى ابن عمر ، أحكام السوق ، ص٩٣ — ٩٤ ، ١٢٦ ، Ouahiba Baghli, Chaussures Traditionnelles Algériennes, Alger, 1977, p. 80.

وتعرض الونشريسى أيضا لزى أهل الذمة فى المغرب الاسلامى ، فيذكر أنهم كانوا يلبسون الزى المميز الذى يعرفون به لتمييزهم عن المسلمين ، وهو لبس الرقاع على الاكتاف ، وشد الزنار فى الوسط ، كما أشار الى محاولات بعض اليهود والنصارى التشبه بأزياء المسلمين، مما عرضهم للعقوبة ، حيث كان القاضى يأمر بسجنهم وضربهم والطواف بهم فى مواضع أهل الذمة ردعا لأمثالهم(١٢٢) .

ومن جهة أخرى ألمح الونشريسى الى بعض وسائل الزينة عند الرجال والنساء ، فيفيدنا بأن أهل المغرب كانوا يحرصون على التزين بتخضيب اللحية البيضاء بالحناء الحمراء أو الصفراء ، ويضيف بأن النساء كن يضعن فى أقدامهن خلاخل من الفضة ، كما كن يحرصن على التزين بالحلى مثل التحلى بالسوار الذهب وعقود الجواهر(١٢٣) .

سادسا — بعض مظاهر الفساد والانحلال الخلقى فى المجتمع المغربى :

أوضح الونشريسى — من خلال بعض النوازل والفتاوى الفقهية — الكثير من مظاهر الفساد فى مجتمع المغرب الاسلامى ، فأشار الى ظاهرة البذل والرشوة والتعدى على أموال الغير التى استشرت بين بعض فئات المجتمع لاسيما عند قلة من القضاة ، من ضعاف النفوس الذين يرغبون فى الثراء السريع بشتى الوسائل ، فكانوا يأخذون أموال اليتامى ومن لا وارث لهم ظلما ، كذلك وجد بعض الطلبة من الفقهاء المشاورين للقضاة الذين كانوا يعملون وسطاء بين الناس والقضاة ،

---

(١٢٢) حول زى اهل الذمة راجع التفاصيل فى : المعيار ، ج٢ ، ص٢٥٤ ، ج٦ ، ص٦٩ ، ٤٢١ ، يحيى بن عمر ، نفسه ، ص ٩٦ ، ١٢٨ ، المراكشى ، المعجب ، ص٣٨٣ ، الزركشى ، تاريخ الدولتين الموحدية والحفصية ، ص٣٣ ، سعيد عاشور ، الحياة الاجتماعية ، ص٩٦ — ٩٧، برنشفيك ، نفسه ، ج١ ، ص٤٣٦ — ٤٣٧ ،
Lévi-Provençal, Histoire t. III, p. 429,, N. 1.

(١٢٣) انظر : المعيار ، ج ١٠ ، ص٢٥٩ ، ٣٤٧ ، ج١٢ ، ص٦٣٧ .

كانوا يتحصلون على المال من العامة ليتوسطوا لهم لدى القضاة عند صدور الاحكام . وقد حذر أهل الفتوى من أمثال هؤلاء الطلبة والقضاة ، وحثوا ولاة الامر على تأديبهم الادب الموجع بالضرب والسجن(١٢٤) .

ويذكر الونشريسي أن بعض الامراء بفاس – في الفترات المتأخرة من العصر الاسلامي (أى عصر المرينيين والحفصيين) كانوا يحصلون أيضا على الرشاوى والهدايا المحرمة ، وحققوا من وراء ذلك ثروات طائلة ، ولذا اعتبروا في نظر فقهاء المغرب من « مستغرقى الذمة » أى الذين أثروا واكتسبوا الاموال وامتلكوا العقارات بطرق غير مشروعة ومخالفة لأحكام الدين ، ويضيف بأن ظاهرة الرشوة شاعت أيضا بين مجموعة من أمناء الاسواق الذين كانوا يتولون جباية المكوس أو الضرائب من الباعة والتجار والصناع بالاسواق(١٢٥) .

ويفيد الونشريسي بوقوع حوادث السرقة بالاكراه وقطع الطرق وغير ذلك من أنواع الفساد ، فذكر أن مجموعة من اللصوص هاجموا مجشرا(١٢٦) وسرقوا ما فيه وأقدموا على قتل رجل من أهل المجشر ، وتمكنت السلطات من القبض على بعضهم واقتص منهم ، بينما تمكن الباقون من الفرار . كما ذكر أن لصوصا كانوا يقطعون السبل ، ويفسدون في الارض ، وينهبون أموال وبضائع التجار والمسافرين ،

---

(١٢٤) المعيار ، ج٨ ، ص٣٥١ ، ج ١٠ ، ص ١٢٠ – ١٢٢ ، ١٨٤ .

(١٢٥) نفس المصدر السابق ، ج٧ ، ص ٣٠٥ ، ج١٢ ، ص٥٨ .

(١٢٦) المجشر : يقصد به في المصطلح المغربي والاندلسي الضيعة أو المزرعة ، كذلك يتضح من نص للمقرى أن المجشر قد يعنى موضع الزراعة والرعى معا ، راجع التفاصيل حول مصطلح المجشر في : (المقرى ، نفح الطيب ، ج١ ، طبعة بيروت ، ص٢٥٦ ، عز الدين موسى ، نفسه ، ص١٤٨ هـ١ ،

J. Oliver Asin, 'Machshar = Cortijo Origenes Y nomen Clatura arabe, Al-Andalus, 1945, pp. 109 599.

وكان أمثال هؤلاء يطبق عليهم حد الحرابة ، وحث الفقهاء الحكام على قتلهم درءا لشرهم وفسادهم(١٢٧) .

ويذكر الونشريسي أن بعض المواضع المغربية كانت تفتقر للامن بسبب عصابات من المفسدين كانت تثير الخوف وتحدث اضطرابا في مجتمعات بلاد المغرب ، كالمناطق الجبلية والبوادي أو القرى النائية البعيـدة عن الحواضر ، وهي منـاطق كان ينتجعها هؤلاء الاشـرار المفسدون ، ومنها موضع يسمى جبل وسلات ، وهو جبل منيع بافريقية — على مقربة من القيروان — يصعب الوصول اليه ولذا كان مستقرا لأهل الشر واللصوص وقطاع الطرق(١٢٨) ، والملاحظ أن حوادث فرار النساء من أزواجهن كانت تكثر بهـذا الجبل ، حيث كن يهـربن الى الحواضر ، ويلجأن للقضـاة ، ويطالبن بالطلاق بسبب الضرر وعدم الانفاق عليهن(١٢٩) .

كذلك وجدت مواضع أخرى للفساد واثارة الاضطراب ، مثل بلاد هوارة وجبل مهروقا على مسيرة مرحلة من القيروان ، وقد كانا مسرحا لحوادث كثيرة من فرار النساء من أزواجهن الى الحاضرة القيروان(١٣٠) .

---

(١٢٧) المعيار ، ج٢ ، ص٤٠٢ ، ٥٢٨ — ٥٢٩ .

(١٢٨) نفس المصدر السابق ، ج١ ، ص٢٧٩ . وراجع ايضـا : ابن الاثير ، الكامل في التاريخ ، ج٩ ، طبعة بيروت ١٩٨٧ ، ص ١٦٥ .

(١٢٩) المعيار ، ج٣ ، ص٢٧٩ . ويذكر الونشريسي ايضا ان جبـل غمارة قرب مدينة بني تاودا بالمغرب الاقصى كان يسكنه طغاة غمارة العابثين بتلك النواحي المغيرين على جوانبها ، ويضيف البكري ان اهل جبل غمارة كانوا اشرارا يثيرون الشغب ويتمردون على الولاة . انظـر (المغرب ، ص ١٩٠ — ١٩٢ ، صفة المغرب وبلاد السودان ومصر والاندلس ، ص٨١) .

(١٣٠) المعيار ، ج٣ ، ص٢٧٩ .

ولقد تعرضت بلاد المغرب أيضا لعيث العــرب وما كان يصحب غاراتهم من تخريب للعمران ومن سلب ونهب وقتل ، فقد ذكر الونشريسى أن عرب الديلم ورياح وسويد وبنى عامر بالمغرب الاوسط أقدموا فى سنة ٧٩٦هـ/١٣٩٣ ــ ١٣٩٤م (أى فى عصر دولة بنى زيان) على قطع الطرق واعتدوا على القوافل وسلبوا محتوياتها وسفكوا دماء أصحابها وسبوا النساء ، ولم يتمكن ولاة الامر من وضــع حد لاعتداءاتهم ، وعمدوا الى موادعتهم ومداراتهم بالاعطيات والانعام[١٣١] .

---

(١٣١) المعيار ، ج٦ ، ص١٥٣ ، ١٥٦ . وتجدر الاشارة الى أن القبائل العربية ــ من زغبة ورياح والاثبج وسويد وغيرهم من بطون بنى عامر بن صعصعة ــ والتى رحلت من صعيد مصر الى افريقية منذ عهد الخليفة المستنصر بالله الفاطمى ، انزلت العــديد من صنوف التخــريب والدمار بجميع انحاء المغرب ، فعاثوا فى الارض فسادا ، وقاموا بأعمال السلب والنهب ، واحدثوا حالة من الفوضى والاضطراب هناك طوال عهد بنى زيرى وبنى حماد الصنهاجيين واستمروا يعيثون فى افريقية والمغــرب الاوسط فى عصر الموحدين ، رغم سياسة الشدة والعنف التى اتبعها حكام المغــرب فى عصر الموحدين ثم فى عصرى المرينيــين والحفصيين . راجع التفاصيل فى : (المراكشى ، المعجب ، ص ٢٩٤ ، ابن عذارى ، البيــان المغرب ، ج١ ، طبعة بيروت ، ص٢٨٨ ــ ٢٨٩ ، ابن خلدون ، العبر ، ج٦ ، طبعة بيروت ١٩١١ ، ص١٤ ــ ١٦ ، ٣١ ــ ٣٢ ، ابن أبى زرع ، الذخيرة السنية ، ص١٢٢ ، ابن أبى دينار ، المؤنس فى اخبار افريقيــة وتونس ، تحقيق محمد شمام ، تونس ١٣٨٧هـ ، ص٨٤ ، ابن القطان ، نظم الجمان ، تحقيق محمود مكى ، الرباط ، بدون تاريخ ، ص٦٧ ، هـ٢ ص٦٧ ، ابن الخطيب ، أعمال الاعلام ، ق٣ ، ص٧٧ ، عبد العزيز سالم ، المغرب الاسلامى ، ص ٥٨٠ ، عز الدين موسى ، نفسه ، ص٩٤ ــ ٩٥ ، الحبيب الجنحانى ، المغرب الاسلامى ، الحياة الاجتماعية والاقتصادية ، القسم الاول ، تونس ١٩٧٧ ، ص١٨٧ ، عبد الحليم عويس ، دولة بنى حماد ، نشر دار الشروق ، ١٩٨٠ ، ص١٧٧ ــ ١٧٩ ، مصطفى ابو ضيف ، أثر العــرب فى تاريخ المغــرب ، الاسكندرية ١٩٨٢ ، ص٥٧ ــ ٥٨ ،

ويشير الونشريسى أيضا الى العرب الخلط أو الخلوط — من قبيلة جشم — الذين عاثوا فسادا فى وقت الحصاد ببلاد تامسنا (فى المغرب الاقصى) — أواخر العصر المرينى — صحبة الوزير يحيى الوطاسى[١٣٢] فأحرقوا الزروع ونهبوا الضياع وخربوا العمران[١٣٣] .

ولم تقتصر عناصر الفساد فى المغرب على الاشرار واللصوص وقطاع الطرق ، بل شملت أيضا الفاسقين ومرتكبى الرذيلة من أهل المغرب ، ويذكر الونشريسى أن امرأة — من أهل القيروان — تدعى حكمة كانت تجمع بين الرجال والنساء ، فبلغ ذلك سحنون أبرز قضاء المالكية بالقيروان وقاضيها[١٣٤] ، فأمر بضربها وسجنها ، كما أتى بامرأة

جوليان ، تاريخ افريقيا الشمالية ، ج٢ ، ص٢٠٢ — ٢٠٣ ، ٢١٣ ، جورج مارسيه ، بلاد المغرب وعلاقاتها بالمشرق الاسلامى فى العصور الوسطى ، ترجمة محمود هيكل ، الاسكندرية ، ١٩٩١ ، ص٢٢٢ — ٢٢٥ .

(١٣٢) هو ابو زكريا يحيى بن يحيى الوطاسى ، كان واليا على سلا بالمغرب الاقصى من قبل السلطان ابى سعيد عثمان المرينى ، فلما قتل هذا السلطان فى سنة ٨٢٣هـ/١٤٢٠م اصبح الوزير يحيى الوطاسى وصيا على ابنه عبد الحق وكان مايزال طفلا صغيرا فاستبد وزيره يحيى الوطاسى بشؤون البلاد ويعتبر عهده بداية دولة بنى وطاس فى المغرب الاقصى . والمعروف ان بنى وطاس عملوا فى خدمة الدولة المرينية فترة طويلة ، حيث تولوا الوزارة منذ عهد السلطان ابى بكر بن عبد الحق المرينى (ت ٦٥٦هـ). راجع : ابن أبى زرع ، الذخيرة السنية ، ص٧١ ، اندرى جوليان ، نفسه، ج٢ ، ص ٢٥) .

(١٣٣) المعيار، ج٨، ص٢٣٣ .

(١٣٤) هو ابو سعيد عبد السلام بن حبيب التنوخى الملقب بسحنون ، كان من ابرز فقهاء المالكية بالمغرب وتولى القضاء بالقيروان ، كما انتهت اليه الرياسة فى العلم بالمغرب اليه خلال القرن ٣هـ/٩م ، وتوفى فى سنة ٢٤٠هـ/٨٤٥م . راجع (ابن خلكان ، وفيات الاعيان ، ج٣ ، تحقيق احسان عباس ، بيروت ١٩٧٠م ، ص ١٨٠ — ١٨٢ ترجمة رقم ٣٨٢ ، عياض ، ترتيب المدارك ، ج٤ ، تحقيق عبد القادر الصحراوى ، ص ٤٥ — ٨٦) .

أخرى تسمى تركوا اتخذت دارها بالقيروان مقرا لممارسة البغاء ، فلما استفاض خبرها ، أمرها بالرحيل عن دارها وأمر بسد باب دارها بالطوب والطين ، وجلدها بالسياط ، وأمر بنقلها بين قوم صالحين(١٣٥) .

ويشير الونشريسى أيضا الى بعض النسوة الفاسدات اللاتى كن يهربن من أسرهن بالحواضر الى الجبال المجاورة صحبة شباب من العزاب ، كما وجد من النساء الفاسقات من ادعت كذبا بأن رجلا أكرهها على نفسها واغتصبها ، مستهدفة من ذلك ارغامه على دفع بعض المال لها شراء لسكوتها عن الابلاغ عنه وتجنبا لعقوبة السجن والجلد بالسياط ، وهى عقوبة من يقدم على مثل هذه الجرائم(١٣٦) .

ومن النوازل ما يشير الى أن الرجل كان يتزوج أحيانا من امرأة على أنها بكر ثم يفاجأ عند الدخول بها بأنها ثيب ، وتعترف له بأن شخصا زنى بها فى دار أبيها ، مما يدل على الانحلال الخلقى وانعدام الرقابة الاسرية داخل بعض البيوت المغربية(١٣٧) ، كذلك هناك اشارات الى حالات الاجهاض العمد لمنع الحمل ، فتذكر احدى النوازل أن بعض سفلة التجار بالمغرب كانوا يقومون بسقى جواريهم عند امساك الطمث أنواعا من الادوية التى تمنع الحمل وتحدث الاجهاض ، رغم فتوى الفقهاء بتحريم ذلك(١٣٨) .

ويشير الونشريسى الى وجود بعض « الغلمان المرد » المخنثين المتشبهين بالنساء ، وقد حذر الفقهاء وأصحاب الحسبة من الخلوة بهم لأن أمثال هؤلاء الغلمان كالنساء فى الفتنة لتشبههم بهن فى الزى

---

(١٣٥) المعيار ، ج٢ ، ص٤٠٩ .

(١٣٦) نفس المصدر السابق ، ج ١٠ ، ص ٢٣٥ .

(١٣٧) نفس المصدر ، ج٣ ، ص١٦٧ .

(١٣٨) نفسه ، ج٣ ، ص٣٧ .

والشعر والصوت ، وكان من بين الغلمان من يقدم على غش الدراهم وكان القضاة يعاقبونهم ، بحلق رؤوسهم وتغيير ملابسهم وكسوتهم بثياب خشنة كزى الرجال وحبسهم عند آبائهم لا فى السجن(١٣٩) .

---

(١٣٩) المعيار ، ج٢ ، ص٤٠٩ ، ج٨ ، ص٢٥٨ ، ج١٢ ، ص٣٧١ — ٣٧٢ . وراجع أيضا : ابن عبد الرؤوف ، رسالة فى آداب الحسبة والمحتسب ، نشر ليفى بروفنسال ، ص١٢٢ . وجدير بالذكر أن أمراء المغرب كانوا يضعون السلاسل والاغلال فى اعناق الجناة عندما يساقون للنظر فى جرائمهم بين ايدى القضاة ، كما جرى عمل القضاة بالمغرب فى التعزير على ضرب القفا مجردا من ساتر بالأكف . راجع (المعيار ، ج٢ ، ص٥٠٧ — ٥٠٨) .

الفصـــل الثانى

بعض مظاهـــر الحياة الاقتصاديـــة فى المغرب

أولا ــ الزراعـــة :

أ ــ الـــرى :

يتضح من خلال النوازل والفتاوى الفقهية أن مصادر السقاية فى بلاد المغرب هى : الامطار والعيون والآبار والاودية (أى الانهار) والصهاريج[1] .

---

(١) المعيار ، ج٥ ، ص١٢ ، ١٣ ، ٢٠ ، ١١١ . ويشير صـــاحب الاستبصار الى أهمية الآبار والصهاريج فى الرى بالمغرب الاقصى فيقول فى سياق حديثه عن مراكش ــ : « ... وبساتينها تسقى من آبار منتفــد بعضها على بعض حتى تخرج على وجه الارض » ، ويضيف بأن الخليفة يوسف بن عبد المؤمن الموحدى جلب المياه من أودية درن وغرس بحيرة (أى بستان) عظيمة بغربى مدينة مراكش ، وبنى فيها وخارجها صهريجين عظيمين ، كما احدث ابنه الخليفة يعقوب المنصور بن يوسف بن عبد المؤمن بحائر مثلها فى الغرس وجلب الها المياه واخذها فى صهاريج أعظـــم من المتقدمة . (مؤلف مجهول ، الاستبصار فى عجائب الامصـار ، ص٢٠٩ ــ ٢١٠ . وانظر أيضا عن كثرة المواجل أو الصهاريج بالقيروان والمهـــدية وغيرهما من حواضر افريقية : (الاستبصار ، ص ١١٥ ، ١١٧ ، البكرى ، المغرب فى ذكر بلاد افريقية والمغرب ، ص ٥٠ ، الادريسى ، نفســـه ، ص ١١٠ ــ ١١١) .

وقد آمدتنا بعض النوازل بمعلومات قيمة عن نظام الرى فى المغرب الاسلامى ، فتفيد احدى النوازل أن نظام الرى فى تلمسان كان منظما تنظيما دقيقا للغاية ، بحيث كان المزارعون يتعاونون فيما بينهم على سقاية الارض على نحو بلغ الغاية فى الترتيب ، فقد كان بتلمسان عين ماء مشتركة بين أهلها يسقون منها بساتينهم ومزارعهم ، فمنهم من كان يروى أرضه نهارا ، ومنهم من يرويها ليلا ، وفئة ثالثة كانت تروى من الغداة الى الزوال ، وجماعة أخرى تروى من الزوال الى العصر ، واستمروا يزاولون هذا الاجراء لسنوات طويلة تنيف على الخمسين عاما . ويضيف الونشريسى أن تلمسان اشتهرت بكثرة قنواتها التى تستمد مياهها من الوادى ، وتتشعب تلك القنوات لتروى المزارع والبساتين خارج المدينة(٢) .

كذلك اهتم أهل فاس ونواحيها بتنظيم الرى فى وادى فاس المعروف بوادى الزيتون ، حيث أقيمت سدود على هذا الوادى فى القرن ٨هـ/١٤م ، لتنظيم مياه الرى والتحكم فيها ، كما قاموا بين الحين والآخر بتطهير مجرى النهر من الرواسب المتراكمة فيه وكانت تتفرع من وادى فاس قنوات تروى البساتين الواقعة على ضفتى النهر(٣) ،

---

(٢) المعيار ، ج ٥ ، ص١١١ ، ٣٣٥ . وبالاضافة الى تلمسان ، فقد اشتهرت بعض المدن المغربية الاخرى بكثرة الانهار والسواقى والبساتين ومن امثلة ذلك مدينة توزر بافريقية التى يصفها البكرى بقوله : « وهى مدينة حصينة كثيرة النخل والبساتين والثمار ... وازيد شربها من ثلاثة انهار تخرج من رمال ... ثم ينقسم كل نهر من هذه الانهار الثلاثة الى ست جداول ، وتتشعب من تلك الجداول سواقى لا تحصى كثرة تجرى فى قنوات مبنية بالحجر على قسمة عدل ... » انظر : (المغرب فى ذكر بلاد افريقية والمغرب ، ص٤٨) .

(٣) المعيار ، ج٥ ، ص ٢٠ — ٢١ ، ٢٧ ، ٢٨ ، ابراهيم حركات ، الحياة الاقتصادية فى العصر المرينى ، مجلة كلية الآداب بالرباط سنة ١٩٧٨ ص١٣٣ .

ومن جهة أخرى وجدت أيضا قناطر المياه التى كانت تتعرض ــ أحيانا ــ للتصدع أو الانهيار بسبب السيول ، ولذلك كان ترميمها يتم على نفقة المنتفعين بها[٤] .

وجرى العرف فى بلاد المغرب على أن الاهالى يخدمون الساقية (أى جدول النهر أو القناة) عند الاحتياج اليها ، بمعنى أنهم كانوا يتعاونون فيما بينهم على تحمل نفقات خدمة الساقية وتطهير مجراها عند الحاجة اليها فى الرى ، الا أن نفقات خدمة الساقية كانت تقتصر على أصحاب المزارع الذين ينتفعون بها فى تلك السنة دون غيرهم ممن ليس له زراعة فى هذا الوقت[٥] .

ويذكر الونشريسى أن العادة جرت فى المغـــرب على « أن الماء (أى العين أو الساقية) الذى يسقى به القوم أرضهم اذا كان متملكا لهم فهو بينهم على الحظوظ التى يملكونها ، لأن من تملك حظا من ماء فهو مال من أمواله ... وان كان الماء المذكور غير متملك ، وانما هو من ماء الاودية التى لا ملك لأحد عليها فحكمه أن يسقى به الأعلى فالأعلى ، لا حق فيه للأسفل حتى يسقى الأعلى .. »[٦] .

ونستنتج مما ذكره الونشريسى أن أهل المغـــرب عرفوا نظـــام المناوبة أو النوبة فى رى أراضيهم مما كان يجنبهم المنازعات التى يمكن

---

(٤) نفس المصدر السابق ، ج ٥ ، ص ٣٥٠ ، ج٨ ، ص٤٤ . ويوضح الادريسى كثرة العيون والآبار بمدن افريقية ــ من خلال وصفه لمدينـــة قرطاجنه بافريقية ــ فيذكر أن بها عينا تسمى عين شوقار قرب القيروان ، « وكان جرى الماء من هذه العين الى هذه النواميس على عدة قنـــاطر لا يحصى لها عدد ، وجرى الماء بوزنة معتدلة ، وهذه القناطر قسى مبنية بالصخر ... » أنظر (صفة المغرب وارض السودان ومصر والاندلس ، ص١١٣) .

(٥) المعيار ، ج ١٠ ، ص٢٧٣ .

(٦) المعيار ، ج ١٠ ، ص ٢٧٤ .

أن تثار فيما بينهم[٧] ، فيشير الى أن سكان أحد الحصون المغربية كانوا يمتلكون عين ماء يقتسمونها على خمس سواق بينهم على السواء ، والتزموا أن يكون السقى بكل ساقية منها على نوب معلومة ، يأخذه الأعلى فالأعلى من كل ساقية[٨] .

وبالرغم من هذا التنظيم الدقيق والمحكم لنظام الرى فى بلاد المغرب ، الا أن النوازل أوضحت وجود العديد من المنازعات المتعلقة بالرى ، فهناك اشارة الى نزاع نتسب فى سنة ٧٢١هـ/١٣٢١م بين أهل القرى الواقعة على ضفتى وادى فاس ، وخصوصا بين أهل مزدغة السفلى وأهل أزكان (أو أرجان) ، حول مياه الوادى الواقع بينهما[٩] ، كما أثيرت مشاكل حول مياه السواقى بين أهل تازا ، كذلك تنازع المصامدة مع الفاسيين فى كنس (أى تطهير) مجرى وادى مصمودة (قرب فاس بالمغرب الاقصى) لزيادة الماء فيه مما يساعد على رى كل بساتينهم ومزارعهم ، حيث كان البعض يرغب فى تطهير المجرى ، بينما البعض الآخر يرفض ذلك . وقد أوضح أهل الفتوى الذين عرضت عليهم تلك المشكلة أن « للذين شاءوا الكنس أن يكنسوا ثم يكونوا أولى بما زاد فى الماء ... دون من لم يكنس حتى يردوا حصتهم من النفقة ، فيرجعوا الى أخذ حصتهم من جميع الماء ... » ، ويضيف

---

(٧) نفس المصدر السابق ، ج ١٠ ، ص ٢٧٥ .

(٨) نفس المصدر ، ج٨ ، ص ٤٠ . ويذكر صاحب الاستبصار أن مدينة قفصة بافريقية كانت ايضا من المدن التى اشتهرت بكثرة العيون والآبار والجداول ، حيث كان يتفرع من احد العيون بها نهر يسقى بساتين ومزارع البلدة ، ويضيف بان « لأهل قفصة فى سقى جناتهم هندسة عظيمة .. وتدقيق حساب » ، ورغم هذا كثرت المنازعات فيما بينهم حول مياه الرى . راجع (مجهول ، الاستبصار ، ص١٥٢ — ١٥٤ ، عز الدين موسى ، نفسه ، ص ٦٥) .

(٩) المعيار ، ج٨ ، ص٥ .

الفقهاء بأن الساقية المأخوذة من الوادى ليست ملكا لأحد وانما يسقى بها ما يحتاج الى السقى من نبات زرع أو شجر[١٠] .

ويلاحظ من خلال احدى النوازل المتعلقة بالرى فى بلاد المغرب أنه قد توجد ساقية ــ بقرية ما ــ مرفوعة من الوادى ثم يأتى أهل قرية مجاورة يريدون احداث ساقية بأرضهم من نفس مياه الوادى ، مما يلحق الضرر بأصحاب الساقية القديمة ، ولهذا السبب جرى العــرف بالمغرب ألا يتم احداث تلك الساقية ان كان يضر بأصحاب الساقية القديمــة ، فلا يجــوز احداث شىء الا بموافقتهم[١١] ، ويضــيف الونشريسى أن نزاعا نشب حول ميــاه الرى فى أحواز قرية مغربية تسمى بنى ملحق ، وكان الماء يجرى بأرض غير مملوكة لأحد ، ولذا أفتى الفقهاء بجواز انتفاع أهل القرى المجاورة بتلك المياه[١٢] .

ب ــ أنواع الأراضى والاقطاعات الزراعية :

أوضحت النوازل والفتاوى أن الاراضى الزراعية بالمغرب كانت تنقسم الى نوعين : الاول أرض سقوية يجلب اليها المياه للرى ، سواء مياه الانهار أو العيون أو الآبار باستخدام آلات رفع المياه مثل النواعير

---

(١٠) المعيار ، ج ٥ ، ص١٢ . وجدير بالذكر ان المنازعات أو المشاكل المتعلقة بالرى فى بلاد المغرب كانت كثيرة ، واوضح الونشريسى بعضها من خلال النوازل والفتاوى الفقهية ، ومن ذلك حدوث نزاع بين قوم حول قسمة الماء الهابط الى الوادى ، وقد اوضح اهل الفتوى ــ آنذاك ــ ان الماء الهابط الى الوادى وترتفع منه ساقية تسقى أرض قرية ما ، فهذا الماء فى اصله غير متملك لأحد ، لكن القوم الذين رفعوا الساقية يسقون منه ارضهم الاول فالأول ثم الذى يليه وهكذا الى آخر أرضهم ، وليس لغيرهم ان يدخل معهم ولا ان يسقى به فى أرضه . راجع : (المعيار ، ح٥ ، ص١٢) .

(١١) نفس المصدر السابق ، ح٥ ، ص١٢ .

(١٢) نفس المصدر ، ح ١٠ ، ص٣٠٤ .

أو السواقى والدواليب ، والآخر أرض بعلية أى تروى بماء المطر[١٣].

ويذكر الونشريسى أن من أهم الاراضى والاقطاعات الزراعية فى المغرب ما يلى :

١ ــ الاراضى الموات : وهى الاراضى البور التى يقطعها السلطان أو ولى الأمر لمن يحييها ويزرعها[١٤].

٢ ــ أراضى الظهير : وهى التى تتوفر بافريقية ــ على وجه الخصوص ــ وكان يقطعها سلاطين الدولة الحفصية لمن يؤدى خدمات للدولة ، وكان اعطاء أرض الظهير « اعطاء منفعة لا اعطاء رقبة » ، بمعنى أنها اذا أقطعت لشخص ما وتوفى أقطعت لغيره ولا تورث عنه ، فهى منفعة لصاحب الاقطاع فحسب دون ورثته[١٥].

٣ ــ الارض الموظفة : وهى الارض التى فرض عليها وظيف (أى ضريبة) للدولة . ويلاحظ أنه فى حالة شراء تلك الارض لا يلزم

---

(١٣) راجع : نفس المصدر ، ج٦ ، ص٣٩ ، عز الدين موسى ، نفسه، ص٥٤ ــ ٦٠ ، ويشير صاحب الاستبصار الى الارض السقوية ببجاية فيقول : « ولها نهر كبير ... وعليه كثير من جناتهم ، وقد صنعت عليه نواعير تسقى من انهر ... » أنظر (مجهول ، الاستبصار ، ص ١٣٠) .

(١٤) المعيار ، ج٧ ، ص٣٤ . وجدير بالملاحظة أنه وردت اشارة فى احدى النوازل تفيد بأن رجلا من أهل تلمسان استصلح ارضا بورا مهملة قرب العمران وغرسها ثم باعها لرجل آخر ، (المعيار ، ج ٥ ، ص١١٦ ــ ١١٧) ، ويذكر ابن القاسم أن الموات القريب من العمران ليس لأحد احياؤه الا باقطاع من الامام لزرعها على وجه النظر منها لعامة المسلمين ، ويجوز بيعه ، أما الموات البعيد فهو لمن سبق اليه فأحياه . راجع : (ابن القاسم ، المقصد المحمود فى تلخيص العقود ، مخطوط رقم ٥ بمعهد ميجيل آسين بمدريد ، ورقة ٣٧ ب ، ابن سلمون ، العقد المنظم للحكام ، ج١ ، ص٢١٦ ــ ٢١٧) .

(١٥) المعيار ، ج٧ ، ص٣٣٤ ، برنشفيك ، تاريخ افريقية فى العهد الحفصى ، ج٢ ، ص١٨٩ .

المشترى دفع الوظيف إلا من يوم الشراء فما بعده وليس قبل ذلك(١٦) .

٤ — الارض القانونية : وهى فيما يبدو من الفتاوى أنها الارض التى يقطعها ولاة الامر لأفراد نظير خدمات قدموها للدولة ، ولكنها تتميز بأنها ملكية خاصة لهؤلاء الافراد ، ويجوز بيعها وتوارثها(١٧) .

ويذكد الونشريسى أن الاقطاع فى المغرب كان اما اقطاع تمليك أو اقطاع منفعة . فاقطاع التمليك هو أن تصبح الارض المقطعة ملكا للمقطع ، وقد انتهج المرابطون والموحدون تلك السياسة حيث كانوا يقطعون قبائلهم وقواد جندهم الاقطاعات الزراعية كرواتب لهم ، أما اقطاع المنفعة فهو أن للمقطع حق الانتفاع بالارض وغلتها دون تملكها(١٨) .

ويشير الونشريسى من خلال احدى النوازل الى توفر بعض الاراضى الخصبة فى المغرب الاقصى ، من ذلك مجشر يقع على مقربة من وادى فاس يسمى مجشر القلع ، كذلك أشار الى البساتين والجنان الواقعة على ضفتى وادى فاس حيث تتوفر مياه الرى ، ويضيف بأن بلاد الهبط قرب سجلماسة (جنوب المغرب الاقصى) اشتهرت بخصوبة التربة ووفرة محصول القطن(١٩) ، كما امتازت سبتة بوفرة انتاجها

---

(١٦) نفس المصدر السابق ، ج٦ ، ص١٠٢ .

(١٧) نفس المصدر ، ج٦ ، ص١٣٣ ، ج٩ ، ص٧٣ .

(١٨) المعيار ، ج٩ ، ص٧٣ . ويذكر الونشريسى انه وجدت بالمغرب اراض اقطعت للأعراب وغيرهم من الناس ، على سبيل المثال الانتفاع ولهذا فان ذلك الاقطاع يعتبر « اقطاع انتفاع لا ملك ... » (المعيار ، ج٩ ، ص٧٣ ، وراجع التفاصيل حول انواع الاقطاعات ببلاد المغرب فى : عز الدين موسى ، النشاط الاقتصادى فى المغرب ، ص١٤١ — ١٤٦) .

(١٩) المعيار ، ج٨ ، ص ٥ ، ٦ ، ١٤٦ — ١٤٧ .

من الزيتون والزيوت[٢٠] .

ومن جهة أخرى آلمحت النوازل الى العديد من الجوائح التى قد تصيب المحاصيل الزراعية فى المغرب ومنها السيول والجفاف والقحط بسبب قلة الامطار أو انعدام سقوطها ، وكذلك الصر (أى البرد الشديد) علاوة على الآفات والحشرات الضارة وأخطرها الجراد والفراش[٢١] .

جـ ـ نظم الزراعة والرعى :

أشارت النوازل والفتاوى الفقهية الى بعض النظم المتعلقة بالزراعة فى المغرب ، ومنها نظام حراسة السوانى أو النواعير والمزارع، فيذكر الونشريسى أن عرب رياح كانوا يتولون حراسة سوانى القيروان من الربيع الى تمام الحصاد مقابل أجر معين ، فكان كل حارس يتولى حراسة سانية أو أكثر[٢٢] .

وجرت العادة بين أهل المغرب على استعارة أو استئجار الثيران للحرث والابقار للدرس ، وفى حالة استعارة (أو استئجار) شخص ما دابة من آخر فعليه أن يضمنها ، فان ادعى أنها سرقت منه فانه يلزم باحضار بينه من رجلين عدلين يشهدان بأنهما رأيا السارق يسير بها[٢٣] .

---

(٢٠) نفس المصدر السابق ، ج٩ ، ص ٧٥ . وحول وصف بلاد الهبط راجع : (الحسن الوزان ، وصف افريقيا ، ترجمة عبد الرحمن حميده، الرياض ، ١٣٩٩هـ ، ص٣٠٥ ـ ٣٠٦) .

(٢١) نفس المصدر ، ج ٥ ، ص ٢٣٤ ـ ٢٣٥ ، ٢٣٦ ، ٢٣٧ ـ ٢٣٧ ، ج٨ ، ص١٦٥ . وتجدر الاشارة هنا الى أن الجائحة لم تكن تثبت الا بشهود عدول من ذوى الخبرة فى الفلاحة ، كما أن قيمة كراء الارض كانت تخفض على المستأجر اذا اصيب محصوله بجائحة ما . (المعيار ، ج ٥ ، ص٢٣٧، ج٧ ، ص ٣٣٠ ـ ٣٣١) .

(٢٢) المعيار ، ج٨ ، ص٢٢٧ ، ٢٢٩ .

(٢٣) نفس المصدر السابق ، ج٩ ، ص١٠٨ ـ ١١٠ .

ويتضح من احدى النوازل وجود نظام الشركات الزراعية ، فهناك اشارة الى أخوين شقيقين كانت بينهما أرض زراعية شركة بميراث بقصر كتامة[٢٤] ، وكان أحدهما يستغل الارض ويقتسم مع أخيه الآخر ريع الارض عند حصاد المحصول[٢٥] .

كذلك هناك نظام المزارعة أو المشاركة ، بمعنى أن يقوم شخص بتسليم الارض والبذور والبقر لشخص آخر يلتزم بالعمل والحراثة والزرع ، على أن يكون له نصيب معين من المحصول يتفق عليه فى العقد ، كما وجد أيضا نظام المغارسة وهو يشبه نظام المزارعة ، غير أنه لم يكن يطبق الا فى الارض التى تغرس بالاشجار أى تزرع بالغراسة[٢٦] .

وعرف بين أهل المغرب نظام الضمان أو التعويض ، إذ كان أكثر أهالى قرى تونس يتركون ماشيتهم ترعى فى المزارع ، مما يسبب أضرارا لأصحاب تلك المزارع ، ولذا كان حاكم الموضع يغرمهم بدفع مبلغ من المال كتعويض لأصحاب المزارع عن الاضرار التى لحقت بمحاصيلهم[٢٧] .

---

(٢٤) قصر كتامة : يقصد بالقصر فى المصطلح المغربى قرية صغيرة ، ويقع قصر كتامة على مقربة من نهر درعة شمال المغرب الاقصى . (مجهول ، الاستبصار ، ص ١٩٠) .

(٢٥) المعيار ، ج ٥ ، ص٤٤ — ٤٥ .

(٢٦) نفس المصدر السابق ، ج٨ ، ص١٥٢ — ١٥٣ ، ١٥٦ ، ١٦٥ . وراجع ايضا : ابن سلمون ، العقد المنظم للحكام ، ج٢ ، ص٩ — ١٩ ، عز الدين موسى ، نفسه ، ص١٨٦ — ١٨٧ . ويذكر ابن سلمون ان المغارسة هى « ان يدفع الرجل الى الرجل أرضه ليغرسها ثمرا فاذا أطعم (أى أثمر) فيكون بينهما على جزء معلوم ... » ويكتب فى ذلك عقد . (العقد المنظم للحكام ، ج٢ ، ص٢٣ — ٢٤) .

(٢٧) المعيار ، ج٧ ، ص٢٢٧ — ٢٢٨ .

ومن جهة أخرى يلاحظ أن أهل المغرب كانوا يستأجرون الرعاه لرعى ماشيتهم وأغنامهم لفتره معينة نظير أجرة معلومة : كما شاع بينهم نظام المشاركة فى تربية دود الحرير . فهناك ما يفيد اشتراك شخصين فى تربية دود الحرير . وكل واحد منهما يساهم فى علوفة دود الحرير بأن يشترى ورق التوت وغير ذلك من المؤونة التى يحتاج اليها ، كذلك كان صاحب أشجار التوت يخرج — أحيانا — جزءا من دود الحرير وورق التوت كالنصف مثلا . فى حين يساهم العامل أو الشريك بالنصف الآخر . ويقوم على علف الدود وما يحتاج اليه حتى ينتهى العمل ، ويقتسمان الحرير . ويشبه ذلك نظام المزارعة أو المشاركة سالف الذكر(٢٨) .

ثانيا — المعادن والصناعات والنظم الصناعية :

نستنتج من خلال بعض النوازل والفتاوى التى ساقها الونشريسى أن بلاد المغرب اشتهرت ببعض المعادن . من أهمها الملح الذى كان يستخرج من صحراء المغرب (جنوب المغرب الاقصى) ، من ذلك أن « قوما بصحراء المغرب كان لهم معدن (أى منجم) ملح يستخرجونها من جوف الارض ويقطعونها ألواحا كألواح الرخام ... » ، ويضيف بأن ألواح الملح هى معظم تجارتهم ، حيث كانوا يحملونها من بلد الى آخر ، ولا غنى لجميع بلاد المغرب عنها(٢٩) .

---

(٢٨) نفس المصدر السابق ، ج ٥ ، ص٥٩ — ٦٠ . ويذكر صاحب كتاب الاستبصار أن مدينة قابس بافريقية اشتهرت بكثرة شجر التوت فيها ، ولذا كان يربى فيها دود الحرير . ويضيف بأن حريرها كان أطيب الحرير وأرقه وليس يعمل بافريقيه حرير الا بها . (مجهول ، الاستبصار . ص١١٣) .

(٢٩) المعيار ، ج ٥ ، ص١٣٦ — ١٣٧ ويشير البكرى الى شهرة صحراء المغرب بمدن الملح . فيذكر أن من عرائب تلك الصحراء معدن

وتفيد احدى النوازل بأن بعض الشركاء اكتروا ملاحة بالمغرب تعرف باسم « ملاته والبطحى » ، وحدد فى العقد مدة الكراء وقيمته ، وحدود الملاحة ومرافقها ، والملاحظ أن اكتراء الملاحة يتـم بموافقة السلطان أو من يقوم مقامه(٣٠) . كذلك تشير نازلة أخرى الى شركاء فى أحد المناجم ، كانوا يستعينون فى استغلال ذلك المنجم بعدد كبير من العمال نظير أجر معين(٣١) .

ونستنتج من بعض نوازل الونشريسى قيام بعض الصناعات فى المغرب أبرزها صناعة النسيج ، التى اشتهرت بها مدينة سوسة اذ كان

ملح ، وبينه وبين سجلماسة مسيرة عشرين يوما ، ومن هذا المعدن يتجهز بالملح الى سجلماسة وغانة وسائر بلاد السودان . انظر (المغرب فى ذكر بلاد افريقية والمغرب ، ص١٧١ ، الحبيب الجنحانى ، المغرب الاسلامى ، ص٢١١ — ٢١٢) . وجدير بالذكر فى هذا الصدد أن بلاد المغرب اشتهرت بمعادن كثيرة ، فقد اشارت المصادر الجغرافية الى وفرة معـدن الحديد والزئبق بجبل قرب مدينة ارزوا (على مسافة اربعين ميلا من وهران) ، كما اشتهرت طنجة بالرخام والاحجار الكريمة ، وكان معدن النحاس يتوفر فى ايجلى قاعدة بلاد السوس بالمغرب الاقصى ، كذلك كان الذهب يجلب من أودغست جنوبى المغرب الاقصى ، ويعتبر ذهبها من أجود ذهب الارض. (البكرى ، نفسه ، ص ٧٠ ، ١٠٩ ، مجهول ، الاستبصار ، ص٢١٢ ، ٢١٦) .

(٣٠) المعيار ، ج٦ ، ص ١٣٥ . وراجع ايضا : ابن القاسم ، المقصد المحمود ، ورقة ٥٢ ب ، برنشفيك ، نفسه ، ج٢ ، ص١٨٩ . ويشير ابن ابى زرع الى وفرة الملاحات بفاس فيقول : « وتفرق مدينة فاس غيرها من بلاد بمعدن الملح الذى عليها ، ليس فى معمور الارض معدن ملح مثله، وهو على نحو ستة اميال منها ، وطول هذه الملاحة نحو ثمانية عشر ميلا .. وفى هذه الملاحة اصـناف من الملح لا يشـبه بعضها بعضا فى الالوان والصفات ... » (روض القرطاس ، طبعة أوبساله ، ١٨٤٣م ، ص١٧).

(٣١) المعيار ، ج٨ ، ص١٨١ ، عز الدين موسى ، نفسه ، ص٢١٤.

سوق الغزل بها من الاسواق النشطة الرائجـــه بالمدينة(٣٢) . وكانت الثياب السوسية تمتاز بالجودة والاتقان فى بلاد المغرب(٣٣) . ويتضح مما ذكره الونشريسى أنه كان يتم كراء المناسج بأجر معلوم ، حيث كان أهل صنعة الحياكة يكترونها من صناعها ، ويقومون بصنع الملاحف وغير ذلك من الثياب والمنسوجات(٣٤) .

كذلك نشطت صناعة الزيوت فى بلاد المغرب لوفرة مزارع الزيتون بها ، ومن هنا كثر بيع واكتراء معاصر الزيتون فى معظم بلدان المغرب، فهناك اشارة الى رجل باع معصرة زيتون ، واشترط فى العقد أن يعصر فيها زيتونه سنوات معينة(٣٥) .

ويتضح أيضا من بعض النوازل وفرة أرحاء الغلال فى حواضر المغرب وقراه ، فقد تعددت الرحى التى تدار اما بالدواب أو بقـــوة

---

(٣٢) نفس المصدر السابق ، ج ١٠ ، ص٢٤٢ ، وراجع ايضـــا : مجهول ، الاستبصار ، ص١١٩ .

(٣٣) يذكر صاحب الاستبصار ان مدينة سوسة « مخصوصة بكثرة الامتعة ، وجودة الثياب الرقاق وقصارتها وجميع اشغال الثياب الرفيعة من طرزها ... والثياب السوسية معلومة لا يوجد لها نظير ، لها بياض رائق وبصيص لا يوجد فى غيرها ومنها تجلب الثياب الرفيعة ... » (مجهول، الاستبصار ، ص١١٩ ، ابن عذارى ، البيان المغرب ، ج١ ، ص٢٦١) .

(٣٤) المعيار ، ج ٥ ، ص٢٢٣ — ٢٢٤ .

(٣٥) المعيار ، ج ٥ ، ص٢٥٦ . وتجدر الاشارة الى ان مدينة سفاقس كانت من أكثر مدن افريقية زراعة للزيتون ، وتذكر المصادر الجغرافية أن « زيتها أطيب من كل زيت الا الشرقى » ، ومنها يتزود أهل افريقية بالزيت وتحمله المراكب الى بلاد الروم ، كذلك اشتهرت مدينـــه مكناسة بزراعة الزيتون ، وكان زيتها أوفر زيوت المغرب كله . أنظر (مجهول ، الاستبصار ، ص١١٦ — ١١٨ ، رحلة التجانى ، ص٦٨) .

جريان الميـــاه ، ويشير الونشريسى الى وجود شركات لاقامة أرحاء لطحن الحبوب ، وكان يتم اقتسام الريع مناصفة بين الشركاء[٣٦] .

أما صناعة الكاغد فقد اشتهرت بها مدينة فاس التى كان يصنع بها الورق المغربى الذى كان يتميز بالجودة والبياض الناصع ، الى جانب الكاغد الرومى الذى كان يصل الى المغرب عن طريق بـــلاد الروم[٣٧] .

ثالثا ــ النظم التجارية :

أ ــ الاسواق والفنادق :

تشير النوازل والفتاوى الى بعض أسواق المغـــرب فى العصـــر الاسلامى ، ومن ذلك سوق الرقيق بمدينة المهدية[٣٨] ، وكان يختص بالجوارى الروميات ، اللاتى كن يجلبن من بلاد الفرنجة والصـــقالبة وممالك اسبانيا المسيحيه ، بالاضافة الى الجوارى السودانيات اللاتى كن يجلبن من بلاد السودان[٣٩] .

---

(٣٦) المعيار ، ج ٥ ، ص٢٣٦ .

(٣٧) نفس المصدر السابق ، ج١ ، ص ٧٥ ، ٨٥ .

(٣٨) المهدية : مدينة كبيرة بافريقية تقع على ساحل البحر المتوسط ، وهى من بناء الخليفة عبيد الله المهدى ، وتبعد عن القيروان بمسافة ٦٠ ميلا ، ويصفها صاحب الاستبصار بقوله : « والبحر قد احاط بمدينة المهدية من جميع جهاتها الا من الجانب الغربى ومنه بابها ، ولها ربض كبير يسمى زويله وفيه الأسواق ... » ويضيف البكرى انها محط السفن ومقصد التجار من جميع الجهات . (مجهول ، الاستبصار ، ص١١٧ ، البكرى ، المغرب ، ص٨٤) .

(٣٩) المعيار ، ج٣ ، ص١٥٧ . ومن الملاحظ ان تجارة الرقيـــق ازدهرت ايضا فى القيروان ، حيث كانت بلاد السودان من المصادر الهامة التى تمد القيروان وغيرها من الحواضر المغربية الكبرى بما تحتاج اليه من =

وفى نوازل الونشريسى ما يشير الى وجود سوق الغزل فى مدينة سوسة ، فيذكر أن أكثر أهلها « لا يغيب عن سوق الغزل بين صلاتى الظهر والعصر »[٤٠] ، كما وجدت أسواق للبز ، حيث يتضح من احدى النوازل أن أهل سوق البز كانوا ينتصبون فى حوانيت للبيع للناس غير أن الدلالين كانوا يسببون لهم أضرارا جساما ، لأن المشترى كان يقوم « بتقليب السلعة فى حوانيتهم قاصدا الاشتراء ، ويرى السلعة فى المناداة أقل ثمنا من التى فى الحوانيت ... فيترك الاشتراء منهم ويميل الى سلعة المناداة لدى الدلالين ، وينتج عن ذلك عدم تسويق سلعهم الا فى آخر النهار ، مما يضر بمصالحهم ، لأن التاجر أو بائع البز يسعى الى بيع سلعته فى أول النهار ليشترى بثمنها سلعا غيرها ، ويزود أهل بيته بما يلزمهم من أطعمة وأقوات ، ويضيف الونشريسى أن معظم تجار البز فى أسواق المغــرب كانوا يقفون مكتوفى الايدى ازاء هؤلاء الدلالين اتقاء فحشهم وشرهم[٤١] .

ويتضح مما أورده الونشريسى أن كل سوق من اسواق المغرب كان يختص بنوع معين من السلع ، فهناك أسواق للرقيق وأخرى للزيت والبز والغزل والعطارة والخضر واللحم وغير ذلك[٤٢] ، وكان القصابون

= رقيق ، فيذكر صاحب الاستبصار انه يجلب من مدينة اودغست بالسودان جوارى سودانيات طباخات محسنات تباع الواحدة منهن بمائة دينار واكثر ، ويضيف بأن « حريم أودغست لا يوجد مثله فى بلد يجلب منها جوار حسان بيض الالوان ... » راجع : (مجهول ، الاستبصار ، ص ٢١٥ — ٢١٦ ، الحبيب الجنحانى ، المغرب الاسلامى ، ص٦٣ — ٦٦) .

(٤٠) المعيار ، ج ١٠ ، ص٢٤٢ . وعن كثرة اسواق الغزل بالمغرب أنظر أيضا : ليفى بروفنسال ، المدن والنظم المدنية فى المغرب الاسلامى : ضمن سلسلة محاضرات عامة فى أدب الاندلس وتاريخها ، ص٩١ — ٩٢ .

(٤١) المعيار ، ج ٥ ، ص١٩٧ .

(٤٢) نفس المصدر السابق ، ج٣ ، ص١٥٧ ، ص٢١٧ ، ج ١٠ ، =

يقدمون أحيانا أحد الاشخاص للاشراف على ذبح ما يباع فى سوقهم نظير أجر معين يدفعه له بائع اللحم فى السوق(٤٣) .

وكانت بعض النسوة فى المغرب وفقا لاحدى النوازل يبعن السلع عند أبواب دورهن ، وفى ذلك يذكر الونشريسى أن امرأة مغربية كانت تبيع الزيتون عند باب دارها ، مستعينة فى ذلك بدلال يقوم بالمزايدة حتى يصل الى أعلى سعر ، مقابل أجر معين يعرف بالسمسرة(٤٤) . كذلك نشير نازلة الى أن بعض الباعة من المسلمين وأهل الذمة كانوا يتصدرون لبيع السلع للنساء فى الدور ، وتضيف بأن النساء تخــرج اليهم للشراء سافرات الوجه عندما يشتد الحر فى فصل الصيف(٤٥) . وكان الفقهاء المغاربة يحثون ولاة الامر على منع أهل الذمة من النصارى واليهود من عمل الخبز وبيعه أو بيع الزيت والخل وغير ذلك من المائعات بالأسواق « لعدم تحفظهم من الامور العامة المائعة ... »(٤٦) .

=

ص٢٤٢ ، ٤٠٩ ، ج١١ ، ص ١٢٥ ، ليفى بروفنسال ، سلسلة محاضرات عامة فى ادب الاندلس وتاريخها ، ص٩٩ — ١٠٠ . وجدير بالملاحظة فى هذا الصدد أن الحواضر المغربية اشتهرت بكثرة اسواقها ومن ذلك مدينة سبتة حيث يذكر الانصارى أن « عدد الأسواق بها مائة واربعة وسبعون سوقا ، تخص منها المدينة بمائة واثنين واربعين سوقا ، والارباض الثلاثة العامرة باثنين وثلاثين ، ومن أشرفها قدرا وأجملها مرأى سوق العطارين ..» وسوق الاوانى النحاسية والسوق الكبير وسوق السقاطين وغيرها . راجع: (الانصارى السبتى ، وصف سبتة الاسلامية المعروف باختصار الاخبار ، نشر ليفى بروفنسال ، مجلة هسبرس ١٩٣١ ، ص١٦٨ — ١٦٩) .

(٤٣) المعيار ، ج١١ ، ص ١٢٥ .

(٤٤) نفس المصدر السابق ، ج٦ ، ص٧٨ .

(٤٥) نفس المصدر ، ج ٥ ، ص١٩٧ .

(٤٦) نفسه ، ج٦ ، ص٦٨ .

ويوضح الونشريسى من خلال بعض نوازله كيفية قيام البدو (أى سكان القرى) بتسويق سلعهم فى الحواضر ، فيذكر أن البدو كانوا يأتون بالسلع والطعام وغير ذلك من منتجات القرية وينزلون بفنادق الحاضرة لبيعها هناك بسعر أعلى وفى وقت وجيز حتى يتمكنوا من العودة سريعا الى قراهم ، وكان صاحب السوق (المحتسب) يامرهم بعرض بضائعهم فى الاسواق العامة حتى يدرك ذلك الضعفاء والعجزة ونحوهم(٤٧) .

ويذكر الونشريسى أن من الباعة والتجار والصناع بالاسواق من كان يلجأ الى الغش والتدليس ، ومن ثم كان يتعرض للعقوبة من جانب المحتسب أو صاحب السوق ، ومن أمثلة الغش فى الاسواق : بيع الخبز ناقص الوزن وقيام صاحب الفرن بخلط القمح الردىء بالطيب ، وخلط العسل الجيد بالردىء والزيت القديم بالجديد ، ومزج اللبن بالماء وتبييض الاكسية بالكبريت ودهن التين بالزيت ، وقيام الجزارين بخلط اللحم السمين بالمهزول أو النفخ فى اللحم وغير ذلك كثير(٤٨) .

ويشير الونشريسى الى وجود ظاهرة احتكار السلع بالاسواق المغربية ، فيذكر أن بعض التجار الجشعين يلجأون الى احتكار الطعام فى السوق مما يؤدى الى ارتفاع الاسعار والاضرار بالناس ، ولذا

---

(٤٧) نفسه ، ج٦ ، ص٤٢٦ . ويذكر الونشريسى — نقلا عن يحيى ابن عمر — أنه (ينبغى للوالى ان يتحرى العدل وأن ينظر فى أسواق رعيته ويأمر أوثق من يعرف ببلده أن يتعاهد السوق ويعير عليهم صنجتهم وموازينهم ومكاييلهم كلها ، فمن وجد غير من ذلك شيئا عاقبه على قدر ما يرى من جرمه وافتيانه على الوالى وأخرجه من السوق حتى تظهر منه التوبة ... » (المعيار ، ج٦ ، ص٤٠٧ ، الحبيب الجنحانى ، نفسه ، ص ٧٠) .

(٤٨) المعيار ، ج٦ ، ص٥٤ ، ٤٠٩ ، ٤١٠ ، ٤١١ ، ٤١٣ ، ٤١٦ . وراجع أيضا : يحيى بن عمر ، أحكام السوق ، ص ١٠٩ — ١١٧ .

كان المحتسب يأمر ببيع الطعام لهـم ويكـون للمحتكر رأس ماله ، أما الربح فينصدق به على ذوى الحاجة أدبا له ، واذا عاد التاجر أو البائع الى انتهـاج هذه السياسة مرة أخرى يضرب ويطاف به فى الاسواق ويسجن عقوبة له[49] .

كذلك ألمح الونشريسى الى نظام التسعير فى الاسواق المغربية[50] ، فيذكر أن المحتسب هو الذى يتولى تسعير الخضر والفاكهة فى الاسواق، ويفرض ذلك على أصحابها ، اد جرت العادة أن يشترى الباعه هذه المنتجات الزراعية من الجلاب أو من أصحاب المزارع والبساتين دون سعر محدد ثم يقوم صاحب السوق بتحديد السعر بعد أن يعـرف قيمة ما اشتروه ، ولا يدعهـم يتشططون على النـاس فى الارباح ، ويضيف بأن العمل جرى بذلك قديما فى أسواق بلدان المغرب[51] .

---

(٤٩) المعيار ، ج٦ ،ص ٤٢٥ ، عز الدين موسى ، نفسه ، ص ٢٩٤ — ٢٩٥ .

(٥٠) يشير ابن أبى زرع الى رخص الاسـعار بأسواق المغرب الاقصى فى عهد السلطان يعقوب بن عبد الحق المرينى (فى سنة ٦٥٨هـ/١٢٥٩ — ١٢٦٠م) فيقول : « لما ولى أمير المسلمين يعقوب ملك المغرب ظهرت سعادته وبركته على البلاد ... فراى الناس فيها من الامن والرخاء والدعة ووفور النعم ... ما لا يوصف ... فكان القمح يباع فى بلاد المغرب بسبعة دراهم للصحفة الواحدة والشعير ثلاثة دراهم للصحفة الواحدة والبقول وجميع القطانى (اى الحبوب) ما لها سوم ولا يوجد من يشتريها ... » (الذخيرة السنية ، ص٩٤ — ٩٥) .

(٥١) انظر المعيار ، ج ٥ ، ص٨٣ — ٨٤ . ومن الملاحظ أن بعض النـوازل والفتاوى الفقهية اوردت اسعار بعض العقارات فى المغرب فى عصر الحفصيين . فتشير الى قيام امراة تدعى امة الرحمن بنت على بن محمد الجبارى بشراء دار من زوجها احمد بن عبد الدليم بمبلغ خمسمائة دينار

وتمدنا بعض النوازل والفتاوى بمعلومات هامة وقيمة عن أسواق القرى وكيفية التعامل بين أهلها ، فتذكر أن أهل القرى البعيدة عن أسواق الحاضرة كانوا يشترون الموزونات من اللحم والسمن والخضر والفاكهة وما الى ذلك جزافا — أى بالتقريب — دون ميزان ، وجرت عادتهم على ذلك للضرورة وشدة الحاجة(٥٢) ، وتضيف بأن من عادات أهل القرى فى الاسواق أن من أراد شراء طعام من حبوب ونحو ذلك لا يكتاله من بائعه حتى يهز الصاع فى كيله ويحركه بيده ، رغم أن الفقهاء المغاربة أوضحوا أن ذلك من الجهالة والغرر ، لأن « صفة الكيل أن يمسك بيده على رأس المكيال ثم يسرحها فما أمسك المكيال فهو وفاؤه ... »(٥٣) .

ونستنتج من نوازل وفتاوى المعيار كثرة عدد الفنادق فى الحواضر المغربية ، وهى مؤسسات اقتصادية كان ينزل بها التجار والزراع الغرباء من الحواضر والقرى للمبيت وتخزين السلع فيها(٥٤) ، فيذكر

=

ذهبا عثمانية ، كذلك هناك اشارة الى شراء حمام بتونس بألف وثلاثمائة دينار ذهبا عثمانية . وجرى العرف على أن تكتب عقود البيع بعد الرؤية والمعاينة ومعرفة منافع العقار ومرافقه وحدوده . (المعيار ، ج ١٠ ، ص١٨٣ ، ٣٨٤) .

(٥٢) نفس المصدر السابق ، ج ٥ ، ص٨٨ — ٩٨ . ويذكر الونشريسى ان الجزارين فى البادية — اى القرية — كانوا يبيعون اللحم جزافا ، دون معرفة وزنه على وجه التحديد ، كما أن من عادات اهل البادية بالمغرب أيضا أنهم يتبايعون العبيد والحيوان بغير عهدة ، والثمن يكون اما نقدا أو مؤجلا ، وقد يطرأ على السلعة عيب مما ينجم عن ذلك نوازل أو مشكلات بين البائع والمشترى . (المعيار ، ج ٥ ، ص٩٦) .

(٥٣) نفس المصدر السابق ، ج ٥ ، ص ٩٠ .

(٥٤) المعيار ، ج٦ ، ص٤٢٦ . ويشير الانصارى الى كثرة فنادق سبتة فيقول : « وعدد الفنادق حسبما استفاض على السنة أهل البلد

=

الونشريسى وجود فندق للنصارى بمدينة تونس فى العصر الحفصى ، وسمح لهم أيضا باقامة كنيسة فى فندقهم هذا ، لاقامة شعائرهم الدينية فى حرية تامة ، مما يدل على تسامح السلطات الحفصية مع الجاليات المسيحية(٥٥) .

ب ـ النظام النقدى :

يذكر الونشريسى فى بعض نوازله أنواع العملات النقدية التى كانت سائدة فى المغرب الاسلامى فى العصور المختلفةومن ذلك ما يلى:

١ ـ الدينار الذهبى التميمى(٥٦) :

وينسب الى الامير تميم بن المعز بن باديس الصنهاجى (٤٥٤ ـ ٥٠١هـ/١٠٦٢ ـ ١١٠٧م) من حكام دولة بنى زيرى الصنهاجية بافريقية . ويبدو أن هذا الدينار التميمى كان يتسم بالجودة وارتفاع نسبة الذهب فيه ، حيث يذكر ابن الخطيب أن الامير تميم عندما تعرض لهجوم قوات جنوه وبيزا صالحهم على أن يدفع لهم مائة ألف من الذهب(٥٧) .

=

ثلاث مائة وستين فندقا اعظمها بناء واوسعها مساحة الفندق الكبير المعد لاختزان الزرع ... ويليه فى الكبر من الفنادق المعدة لسكنى الناس من التجار وغيرهم الفندق المعروف بفندق غانم ... وابدعها صنعة فندق الوهرانى ... » انظر (الانصارى السبتى ، اختصار الاخبار ، ص ١٦٠ ـ ١٦١) .

(٥٥) المعيار ، ج٢ ، ص ٢١٥ ، سعد غراب ، كتب الفتاوى وقيمتها الاجتماعية ، ص ٨٠ .

(٥٦) نفس المصدر السابق ، ج٣ ، ص ٣١٥ .

(٥٧) اعمال الاعلام ، ق٣ ، ص٧٧ ـ ٧٩ ؛ ابن ابى دينار ، الؤنس، ص ٨٥ . ومن المرجح ان عملة الامير تميم كانت مشابهة لعملة والده المعز

ويشير ابن عذارى الى أن العملة التى كانت سائدة بافريقية قبل عهد المعز وولده تميم هى العملة الفاطمية ، حيت كان الدينار الفاطمى يساوى أربع دنانير ودرهمين من الدينار الجديد الذى سكه المعز بن باديس ثم ولده تميم ، وكان يعادل خمسا وثلاثين درهما[٥٨] .

٢ ـ الدينار المرابطى :

وكان يطلق عليه أيضا المثقال الذهبى أو المثقال المرابطى[٥٩] ، وكان وافى الوزن يمتاز بالجودة ، ويتمتع بثقة التجار فى المغرب والمشرق على السواء . ويذكر الونشريسى أن الدينار الذهبى كان يساوى أحيانا عشرة دراهم فضية ولهذا كان يطلق عليه اسم الدينـــار العشرى ، وأحيانا أخرى يساوى ثمانية دراهم فقط وذلك وفقا لنسبة ما يدخل

= ابن باديس ـ صاحب افريقية ـ واستمرارا لها ، فيذكر ابن عذارى انه فى سنة ٤٤١هـ/١٠٤٩ ـ ١٠٥٠م أمر المعز بن باديس بالغاء العملة الفاطمية وسك عملة جديدة ، حيث نقش على احد الوجهين آية قرآنية نصها « ومن يبتغ غير الاسلام دينا فلن يقبل منه وهو فى الآخرة من الخاسرين » ، وعلى الوجه الآخر : « لا اله الا الله محمد رسول الله » انظر (البيان المغـــرب ، ج١ ، ص٢٧٨) وراجع أيضا التفاصيل حول عملة المعز بن باديس وابنه تميم فى : (حسن حسنى عبد الوهاب ، ورقات عن تاريخ الحضارة العربية بافريقية التونسية ، ق١ ، ط٢ ، تونس ١٩٧٢ ، ص٤٤٤ ـ ٤٤٨ ، صالح ابن قربة ، المسكوكات المغربية ، المؤسسة الوطنية للكتاب ، الجزائر ، ١٩٨٦م ، ص ٤٨٥ ـ ٥٠٠) .

(٥٨) البيان المغرب ،ج١ ، ص٢٧٨ ـ ٢٧٩ .

(٥٩) المعيـــار ، ج٣ ، ص٢٩٤ ـ ٢٩٥ ، ج٤ ، ص٧ ، ج ١٠ ، ص٤١٢ . وراجع أيضا : البيذق ، أخبار المهدى بن تومرت ، تحقيـــق عبد الحميد حاجيات ، الجزائر ١٩٧٥ ، ص٤٩ ، صالح بن قربة ، المسكوكات المغربية ، ص٥٤١ ، ٥٨٩ .

فيه من الذهب(٦٠) .

٣ – الدينار الذهبي العثماني (أو الدينار الكبير العثماني)(٦١) :

وينسب الى السلطان عثمان بن أبى عبد الله محمد بن أبى فارس الحفصى ، الذى بويع له بتونس حاضرة الدولة الحفصية فى سنة ٨٣٩هـ/١٤٣٥ – ١٤٣٦م وتجاوز حكمه نصف القرن ، ويمتاز عهده بالاصلاح والامن والاستقرار ، وفى ذلك يذكر الزركشى أن عهـده يمثل منتهى الاوج الحفصى وبتوليته صلح أمر البلاد والعباد(٦٢) . وجدير بالملاحظة أن العملة الذهبية تدهورت فى معظم بلدان المغرب فى عهد الونشريسى (أواخر القرن التاسع وأوائل القرن العاشر الهجرى) ، فقد أشار الى وجود دنانير فضية بالمغرب وذكر أنها السكة الجارية فى عهده ، بيد أنه يمتدح سكة فاس فى العصر المرينى ويصفها بالجودة وصحة الوزن(٦٣).

---

(٦٠) المعيار ، ج٣ ، ص١٥٤ ، ٢٨١ – ٢٨٣ ، ج ٥ ، ص ٧٧ ، ٧٨ ، وانظر ايضا : ابن عذارى ، البيان المغرب ، ج١ ، ص١٢١ . وحول العملة المرابطية راجع : ابن عذارى ، نفسه ، ج٤ ، تحقيق احسان عباس، ص٢٢ ، ٤٦ ، ابن أبى زرع ، روض القرطاس ، ص٨٨ ، حسن احمد محمود ، قيام دولة المرابطـين ، ص٤٠٣ ، عز الدين موسى ، نفسه ، ص٢٩٨ – ٢٩٩ . كمـال ابو مصطفى ، مصـادر الثروة الاقتصادية فى الاندلس ، ص ٣١٥ – ٣١٨ ،

Codera, Decadencia Y desaparacion de Los Almoravides, Zaragosa, 1899, pp. 372-400 6 Prieto Y Vives, Indication de Valor en Las monedas arabigo-Espanolas, en Homenaja aF. Codera, Zaragoza, 1904, p. 517 & Casto Maria del Rivero. La moneda arabigo Espanola, Madrid, 1933, p. 35.

(٦١) المعيار ، ج ١٠ ، ص٢٨٣ .

(٦٢) الزركشى . تاريخ الدولتين الموحدية والحفصية ، ص١٣٤ ، ١٦٧ – ١٦٨ . برنشفيك . نفسه . ج١ . ص ٢٧٠ – ٢٧٤ .

(٦٣) انظر : المعيار . ج ٥ . ص١٨٩ ، ٢٧٢ .

٤ ــ الدرهم التونسى (الدرهم الجديد)[٦٤] :

كان يضرب فى دار السكة التونسية فى العصر الحفصى[٦٥] ، وكان يتم التعامل به فى بلدان افريقيـــة خلال القـــرن ٧هـ/١٣م ، ويذكر الونشريسى أن الدرهم الحفصى الجديد كان يساوى ثلاثة من الدراهم الصغيرة المعروفة بالدراهم الجدودية[٦٦] . كذلك يلاحظ وجود أجزاء أو كسور للدرهم ، فكان هناك القيراط (أى نصف الدرهم) ، وربع الدرهم لتسهيل التعامل بين الناس[٦٧] .

٥ ــ الدراهم الطبرية[٦٨] :

وتسمى أيضا بالعتق أى العتيقة ، وكان الدرهم منها يزن أربعة

---

(٦٤) نفس المصدر السابق ، ج٣ ، ص٢٨١ ، ج٦ ، ص٤٢ .

(٦٥) تجـــدر الاشارة الى أن الدينـــار الذهبى (الدبلة) كان العملة الحفصية بتونس ، وكان وزنه يصل الى ٧٢ر٤ جرام . اما الدرهم الفضى فكان يزن ٥ر١ جرام ، ومن المعروف ان الحفصيين قاموا بسك أجزاء للدينار والدرهم . وفى عهد السلطان المستنصر الحفصى سكت عملة نحاسية تسمى الحندوس فى سنة ٦٦٠هـ/١٢٦٢م ، وفى ذلك يقول الزركشى أنه « فى ســـنة ستين وستمائة فى شهر ربيع منها صنع الحندوس وهى فلوس النحـــاس بتونس ليتصرف الناس بها ، وقطعت فى شوال من السنة المذكورة » . (الزركشى ، تاريخ الدولتين الموحدية والحفصية ، ص٣٨ ، برنشفيك ، نفسه ، ج٢ ، ص٧٣ ــ ٧٤) .

(٦٦) المعيار ، ج٦ ، ص٤٤ . ومن الملاحظ ان وزن الدرهم التونسى الحفصى المعروف بالجديد على اختبار بعض محققى المقادير بتونس فى سنة ٦٨٦هـ/١٢٨٧م ستة وعشرون حبة شعير وسطا مقطوف الذنب ، ثم اختبر بعد ذلك فى سنة ٧٦٠هـ/١٣٥٨ ــ ١٣٥٩م فوجد أربعة وعشرين حبـــة ، اما الدينار الحفصى فكان ثمانين حبة . (احكام السوق ، ص٣٨ هـ٨) .

(٦٧) المعيار ، ج ٥ ، ص٧٨ .

(٦٨) نفس المصدر السابق ، ج ٥ ، ص٧٧ .

دو انو . . لمعروف أن الدانق كان يزن حوالى ٨,٤ حبه من حبات النسعه المتوسطة التى تلم بقسم وقد قطع من طرفيها ما امتد(٦٩) .

٦ — الدراهم السبعينية .

سميت بهذا الاسم لأنها سبعون درهمـــا فى الاوقيـــه . ويذكر الونشريسى أنها دراهم ناقصه وربما صار الدرهم منها فى الوزن نصف درهم . ويضيف أن النـــاس تسامحوا فى اجرائها مجـــرى الدراهم الوازنه منها(٧٠) .

وتجدر الاشارة هنا الى أن الونشريسى ألمح من خلال بعـــض النوازل والفتاوى الى ظاهره غش العملة وهو أمر شاع فى بلاد المغرب فى بعض فترات من العصر الاسلامى . فيذكر أن الدراهم المغشوشة انتشرت بالقيروان والمهدية . كما . . دت نسبة النحاس فى الدراهم فى جميع بلدان افريقيه فى سنه ٧٧٠هـ/١٣٦٨ — ١٣٦٩م . « واصطلح الناس عليها حتى منع الرد فيها لكثره الغش وتفاوته فى أعيان الدراهم. فتكلم فى ذلك الفقيه ابن عرفه(٧١) . . ن يتسبب فى قطعها . فتكلم فى ذلك

---

(٦٩) ابن يوسف الحكيم . الدوحه المشتبكة فى ضوابط دار السكه . تحقيق حسين مؤنس ، دار الشروق . القاهرة . ١٩٨٦ . ص٩٧ .

(٧٠) المعيار . ج ٥ ، ص١٨٩ . ٢٢٣ ، ج٦ ، ص٤٤٨ .

(٧١) هو أبو عبد الله محمد بن عرفه الورغمى ، شيخ الفقهاء بحضره تونس فى عصر الدولة الحفصيه . ولد سنة ٧١٦هـ/١٣١٦م . وتتلمذ على أيدى الفقيه ابن عبد السلام وابن الحباب والشيخ الابلى وغيرهم من علماء وفقهاء تونس فى العصر الحفصى وكان اماما فى العلوم الشرعيه . وولى امامة جامع الزيتونة فى سنة ٧٥٦هـ/١٣٥٥م ، ويصفه الزركشى بقوله " كان صوابا مواظبا بلاء لكتـــاب الله تعـــالى . . جـــدا فى الامور الدينيه والدنيويه . موسعا عليه منها مالا وجاها . . " وتوفى بتونس سنه ٨٠٣هـ/ ١٤٠١ — ١٤٠١م . الزركشى تاريخ الدولتين . ص ١٢ ١٢١ . . . ج . . الحلل السندسيه ج١ . ص ٥٦٠ — ٥٧٧

السلطان (٧٧٠هـ)[٧٢] ... منهم بقطعها . فبعث اليه الشيخ الفقيه أبو القاسم الغبرينى[٧٣] وكان المتعين للفتوى حينئذ وذكر له ... أن العامة اذا اصطلحت على سكة وان كانت مغشوشة فلا تنقطع لأن ذلك يؤدى الى اتلاف رؤوس أموالهم ، فتوقف الامر نحو الشهر ، ثم جاءت دراهم كثيرة من بلاد هوارة نحاسا فأمر بقطعها حينئذ ، ونادى مناد من قبله بهذا ورجع المفتى الى فتوى الامام ابن عرفة ... »[٧٤] .

ويذكر الونشريسى أن الدنانير الذهبية أيضا كانت فى العصور السابقة — أى قبل العصر المرينى والحفصى — تخرج وافية الوزن جيدة الصنع ثم « كثر الضرب من الفسقة فيها ، وحمل عليها الغش ، وصار يتفاوت غشه فأمر (أى السلطان أحمد بن محمد الحفصى) بقطعها ... »[٧٥] ومن هنا اهتم ولاة الحسبة فى المغرب الاسلامى بمراقبة العملة وردع كل من تسول له نفسه غش العملة ، ويعبر يحيى ابن عمر صاحب السوق عن ذلك بقوله : « ولا يغفل — أى الوالى أو

---

(٧٢) هو السلطان ابو اسحاق ابراهيم بن ابى بكر الحفصى (٧٥١هـ — ٧٧٠هـ/١٣٥٠ — ١٣٦٨م) ، بويع بتونس سنة ٧٥١هـ ، وهو يومئذ غلام ، وكان المستبد بأمور الدولة الحفصية هو حاجبه عبد الله بن تافراجين . راجع (ابن القنفذ ، الفارسية فى مبادىء الدولة الحفصية ، ص١٧٤ ، حسن حسنى عبد الوهاب ، خلاصة تاريخ تونس ، ص١٤١ — ١٤٢ ، محمد العروسى ، السلطنة الحفصية ، ص٤٦٦) .

(٧٣) هو ابو القاسم أحمد بن احمد الغبرينى ، مفتى تونس (خلال عهد السلطان ابراهيم بن أبى بكر الحفصى) وتصفه المصادر بانه كان فقيها راويا مفتيا ، عرف بالصلاح والتقوى ، وتوفى بعد سنة ٧٧٠هـ . انظر (السراج الاندلسى ، الحلل السندسية فى الاخبار التونسية ، ج١ ، ص٦٣٧) .

(٧٤) المعيار ، ج٦ ، ص ٧٥ .

(٧٥) نفس المصدر السابق ، ج٢ ، ص٤١٤ ، ج٦ ، ص ٧٥ .

المحتسب — ان ظهر في سوقهم دراهم مبهرجة ومخلوطة بالنحاس بأن يشتد فيها ويبحث عمن أحدثها ، فاذا ظفر به أناله من شدة العقوبة ... »[٧٦] .

جـ — الموازين والمكاييل :

أشار الونشريسى الى بعض المكاييل والموازين التى كانت تستعمل فى المغرب الاسلامى ومن أهمها ما يلى :

١ — المد القروى أو المغربى :

وكان من المكاييل السائدة فى معظم بلدان المغرب ، حيث يذكر الونشريسى أن أهل المغرب كانوا يخرجون زكاة الفطر بهذا المد القروى (ربما نسبة الى القيروان) ، ويضيف بأن المد النبوى كان يساوى مدا وثمن مد قروى[٧٧] .

٢ — المد النبوى :

وهو الذى جلب من المدينة الى بلاد المغرب والاندلس على حد قول الونشريسى . وكان مد النبى الذى تؤدى به الصدقات أو الزكاة لا يزيد عن رطل ونصف ولا يقل عن رطل وربع ، أى أنه كان حوالى رطل وثلث . والمعروف أن الرطل كان يساوى اثنتى عشرة أوقية ، وعلى هذا فان المد النبوى يزن ست عشرة أوقية فى بلاد المغرب الاسلامى[٧٨] .

---

(٧٦) نفس المصدر ، ج٦ ، ص٤٠٧ ، وراجع ايضا : احكام السوق ، ص٣٣ — ٣٤ ، عز الدين موسى ، نفسه ، ص٣٠١ .

(٧٧) المعيار ، ج٢ ، ص٧٣ — ٧٤ ، ج٤ ، ص ٣٩٠ .

(٧٨) المعيار ، ج١ ، ص٣٩٩ ، وراجع ايضا : ابن الجياب المرادى ، التقريب والتيسير لافادة المبتدىء بصناعة مساحة السطوح ، مخطوط =

ويتضح من احدى النوازل أن أحد فقهاء المغرب قام بتحقيق المد الشرعى وذلك بعد أن لاحظ أن الاكيال مختلفة متباينة ، وقد حقق المد بحفنة من البر أو غيره من الحبوب بكلتا اليدين مجتمعتين من ذى يدين متوسطتين بين الصغر والكبر(٧٩) .

٣ ــ الصـــاع :

وهو يعادل أربعة أمداد نبوية ، ويذكر الونشريسى أن الصـــاع الشرعى يساوى أربع حفنات ، وأنه جرب ذلك بنفسه فوجده صحيحا، أما الوسق فكان يعادل ستين صاعا باجماع العلماء ، بصاع النبى ﷺ(٨٠) .

٤ ــ القرسطون :

ألمح الونشريسى الى وجود ميزان بالمغرب يسمى القرسطون ، وهو ميزان الدراهم أو الفلوس(٨١) . ويفيد ابن أبى زرع بأن موضع القرسطون بفاس كان على مقربة من جامع القرويين(٨٢) .

=

بالاسكوريال رقم ٩٢٩ (مجمـــوعة ديرنبورج) ، ورقة ٩ ، ابن يوســـف الحكيم ، الدوحة المشتبكة ، تحقيـــق حسين مؤنس ، ص ١٠٠ ، ١٠٣ ،

J. Vallvé Bermejo, Notas de metrología hispano arabe, Al-Andalus, XI, 1977, p. 74.

(٧٩) المعيار ، ج١١ ، ص١٤٤ . وراجع : برنشفيك ، نفسه ، ج٢ ، ص٢٦٢ .

(٨٠) نفس المصـــدر السابق ، ج ٥ ، ص ٩٠ ، ج٨ ، ص١٤٤ ، ابن يوسف الحكيم ، نفسه ، ص ١٠٠، ١٠٣ ، ابن الجياب ، نفسـه ، ورقة ٨ .

(٨١) المعيار ، ج٣ ، ص٢٧٦ ، ج ٥ ، ص١٤ . وتجدر الاشارة الى أن الحفصيين استخدموا لوزن الذهب والفضة والمواد الثمينة وحدة وزن صغيرة تسمى المثقال ، ويبلغ وزنه حوالى ٧٢ر٤ جرام ، اما الدرهم الحفصى المتطابق مع قطعـــة الفضـــة التى تحمل نفس الاســـم فيزن حـــــوالى ٥ر١ جرام . راجع التفاصيل فى (برنشفيك ، نفسـه ، ج٢ ، ص ٢٦٠) .

(٨٢) روض القرطاس ، ص٣٦ ، ٤١ .

د ــ المكوس والادارة المالية :

أشارت بعض النوازل والفتاوى الفقهية الى المكوس التى كانت تفرض على أهل المغرب ، فيذكر الونشريسى أن هناك ضريبة تسمى مغرم السوق ، كانت تجبى من التجار والباعة والصناع بالاسواق لتحصين الثغور المغربية ، وكان أصل وضعها ــ كما يقول الونشريسى ــ : « عن اتفاق من أهل الحل والعقد قديما لكون بيت المال عاجزا قاصرا عنها .. » ويضيف أن تلك المغارم (أى مغارم الاسواق) « يجب حفظها وأن يولى لقبضها وتصريفها فى مواضعها الثقات الامناء .. »[٨٣] .

ومنها ضريبة تسمى مغرم الدور يتولى جبايتها عمال يترددون على الدور ، ويحصلونها من أصحاب العقارات السكنية[٨٤] . ومنها أيضا ما يسمى بضريبة العشر ، ويتولى جبايتها عامل الاعشار ، وكان العشر يمثل الضريبة الموظفة بصفة عامة على المحاصيل والاراضى الزراعية ، وكان يساعد عامل الاعشار فى مهمته مجموعة من عمال الجباية والخراص الذين يقومون بخرص أى تقدير المحصول ، وكان معظم هؤلاء العمال يوصفون بالظلم والتعسف ويعدون فى نظر الفقهاء من مستغرقى الذمة[٨٥] .

وتشير احدى النوازل الى فئة كانت تجلس عند أبواب المدن فى العصر الحفصى لجباية ضريبة تسمى «كس الباب ، وكان بعض قضاة تونس يحصلون على رواتبهم من ذلك المكس[٨٦] ، وعلاوة على هذا

---

(٨٣) المعيار ، ج ٥ ، ص٣٢ .

(٨٤) نفس المصدر السابق ، ج٦ ، ص١٣٧ .

(٨٥) نفس المصدر ، ج ٥ ، ص٢٤٣ ، ج٦ ، ص١٣٧ .

(٨٦) نفسه ، ج٦ ، ص١٥٢ . ويلاحظ وجود تلك الضريبة (أى مكس الباب) أيضا فى فاس حاضرة المرينيين ، وكانت تفرض على البضائع أو السلع التى تدخل الى المدينة ، وتتم جبايتها عن طريق نظام القبالة أى الالتزام . راجع (ليفى بروفنسال ، نفسه ، ص٨٢) .

وجدت فئة أخرى مقرها أيضا أبواب المدن ، ومهمتها ضـبط المخازن ومنع دخول أى شىء من المحظورات[٨٧] •

ويلمح الونشريسى من خلال بعض النوازل الى نظام الجباية فى عهد الفاطميين بالمغرب فيشير الى انشاء ديوان للخراج من أجل هذا الغرض ، كان القائمون فيه يصطنعون العنف والتعسف فى جبـاية الضرائب ، فلقد استعان الفاطميون بجباة اتسموا بالشراسة والعنف، وكان معظمهم ينهبون الاموال ويجاهرون بشرب الخمر ، كذلك وجدت منهم فئة فى ديوان الخليفة عبيد الله المهدى الفاطمى تقوم بتحـديد المغارم أو المكوس التى فرضها الفاطميون (بنو عبيد) على الرعية بالمغرب[٨٨] •

ولقد تعرض الونشريسى من خلال النوازل والفتاوى الى بعض أرباب الخطط المالية والاقتصادية فى المغرب الاسلامى ، حيث أشار الى الموثقين الذين يخرجون فى الجبايات المخزنية ويتولون كتابتها ، كما كان يعهد اليهم بكتابة وثائق التجار والعقود وما شابه ذلك ، والى فئة تسمى بالمخزنيين كانوا يأخذون أموال الناس بالباطل، ولذا اعتبروا من مستغرقى الذمة ، كما وجدت طائفة تعرف بأمناء الاسواق ، يتولون جباية مكوس الاسواق ويضبطون المخازن ويعهد اليهم بتوزيع الوظائف أى الضرائب على الناس • وكان هناك أيضا من عرف بالجلاس الذى

---

(٨٧) المعيـار ، ج٦ ، ص١٣٧ . ويذكر الونشريسى أن المكاسين والامناء الذين يتولون الجبـاية من أهل الاسواق كان معظمهم من الذين عرفوا بالظلم والرشوة ، فهم فى نظر الفقهاء وأهل الفتوى من مستغرقى الذمة ، ويضيف بأنه وجدت منهم طائفة يطلق عليها الفاسيون كانت مهمتهم الجلوس عند الابواب لضبط المخازن وجباية مغارم الدور . انظر (المعيار ، ج١٢ ، ص٥٨) .

(٨٨) نفس المصدر السابق ، ج٦ ، ص ١٧٠ . وراجع ايضا : الحبيب الجنحانى ، المغرب الاسلامى ، ق١ ، ص ٨٠ — ٨٣ .

ينزل التاجر عنده فيتولى ضبط ما جلب ، وينظر في جميع ما يوظف عليه المخزن (أى بيت المال) ، ويأخذ به سلعا ، فيبيعها ويدفع ثمنها للوالى ، وكان الجلاس — بدوره — يحصل على راتبه من الوالى[٨٩].

ويفيد الونشريسى بأن اليهود كانوا يشغلون — غالبا — بالمغرب خطة أو وظيفة الصرف ببيت مال المسلمين لخبرتهم فى أعمال الصيرفة والحسابات المالية ، فيتولون وزن الدراهم أو الدنانير المقبوضة والمنصرفة ، ويعتمد ولاة الامر فى البلدان المغربية على ما يقولونه ويكتبونه فى سجلاتهم ، رغم أن الفقهاء وأهل الفتوى كانوا يحثونهم دائما على عدم ابقاء اليهود فى العمل ببيت مال المسلمين[٩٠] .

وتشير بعض نوازل وفتاوى المعيار الى دواوين كانت من مهامها تنظيم الشئون المالية والاشراف عليها ومن ذلك ديوان الخراج الذى وجد به جباة للأموال يشتغلون فى خدمة السلطان ، عرفوا بالظلم والقسوة بدليل أن الفقهاء أفتوا بألا تقبل شهادتهم[٩١] .

ومنها « ديوان المواريث » ، الذى كان يتولاه صاحب المواريث ، ويختص بأموال من لا وارث لهم ، حيث كان يودعها بيت مال ، كما كان يقوم — أحيانا — ببيع العقارات التى توفى أصحابها وليس لهم وارث لصالح بيت المال أيضا[٩٢] .

---

(٨٩) المعيار ، ج٢ ، ص٥٨ ، ٦٣ — ٦٤ . وحول الجلاسين راجع ايضا التفاصيل فى : السقطى ، رسالة فى الحسبة ، نشر ليفى بروفنسال، ص٥٨ — ٥٩ ، عز الدين موسى ، نفسه ، ص ٢٨٥ ، كمال أبو مصطفى ، مصادر الثروة الاقتصادية فى الاندلس ، ص٢٩١ .

(٩٠) المعيار ، ج١٢ ، ص٣٧٦ .

(٩١) نفس المصدر السابق ، ج ١٠ ، ص٤٠٧ — ٤٠٨ .

(٩٢) نفس المصدر ، ج ١٠ ، ص ٢٢ .

ومنها ديوان آخر كان يعرف « بديوان الودائع » ، وكانت تودع فيه أموال ورثة المتوفى الى أن يبلغوا سن الرشد ، حيث يقوم عمال ذلك الديوان — حينذاك — بتوزيع أموال المتوفى على الورثة(٩٣) .

وعلاوة على ما سبق كان هناك ما يسمى بالمخزن وهو اصطلاح مغربى يقصد به بيت المال ، ويذكر الونشريسى أن أراضى المخـزن كانت واسعة فى بلدان المغرب ، كذا كانت له أملاك وعقارات متنوعة منها الدور والحوانيت والبساتين والحمامات وما الى ذلك(٩٤) .

هـ — المعاملات المالية :

تعرض الونشريسى من خلال النوازل والفتاوى الفقهية للعديد من المعاملات المالية فى المغرب الاسلامى ومن ذلك ما يلى :

١ — نظـام القـراض :

وهو أن يقوم رجل باقراض آخر مالا ليعمل به على وجه القراض، نظير جزء من الربح ، وكان هذا النظام يستلزم ابرام عقد بين الطرفين يشهد عليه بعض الشهود العدول(٩٥) .

---

(٩٣) نفسه ، ج ١٠ ، ص١٢٢ .

(٩٤) المعيار ، ج ٥ ، ص٤٣ — ٤٤ ، برنشفيك ، نفسه ، ج٢ ، ص٦٨ . وجدير بالملاحظة أنه كان ينفق من مال المخزن فى مصالح المسلمين المتعددة ومن ذلك تحصين الثغور وترميم المنشآت والمرافق العامة ، فيذكر الونشريسى أن سجن الحاضرة اذا احتاج الى اصلاح فانه ينفق عليه من مال المخزن . (المعيار ، ج ١٠ ، ص ٣٣٠ — ٣٣١) .

(٩٥) نفس المصدر السابق ، ج٦ ، ص٥٦٢ ، وراجع ايضا : الحبيب الجنحانى ، نفسه ، ق١ ، ص ٥٥ — ٥٧ ، برنشفيك ، نفسه ، ج٢ ، ص٢٥٧ . ويذكر ابن سلمون أن القراض هو اعطاء مال للتجارة على جزء

=

٢ — نظام الشركات التجارية والوكيل التجارى :

ألمح الونشريسى الى وجود عدة شركات تجارية فى المغرب ، ومن ذلك شركة للألبان أقامها بعض أصحاب الاغنـام لاستخلاص الجبن والزبد من اللبن ، ثم يقتسمون الربح[٩٦] • كما وجدت شركات لصيد الحوت أى الاسماك يشترك فيها الصيادون وتجار الأسماك ، فهناك اشارة الى اتفاق تم بين ثلاثة أشخاص على أن يأتى أحدهم بشبكة والثانى بشبكتين والاخر بثلاث ، وكان الربح يقسم بينهم على أساس مدى المساهمة فى الشركة[٩٧] • كذلك كان هنـاك ما يشير الى وجود شركات لطحن الغلال ، حيث كان يشترك اثنان فى رحى ويقتسمان الربح مناصفة[٩٨] •

=

من الربح وشرطه ان يكون نقدا حاضرا معينا يجور التعامل به ، ويكتب فى ذلك عقد . (العقد المنظم للحكام ، ج٢ ، ص ٢٥ ، ابن القاسم ، المقصد المحمود ، ورقة ٦٦أ ، ٦٦ب) .

ومن الملاحظ انه اثيرت عدة نوازل حول القراض ، ومن ذلك ما يذكره الونشريسى بأن رجلا اقرض احد الاشخاص مبلغا من المال فسافر بهـا ثم ادعى انها فقدت منه فى الطريق لان الصرة التى وضـع فيها المال كانت مثقوبة ، غير أن القضـاه كانوا لا يأخذون بهذا الادعاء لان فقدان المال فى تلك الحالة يعتبر اهمالا وتفريطا منه لانه لم يعاين الصرة ، ولم يضعها فى مكان آمن . (المعيار ، ح ١٠ • ص ٢٦٥ — ٢٦٦) •

(٩٦) نفس المصدر السابق ، ج ٥ ، ص ٢١٥ •

(٩٧) نفس المصدر ، ج٨ ، ص١٨٩ •

(٩٨) المعيار ، ج ٥ ، ص٢٣٦ ، برنشفيك ، نفسه • ج٢ • ص٢٥٠، ٤٢٣ . وحول تفاصيل عقود الشركات التجارية راجع ايضا : ابن القاسم ، نفسه ، ورقة ٦٠ ب •

وهناك أيضا ما يسمى بنظام الوكيل التجارى الذى له حق القبض وطلب الحقوق وغير ذلك نيابة عن موكله ، وكانت الوكالة التجارية تتم فى صورة عقد يبرم عند القاضى بين الموكل والموكل اليه[٩٩] .

٣ ـ نظام الحوالة :

أشارت احدى النوازل الى أن نظام الحوالة كان معروفا فى المغرب ، فقد ورد فيها ما يفيد بأن رجلا كتب لصهره بمدينة قفصة بافريقية وصية بأن يتسلم مبلغا من المال من شخص فأحاله الاخير على شخص آخر ، كذلك كان هناك نظام الحوالة على الصيارفة ، حيث كان التاجر يدفع للصيرفى الدراهم أو الدنانير ثم يشترى الطعام والسلع وغير ذلك ويحيل الثمن على الصيرفى[١٠٠] .

٤ ـ نظام الاستدانة :

هناك العديد من الاشارات الى نظام الاستدانة أو الديون ، فتفيد احدى النوازل أن رجلا من أهل فاس كان له دين على رجل أندلسى من أهل قرطبة[١٠١] ، كذلك يلاحظ أن الشخص كان ــ أحيانا ــ يستدين مالا من آخر على أن يعطيه قيمة الدين من عصير زيتونه[١٠٢] . ويذكر الونشريسى أنه جرى العمل فى بلاد المغرب على ابطال صك الدين

---

(٩٩) المعيار ، ج٨ ، ص١٩٦ ، ج ١٠ ، ص٣٣٢ ــ ٣٣٣ ، ٣٣٧ . وراجع أيضا : الحبيب الجنحانى ، نفسه ، ق١ ، ص٥٨ ، برنشفيك ، نفسه ، ج٢ ، ص٢٥٨ ه٤٦ .

(١٠٠) الونشريسى ، المعيار ، ج٦ ، ص ٣١٥ ، ج ١٠ ، ص ٤٠٧ . وراجع التفاصيل عن نظام الحوالة فى : ابن سلمون ، العقد المنظم للحكام، ج١ ، ص٢٦٤ ــ ٢٦٦ ، الحبيب الجنحانى ، نفسه ، ق١ ، ص٧٧ ــ ٧٨ .

(١٠١) الونشريسى ،نفسه ، ج ١٠ ، ص٤٤٣ .

(١٠٢) نفس المصدر السابق ، ج ١٠ ، ص٤٤٣ .

بعد الاداء وعدم تمزيقه ، فهناك إشارة الى نازلة عرضت على القاضى ابن عبد السلام[١٠٣] بتونس حول رجل كان عليه دين بصك ، وتنازع الدائن والمدين فى تمزيقه أو الاكتفاء بابطاله ، فقضى ابن عبد السلام بابطاله دون تمزيقه وفق العرف الجاري فى بلدان المغرب آنذاك[١٠٤] .

ويتضح من احدى النوازل أن أحد الاشخاص قد يستدين مالا من آخر ويمتنع عن الوفاء بدينه ، فيأمر القاضى بسجنه ، فاذا استمر على الامتناع يهدد بالضرب واطالة مدة السجن ، « وان أقر على الاباية من غير حجة يظهرها » ، يقوم القاضى بتقديم من يبيع عليه بعض أملاكه ويقضى للدائنين حقوقهم ، ويشهد على ذلك بعض الشهود العدول[١٠٥] .

٥ ــ نظــام الرهن :

ويقصد به رهن العقارات (كالدور والبساتين والاراضى) والثمار أو الزروع مقابل مبلغ من المال ، فهناك اشارة تفيد بأن امرأة من البادية « رهنت بيتا فيه مطمورتان[١٠٦] فى دنانير » ، ويضيف الونشريسى بأن

---

(١٠٣) هو ابو عبد الله محمد بن عبد السلام بن يوسف الهوارى ؛ كان من أبرز الفقهاء والقضاة بافريقية فى القرن ٨هـ/١٤م اى فى عصر الحفصيين . ويذكر الزركشى انه كان « عالما ساد بالعلم ورأس واقتبس من الحضرة (أى تونس) ما اقتبس . . . » ، وله تآليف فى الفقه ، وجمع بين القضاء والخطابة والتدريس والفتوى بحضرة تونس ، وتوفى سنة ٧٤٩هـ/١٣٤٨ ــ ١٣٤٩م . انظر (تاريخ الدولتين الموحدية والحفصية ، ص٧١ ، ٨٨ ، الغبرينى ، عنوان الدراية ، تحقيق رابح بونار ، ص١١٢ هـ ١) .

(١٠٤) المعيار ، ج ١٠ ، ص٤٣٩ ــ ٤٤٠ .

(١٠٥) نفس المصدر السابق ، ج ١٠ ، ص٤٣٤ .

(١٠٦) المطمورة : (والجمع مطامير) هى الاهراء أو المخازن التى يتم فيها تخزين المحاصيل الزراعية ويذكر ابو الخير الاشبيلى أن تلك المطامير =

الرهن لا يثبت بالسماع وانما بالبينة العادلة التى لا مدفع فيها[١٠٧] •

٦ ــ نظام المعاوضة :

وهو يعادل المقايضة أى معاوضة سلعة بأخرى مثلها أو بمبلغ من المال يساوى قيمة السلعة • ويذكر الونشريسى أن هذا النظام انتشر فى القرى المغربية على وجه الخصوص ، حيث جرى العرف بها على بيع الطعام (الحبوب) بالعصير (أى الزيت) ، ويضيف بأن من عادات البدو الفقراء بالمغرب أنهم فى سنوات القحط والجدب يحتاجون الى الاقوات والاطعمة ويشترونها بالدين الى الحصاد فاذا حل الاجل وعجزوا عن سداد الدين بالدنانير ، يضطر الدائنون الى الحصول منهم على جزء من المحصول فى مقابل قيمة الدين[١٠٨] • كذلك هناك اشارة تفيد بأن رجلا اشترى قمحا من آخر لأجل بثمن محدد ، فلما جاء الاجل أخذ الدائن زيتا عوضا عن ثمن القمح[١٠٩] •

٧ ــ نظام الوديعة :

وجد نظام الوديعة فى بلاد المغرب ، فتشير احدى النوازل الى رجل من تجار الزيت بسبتة سافر الى الجزائر ليبيع زيتا له هناك ، فأودعه قوم من أهل بلدته زيتا لهم ليبيعه لهم هناك[١١٠] • ويذكر الونشريسى أنه فى حالة وجود وديعة لدى شخص لا يعرف صاحبها لطول المدة ووفاة الشخص المودعه لديه تلك الوديعة وانتقالها الى شخص آخر ،

او الاهراء ينبغى ان تشتمل على كوى (فتحات) للتهوية الجيدة اللازمة لعملية التخزين • راجع : (ابو الخير ، كتاب الفلاحة ، الطبعة الاولى ، فاس سنة ١٣٥٧هـ ، ص١٧) •

(١٠٧) نفس المصدر ، ج٦ ، ص ٤٩٠ ــ ٤٩٤ ، ج ١٠ ، ص٤١٢ •

(١٠٨) المعيار ، ج ٥ ، ص٢٣٨ ، ج ١٠ ، ص٤٣٦ •

(١٠٩) نفس المصدر السابق ، ح ٥ ، ص٥٧ ، ٨٩ ، ج ١٠ ، ص٤٣٦ •

(١١٠) نفس المصدر ، ج٩ ، ص ٧٥ •

فان هذا المال (الوديعة) يرجع الى بيت المال وينفق فى مصالح المسلمين[١١١] .

٨ — نظام العارية والسلف والكراء :

وكان شائعا بين جميع الطبقات فى المغرب الاسلامى ، حيث جرت العادة أن تستعير النساء الحلى أو تكتريه لمدة معينة مقابل مبلغ يتفق عليه ، كذلك كان هناك كراء الثيران للحرث والبازى للصيد[١١٢] واكتراء الحوانيت المقامة على أرض السلطان أو المملوكة لبيت المال[١١٣] ، كما انتشر نظام اكتراء السفن لنقل البضائع أو الافراد من موضع الى آخر نظير أجرة معينة يتفق عليها فى العقد[١١٤] .

ويتضح مما ذكره الونشريسى أنهم عرفوا أيضا نظام السلف ، فتشير نازلة الى رجل من أهل الذمة بالمغرب ادعى أنه سلف رجلا من أهل سوق الزيت دنانير ، واعترف الاخير بالسلف ، غير أنه ادعى بأن الذمى أمره بشراء زيت بها ، وقد قام بشرائه وأوصله اليه[١١٥] .

٩ — نظام المزايدة والدلالة :

كثر وجود الدلالين فى الاسواق المغربية ، حيث كان الدلال يعتبر وكيل البائع أو التاجر ، وكان الشائع بين التجار أن يقوم أحدهم

---

(١١١) نفس المصدر . ج٩ ، ص٨٢ — ٨٣ .

(١١٢) انظر : المعيار ، ج٩ ، ص١٠٦ ، ١٠٨ — ١١٠ .

(١١٣) نفس المصدر السابق ، ج٦ ، ص٢٥٧ .

(١١٤) نفس المصدر ، ج٨ ، ص٣٠٨ — ٣١١ . وعن اكتراء السفن والعقود المنظمة لذلك ، راجع أيضا : ابن سلمون ، نفسه ، ج٢ ، ص٢ — ٨ ، ابن أبى فراس ، اكريات السفن ، مخطوط بالاسكوريال برقم ١١٥٥ ، ورقة ٤٣ أ — ٤٤ ب ، الحبيب الجنحانى ، نفسه ، ق١ ، ص٦١ .

(١١٥) المعيار ، ج ١٠ ، ص٤٠٩ .

باعطاء السلعة الى الدلال ببيعها له مقابل أجرة معينة ، فيقوم الدلال بالنداء عليها فى السوق ، وتحدث المزايدة بين الناس عند شرائها(١١٦) .

١٠ ــ نظام القبالة :

وهو الذى عرف أيضا بنظام الالتزام ، ويلاحظ أن القبالة فى الاصل الضريبة التى تدفع لبيت المال كما كان يقصد بها الضرائب غير الشرعية ، واستخدمت فى المغرب والاندلس للدلالة على الضرائب المفروضة على أصحاب الحرف والصناعات والباعة والتجار بالاسواق . وقد أشار الونشريسى الى وجود نظام القبالة فى المغرب ، فيذكر أن رجلا اكترى قبالة القرسطون بسبعين دينارا ، كما اكترى رجل آخر قبالة الخضر بأربعمائة دينار(١١٧) .

(١١٦) نفس المصدر السابق ، ج ٥ ، ص٢٠٢ ، ص٣١٣ . وراجع ايضا : برنشفيك ، نفسه ، ج٢ ، ص ٢٥٥ ــ ٢٥٦ .

(١١٧) نفس المصدر السابق ، ج٣ ، ص٢٧٦ ، ٢٧٧ . وراجع ايضا: ابن القطان ، نظم الجمان ، تحقيق محمود على مكى ، منشورات جامعة محمد الخامس ، الرباط ، بدون تاريخ ، ص١٥٦ هـ٣ ، محمد ضياء الدين الريس ، الخراج والنظم المالية ، القاهرة ، ط ٥ ، سنة ١٩٨٥ ، ص٥٠٧ ، ليفى بروفنسال ، نفسه ، ص٨٢ ــ ٨٣ .

الفصل الثالث

مظـاهر الحيـاة الدينيـة

أ ــ الفرق والمذاهب الدينية فى المغرب :

يشير الونشريسى من خلال بعض النـوازل والفتاوى الفقهية الى الفرق والمذاهب الدينية الى انتشرت فى المغرب الاسلامى[1] ونستدل

---

(١) جدير بالملاحظة ان العديد من المذاهب والفرق الدينية التى ظهرت فى المشرق الاسلامى لم تلبث أن انتقلت سريعا الى بلاد المغرب ، وكان المذهب المالكى السنى هو السائد بين اهل المغرب فى العصر الاسلامى ؛ بالاضافة الى مذاهب أخرى للخوارج والشيعة ، ومن اهمها المذهب الاباضى فى تاهرت واواسط بلاد المغرب ؛ والمذهب الصفرى فى سجلماسة بالمغرب الاقصى ، كما ساد التشيع بين بعض قبائل كتـامة وصنهاجة ومصمودة لاسيما فى بلاد السوس بالمغرب الاقصى ، ويذكر الادريسى أن أهل تيويوين ــ على مقـربة من نارودنت قاعدة السوس الاقصى ــ كانوا من الشيعة الموسوية ، ويضيف ابن حزم بأن اتباع موسى الكاظم يعرفون بالشيعة الامامية الرافضة ؛ وهم يزعمون أن امامهم موسى بن جعفر حى لم يمت ولا يموت حتى يملأ الارض عدلا كما ملئت جورا ، وقد وجدت طائفة من الامامية الرافضة تسـمى النحلية نسبة الى الحسن بن على بن ورصند النحلى وكان من اهل نفطة ــ من عمـل قفصة وقسطيليه ثم رحل الى السوس فى اقاصى بلاد المصامدة (بالمغرب الاقصى) فأضلهم ؛ وهم هناك كثرة معلنين بكفرهم ؛ وصلاتهم خلاف صلاة المسلمين . (الادريسى ، نفسه،

من نوازله على انتشار مذهب الامام مالك فى المغرب وتمسك أهل هذه البلاد به ، ويعلل سبب غلبة المذهب المالكى فى بلدان المغرب بأنه عندما تولى سحنون قضاء افريقية فى سنة ٢٣٤هـ/٨٤٨ — ٨٤٩م ، قام بتفريق حلقات جميع المخالفين ومنع الفتوى بغير مذهب مالك ، واقتدى به القضاة وأهل الفتوى فى معظم أنحاء المغرب ، فصاروا يمنعون الافتاء بغير المذهب المالكى ويؤدبون على ذلك(٢) .

ويسوق الونشريسى عددا من النوازل نستنتج منها أن الخوارج الاباضية(٣) والصفرية(٤) انتشروا فى المغرب الاسلامى ، ففى أقصى

=

ص٦٢ ، ابن حزم ، الفصل فى الملل والاهواء والنحل ، نشر دار الفكر ١٩٨٠م ، ج٤ مجلد ٣ ، ص١٧٩ — ١٨٣ ، ابن عذارى ، نفسه ، ج١ ، ص٢٨٧ ، الحسن السائح ، الحضارة المغربية ، ص ١١٠ ، برنشفيك ، نفسه ، ج٢ ، ص٢٩٩ ، ٣٠١) .

(٢) المعيار ، ج٢ ، ص١٦٩ ، ج١٢ ، ص٢٦ ، السراج الاندلسى ، الحلل السندسية ، ج١ ، ص٢٧١ — ٢٧٢ ، جورج مارسيه ، بلاد المغرب وعلاقاتها بالمشرق الاسلامى ، ترجمة محمود عبد الحميد هيكل ، ص١٠٦ — ١٠٧ .

(٣) من المعروف أن الاباضية هم اتباع عبد الله بن اباض التميمى ، وأن معظمهم اتسم بالاعتدال ، فمن آرائهم أن مخالفيهم من المسلمين ليسوا مشركين ولا مؤمنين بل هم كفار نعمة لا كفار فى اعتقاد ، كما أن دارهم دار توحيد واسلام الا معسكر السلطان ، ولذا فهم لا يحلون قتال غير الخوارج من المسلمين ، ولا يستحلون من الغنائم غير السلاح والخيل . ولكن يلاحظ وجود طوائف من الخوارج الاباضية فى المغرب عرفوا بالتطرف والعنف ، فيذكر ابن خلدون أن أبا يزيد مخلد بن كيداد الزناتى الخارجى الذى ظهر بجبل اوراس بافريقية ، وتزعم الخوارج الاباضية هناك (فى القرن ٤هـ/١٠م) ، كان على مذهب النكار ، واشتهر عنه تكفير اهل الملة وسب على بن ابى طالب . كذلك كان اهل جبل نفوسة جزيرة زيزو (او زيزوا)

=

الاطراف الغربية من العالم الاسلامى التمس هؤلاء الخوارج الامن بعيدا عن متناول أيدى الامويين ثم العباسيين وتجنبا من بطشهم بهم ، وتذكر

= قرب جزيرة جربة بافريقية — من الخوارج الاباضية النكار على مذهب الوهبية وهم « لا يماسح ثوب أحدهم رجل غريب ولا يمسه بيده ولا يواكله.. ورجالهم ونساؤهم يتطهرون فى كل يوم عند الصباح ، ويتوضأون ثم يتيممون لكل صلاة ... » ويضيف ابن حزم أن الخوارج النكار الاباضية هم الغالبون على خوارج المغرب ، وكانوا يحرمون طعام أهل الكتاب ، ويحرمون اكل قضيب التيس والثور والكبش ويوجبون القضاء على من نام نهارا فى رمضان فاحتلم ، ويتيممون وهم على الآبار التى يشربون منها . (ابن حزم ، نفسه ، ص١٨٩ ، ١٩١ ، الادريسى ، نفسه ، ص١٢٨ ، ابن عذارى ، نفسه ، ج١ ، ص٢١٤ — ٢١٥ ، ١٢٢ — ١٢٣ ، ابن خلدون ، نفسه ، ج٧ ، طبعة بيروت ، ص١٣ ، ابن الابار ، الحلة السيراء ، ج١ ، تحقيق حسين مؤنس ، ص ٢٩٠ — ٢٩١ ، ابن أبى دينار ، المؤنس ، ص٥٧ ، حسين مؤنس ، فجر الاندلس ، الدار السعودية للنشر ، ط٢ ، ١٩٨٥ ، ص١٤٨ — ١٤٩ ، سعد زغلول عبد الحميد ، تاريخ المغرب العربى ، ج٢ ، الاسكندرية ١٩٧٨ ، ص٥١٩ — ٥٢٤ ، محمد أبو زهرة ، تاريخ المذاهب الاسلامية ، ج١ ، دار الفكر العربى ، القاهرة ، ١٩٨٧ ، ص٧٨) وراجع التفاصيل أيضا حول الخوارج بالمغرب فى : (محمود اسماعيل ، الخوارج فى بلاد المغرب ، القاهرة ، ١٩٨٦ ، ص٤٤ — ٥١ ، ص١٥٦ هـ٣٢١) .

(٤) يعتبر مذهب الخوارج الصفرية من المذاهب الخارجية المعتدلة ، وهم ينتسبون الى زياد بن الاصفر ، وأنكروا اباحة دماء المسلمين ، ولم يجيزوا سبى النساء والذرية ، فهم لا يرون قتال احد غير معسكر السلطان؛ غير انه وجدت فئة منهم بالمغرب اشتهروا بالتطرف ، فيذكر ابن عذارى ان اتباع عكاشة الصفرى الخارجى — الذى ثار ضد الامويين بافريقية سنة ١١٩هـ — كانوا يستحلون النساء وسفك الدماء . وعاثوا فسادا فى نواحى افريقية فى عهد حنظلة بن صفوان العكى (والى افريقية والمغرب) فى سنة ١١٩هـ/٧٣٨م . (البيان المغرب ، ج١ ، ص٥٨ — ٥٩ ، مؤنس ، نفسه ، =

احدى النــوازل أن قوما من الاباضية الوهبية[٥] الرافضــة[٦] كانوا يسكنون فى احدى نواحى المغرب بين أظهر المسلمين من أهل السنة ، يظهرون بدعتهم ، وأقاموا مسجدا لهم فى ذلك الموضع[٧] .

ويفيد الونشريسى بأن جزيرة جربة (بافريقية) كانت من أهم معاقل الخوارج الاباضية فى المغرب ، اذ كان جل أهلهــا من الخوارج[٨] ، وتضيف احدى الفتاوى أن العادة جرت عند قضاة جربة « برفع سنيين

ص١٤٨ — ١٤٩ ، سعد زغلول ، نفسه ، ج١ ، ص٢٨٦ — ٢٨٧ ، محمد أبو زهرة ، نفسه ، ج١ ، ص٧٦ — ٧٧ ، عبد العزيز سالم ، تاريخ المغرب فى العصر الاسلامى ، ص٢١٦) .

(٥) الاباضية الوهبيه : هى فرقة الاباضية الام التى حكمت الدولة الرستمية بتاهرت (بالمغرب الاوسط) ، وهى تنسب الى الامام عبد الوهاب بن عبد الرحمن بن رستم ، فالوهبية هم اتباع الامام عبد الوهاب ، وقد ظهرت تلك التسمية اثر فتنة اشعل نارها يزيد بن فندين الذى انكر امامة عبد الوهاب بن رستم ، فعرف اتباعه لذلك بالنكارية . راجع التفاصيل فى: (ابن الصغير ، أخبار الائمة الرستميين ، تحقيق محمد ناصر وابراهيم بحار، بيروت ، ١٩٨٦م ، ص٤٣ ، هـ٢ ص٤٣ ، عبد العزيز سالم ، تاريخ المغرب فى العصر الاسلامى ، ص٤٦٦ ، سعد زغلول عبد الحميد ، نفسه ، ج٢ ، ص٣٢١) .

(٦) يرى سعد زغلول ان الرافضة او الرافضية سـ وا بتلك التسمية لأن من أفكارهم السياسية رفض خلافة عثمان بن عفان رفضا تاما ، وكذلك عدم الاعتراف بخلافة على واضيف انهم سموا بذلك لرفضهم أيضا التحكيم عقب موقف صفين بن على ومعاوية بن أبى سفيان . راجع التفاصيل حول اصول الوهبية وأفكارهم فى : سعد زغلول ، نفسه ، ج٢ ، ص٥٢٢ — ٥٢٤ .

(٧) انظر : المعيار ، ج ١٠ ، ص١٤٩ — ١٥٠ ، ج١١ ، ص١٦٨ .

(٨) نفس المصدر السابق ، ج ١٠ ، ص١٤٩ — ١٥٠ .

عدلين معهم » ، لاتساع الجزيرة ووجود قلة من سكانها على مذهب أهل السنة(٩) .

ويذكر الونشريسى — نقلا عن القاضى عياض — أنه وجدت بالمغرب طائفة من الخوارج أجمع الفقهاء على تكفيرها ، وذلك لأنها ترى أن الصلاة طرفى النهار فحسب ، كذلك أجمع أهل الفتوى على تكفير فئة من الباطنية لقولهم « ان الفرائض أسـماء رجال أمروا بولائهـم ، والجنائب والمحارم أسماء رجال أمروا بالبراءة منهم ... »(١٠) .

ب — بعض الحركات الدينية الهدامة والاصلاحية :

تعرض الونشريسى لبعض الحركات الهدامة التى احتدمت على أيدى أهل البدع والضلالة الذين يدعون أنهم من أولياء الله الصالحين ، ومن أصحاب الكرامات ، ومن ذلك أن رجلا من سكان جبل ونشريس (بالمغرب الاوسط) كان من أهل الصلاح ، فزعم (فى سنة ٨٥٥هـ/١٤٥١م) أمورا لا يدعيها عاقل ، فذكر أنه « يرى جبريل ... ويسمع منه كما يرى ميكائيل ... ويقول للعامـة من يشترى منى شياخته نشيخه ... ويتحدث فى حمل الحوامل ... ويقول لمن يراه مريضا خذ هذه العشبة تداوى بها ، فانها كما أعطانيها رسـول الله الى غـير ذلك ... »(١١) .

---

(٩) نفس المصدر السابق ، ج ١٠ ، ص١٩٢ .

(١٠) المعيار ، ج٢ ، ص٥١٣ .

(١١) نفس المصدر السابق ، ح٢ ، ص٣٨٧ — ٣٨٨ . وجدير بالذكر ان تلك النازلة عرضت على اهل الفتوى بتلمسان ، فأوضحوا أن بيعته الشياخة للعوام دليل فسقه ، وما ظهـر على يديه من خارق فهـو مكر واستدراج ، ومن مسالك الشيطان الواضحة الاعوجاج لأن الله هو المنفرد بالغيب . (نفس المصدر السابق ، ج٢ ، ص ٣٩٠) .

ويفيد الونشريسى بأن هناك من أهل البدع بالمغرب من كان ينكر فتنة القبر ، وينفى اتيان الملكين ، كذلك ظهر رجل من أهل فاس يعرف بأبى عثمان الورياجلى ، كان يزعم أنه رأى الله تعالى ، فشنع عليه أهل فاس ، وقالوا أنه خالف بذلك قول أهل السنة(١٢) .

وتشير احدى النوازل الى وجود طائفة من شيعة المهدى بن تومرت (امام الموحدين بالمغرب) ، وهم من أهل قبيلة جزناية البربرية التى كانت تنزل بأعمال تازا ، ويصفهم الونشريسى بأنهم « فارقوا الجماعة، فكانوا يكفرون المسلمين ، ولا يأكلون ذبائحهم ، ولا يصلون خلفهم ، ويقولون من لم يؤمن بالمهدى بن تومرت فهو كافر ، ويفضلونه على أبى بكر وعمر رضى الله عنهما ، ويقولون من لم يعلم اثنى عشر بابا من التوحيد فهو كافر ، وينقضون الوضوء بلمس ذوات المحارم .. »(١٣).

---

(١٢) نفس المصدر السابق ، ج٢ ، ص٤٤٢ — ٤٤٣ . ومن الملاحظ انه لم تكن تقبل شهادة امثال هذا الدعى الورياجلى من اصحاب البدع والاهواء . (نفس المصدر السابق ، ج٢ ، ص٤٥١) ، ومن جهة اخرى يتضح لنا من خلال النوازل والفتاوى الفقهية أن الحركات الدينية المتطرفة والبدع المحدثة المنكرة كانت تتركز على وجه الخصوص فى المناطق الجبلية والحصون والقرى النائية البعيدة عن الحواضر ، حيث كان اهل تلك المناطق يغلب عليهم الجهل وقلة المعرفة بقواعد واسس الاسلام الصحيح ، مما يسهل انتشار البدع والخرافات والاباطيل بينهم ، ذلك لانهم كانوا فى معظمهم من السذج والعوام الذين يستجيبون سريعا لمثل تلك البدع والخرافات التى تستهوى عقولهم . راجع التفاصيل حول السحرة وادعاء النبوة بالمغرب فى : (مجهول ، الاستبصار ، ص ١٩٠ — ١٩٢) .

(١٣) المعيار ، ج٢ ، ص٤٥٣ . ومن الملاحظ أن أهل الفتوى فى المغرب أوضحوا بأن تلك الفئة المتطرفة من شيعة المهدى بن تومرت خرجت على الجماعة ، وخالفت ما عليه أهل السنة ، ولذا فهم كفار ، ويستتابوا فان تابوا والا قتلوا . (نفس المصدر السابق ، ج٢ ، ص٤٥٦) .

ويزودنا الونشريسى بمعلومات قيمة حول فتنة دينية تزعمها رجل يدعى عمر الخارجى المغيطى فى سنة ٨٧٢هـ/١٤٦٧ — ١٤٦٨م ، ويرجح أنها ثارت بالمغرب الاقصى • وكانت تلك الفتنة من الحركات الدينية الهدامة التى هددت الامن والاستقرار ببلاد المغرب الاقصى ، فقد تظاهر عمر الخارجى — زعيم تلك الحركة — فى بداية أمره بالصلاح والعبادة واتسم بصفات أهل التصوف ثم « ادعى أنه حصل له اليقين بالمآل الى السعادة ، فأسقط الخوف والرجاء ، واستضاف الى مذهبه فئة غاوية دعدع بشوكتها الجوانب والارجاء ، فاكتسح الاموال وقتل الرجال ، وتمادى فى مذاهب الغى والضلال متمنيا لنفسه ولأصحابه أن فعلهم ذلك كفيل فى الحياتين بنيل الآمال معرض عن الملك الديان فى متقبلات الاعمال ، وزعم أنه الآن مستغن عن السنة والكتاب لتلقيه الاوامر والنواهى والاخبار دون واسطة من رب الارباب ، مصرحا بأنه كشف له الحجاب ••• » ، كذلك ادعى عمر الخارجى الهداية واستمال عددا كبيرا من الرعاع الذين استحلوا الحرمات ، فهتكوا الاعراض ونهبوا الاموال ، كما جعل قص الشعر شعارا لأتباعه يتميزون به ، ومن أفكاره المتطرفة أيضا أنه أسقط عدة الوفاة عن زوجات من قتل أزواجهن بسيفه، وأباح كلا منهن الزواج من أشياعه الذين وصفهم بالمريدين(١٤) بعد سبعة أيام من ترملهن •

كذلك أشارت احدى النوازل الى حركة قام بها رجل اتهم بالزندقة فى افريقية يدعى ابن القصير ، اشتهر « بفحش لسانه فى سب الناس والازدراء بالعبادات والتعرض لجناب النبىﷺ وأصحابه » ، فاتهم

---

(١٤) المعيار ، ج٢ ، ص٣٩٦ . وتجدر الاشارة هنا الى ان تلك النازلة عرضت على فقهاء فاس ، فأفتى الفقيه الشيخ محمد بن قاسم القورى (مفتى فاس سنة ٨٧٢هـ/١٤٦٧ — ١٤٦٨م) بوجوب قتال ذلك المارق المغيطى الخارجى واتباعه ، كما اباح دمه لأنه كافر باجماع ومرتد باتفاق . (نفس المصدر ، ج٢ ، ص٣٩٦) .

لذلك بالزندقة ، وشاور القاضى الغبرينى[15] فى أمره أمير المؤمنين السلطان عبد العزيز بن أبى العباس الحفصى ، فصرف القضية الى اجتهاده ، فقضى بقتله بتهمة الكفر والزندقة[16] .

ومن جهة أخرى تعرضت نازلة أثيرت فى القرن ٦هـ/١٢م (أى فى عصر المرابطين) لاحدى حالات الارتداد عن الاسلام ، فقد دارت حول نصرانى بمراكش اعتنق الاسلام ، ثم لم يلبث أن ارتد سرا الى المسيحية ، وظهرت عليه علاماتها ، « ورفع الى السلطان[17] من أمره ما أوجب الكشف عن حاله ، ففتشت داره ، فألفى فيها بيت شبه الكنيسة فيه حنية الى جهة الشرق ... وفيها قنديل معلق وآثار كثيرة الصقت فيها شموع ، وألفى فى مسكنه بخطوط النصارى كتب ... ولوح على أربع قوائم ... وعصى على رأسها عمود مصلب ... وشهد شاهدان ممن يعرف أحوال النصارى وأمور شرعهم بأن الشموع المذكورة مما يتقرب بها النصارى ويهدونها الى قسيسيهم ليوقدوها فى متعبدهم .. »، وأن اللوح مخصص لقراءة الانجيل ، وعلى هذا سيق النصرانى الى موسى بن حماد قاضى مراكش الذى اتهمه بالزندقة لاخفائه النصرانية

---

(١٥) هو الفقيه القاضى ابو مهدى عيسى الغبرينى ، تولى الفتيا والصلاة والخطبة بجامع الزيتونة بتونس عقب وفاة الفقيه ابن عرفة سنة ٨٠٣هـ ، كذلك تولى قضاء الجماعة بحضرة تونس فى عهد السلطان ابى فارس عبد العزيز الحفصى ، وقد توفى القاضى الغبرينى بتونس فى سنة ٨١٣هـ/١٤١٠ — ١٤١١م . راجع (الزركشى ، نفسه ، ص١٢٢ ، ١٢٤ — ١٢٥) .

(١٦) المعيار ، ج٢ ، ص٣٧٣ .

(١٧) يتضح من نص الونشريسى أن السلطان المقصود بالمتن هو أمير المسلمين على بن يوسف بن تاشفين المرابطى (٥٠٠ — ٥٣٧هـ/١١٠٦ — ١٠٤٢م) .

واظهاره الاسلام[18] .

ويشير الونشريسى الى نشوب فتنة فى تونس ظاهرها دينى ولكنها كانت فى حقيقتها محاولة للانتقام من زعماء الاعراب بافريقية الذين عاثوا فيها فسادا ونهبا ، فيذكر أن العامة بمدينة تونس (حاضرة الحفصيين) قاموا فى الخامس عشر من رمضان سنة ٧٠٥هـ/١٣٠٥ — ١٣٠٦م اثر صلاة الجمعة بقتل هداج بن عبيد كبير أعراب افريقية لدخوله المسجد الجامع (أى جامع الزيتونة) بالنعل[19] ، حيث زجره بعض الناس ، فلم يأبه لهم واستخف بهم ، « فاستعظم ذلك العامة منه وقاموا عليه وقتلوه ... »[20] .

---

(١٨) المعيار ، ج٢ ، ص٣٤٩ — ٣٥٠ . وجدير بالذكر أن الفقيه أبا الوليد بن رشد (قاضى الجماعة بقرطبة فى عهد على بن يوسف المرابطى) بعث بفتوى الى ابن حماد قاضى مراكش بخصوص تلك النازلة ، وورد فيها : « أنه لا يحكم عليه (أى على المرتد) بالقتل دون استتابة كالزنديق.. وأنه لا تقام الحدود من القتل وغيره بالسماع ولا بغلبة الظن وانما تقام بالبينة العدلة من المسلمين » (نفس المصدر السابق ، ج٢ ، ص ٣٥٠).

(١٩) نفس المصدر السابق ، ج١ ، ص٢٢ . ويفسر ابن خلدون سبب تلك الفتنة بتونس فيذكر أن هداج بن عبيد كان من زعماء العرب الكعوب (من قبيلة بنى سليم) ، « وقد عظمت ثروتهم واصطناعهم منذ قيامهم بأمر الامير ابى حفص ، فعمروا ونموا وبطروا النعمة وكثر عيثهم وفسادهم ... فاضطغن لهم العامة وحقدوا عليهم سوء آثارهم ودخل رئيسهم هداج بن عبيد سنة خمس وسبعمائة الى البلد فحضرته العيون وهمت به العامة وحضر المسجد لصلاة الجمعة فتجنوا عليه بأنه وطىء المسجد بخفيه ... » ، فرد عليهم بأنه يدخل بهما على السلطان ، مما أدى الى اثارة العامة ، فانتهزوا الفرصة ونادوا به عقب الصلاة وقتلوه وجروه فى طرق تونس . (ابن خلدون ، نفسه ، ج٦ ، ص٣١٤ ، ج٧ ، ص٢٧٣ ، الزركشى ، نفسه ، ص ٥٦٠) .

(٢٠) الزركشى ، نفسه ، ص٥٦ .

وتفيد احدى النوازل بظهور حركة دينية متطرفة في قلعة هوارة (من أعمال تلمسان) فى سنة ٨٤٩هـ/١٤٤٥ — ١٤٤٦م تزعمها يهودى ادعى السحر والشعوذة ، وكان يستخف بالمسلمين ، « وانتهى أمره الى سب المسلمين بأن لا أصل لهم ولا حسب ولا نسب » ، وأن اليهود الهارونيين رؤساء شرفاء ، وقد أفتى الفقهاء — آنذاك — بأن هذا اليهودى يستحق « الضرب الوجيع والسجن الطويل فى القيد .. »(٢١).

وفى احدى النوازل ما يشير الى ضعف الوازع الدينى لدى أهل البوادى المغربية ، اذ كان غالبيتهم لا يحجبون نساءهم ولا يتحرون الغيبة ولا يميزون بين الحلال والحرام(٢٢) . كذلك تمدنا احدى النوازل بصورة واقعية توضح مدى تدهور القيم الدينية والاخلاقية بالمغرب فى أواخر عصر الدولتين المرينية والحفصية ، فتذكر أن شابا من أهل تونس تعلقت نفسه بطلب العبادة ومجالسة الصالحين وعدم مخالطة أهل السوق لما يرى فيهم من الفساد فى بيوعهم ومعاملاتهم وانتشار الربا والغش بينهم ، واهمالهم للحلال والحرام وعدم معرفتهم بشريعة محمد ﷺ ، مما دفع بهذا الشاب التقى الى الاعتكاف عن الناس بالعبادة، لكى يأمن على نفسه الفتنة(٢٣) .

وعلى الرغم من تلك الحركات الهدامة والفتن الدينية ، فقد ظهرت بعض الحركات الاصلاحية التى يهدف أصحابها الى العودة الى الكتاب والسنة والعمل بهما ، فيذكر الونشريسى أنه ظهر فى منتصف القرن ٨هـ/١٤م (أى فى العصر المرينى) مصلح دينى يدعى داود بن الحسن، من قبيلة جزناية البربرية — قرب تازا — كان متمسكا بمذهب أهل السنة مخالفا بذلك أفراد قبيلته الذين كانوا من شيعة المهدى

---

(٢١) المعيار ، ج٢ ، ص٣٩٩ — ٤٠٠ .

(٢٢) نفس المصدر السابق ، ج١٢ ، ص٤٩ .

(٢٣) نفس المصدر ، ج١١ ، ص٢٩٨ — ٢٩٩ .

بن تومرت[٢٤] ، وتمكن ابن الحسن من استمالة العديد من النـــاس الى حركته الاصلاحية التى تتلخص فيما يلى :

١ ــ أنه أنكــر على المتصوفة المتطرفين ــ الذين تسموا أيضا بالفقراء ــ الشطح والتصفيق أثناء الذكر وحلق الرأس على أســـاس أن ذلك بدعة •

٢ ــ عدم مخالطة الرجال للنساء ، كما أمر بغض البصر ، كما قطع كلام النساء من حيث يسمع الرجال كلامهن خشية الفتنة •

٣ ــ أمر كل من أتاه وتاب على يديه أن يصحح توبته بشرائطها ، ومن ذلك الندم على ما فات من تضييع فرائض الله والاخلاص فيما يفعل •

٤ ــ أمر أتباعه بمجاهدة النفس وتطهيرها من آفاتهـا المذمومة كالرياء والحسد والكبر ، وترك الغيبة والنميمة وغير ذلك من المحرمات•

٥ ــ أمر كل من تاب على يديه ألا يزوج ابنته أو وليته لفاسق كالسارق والغاصب وآكل الربا ونحوهم •

٦ ــ نادى بأن كل من لا يحجب زوجته ولا يغض بصره عن المحارم فهو فاسق مجرح الشهادة ولا تجوز امامته •

٧ ــ أنكر بدعة تصبيح المؤذن عند آذان الفجر ، وأمر بتركها[٢٥]،

---

(٢٤) المعيار ، ج٢ ، ص٤٥٣ ، ٥٣٥ •

(٢٥) جرت العادة عند أهل المغرب على ان يقول المؤذن قبل آذان الفجر عبارة « أصبح والحمد لله » ، ولذلك أمر المصلح ابن الحسن مؤذن موضعه بترك البدعة المحدثة . ويذكر الونشريسى أن من البدع المستحسنة ما احدثه المهدى بن تومرت من اعادة الدعاء بعد الصلاة ، واقامة الصلاة وقول المؤذن قبل آذان الصبح : « اصبح والحمد لله » . (المعيار ، ج٢ ، ص٤٦٢ ، ٤٦٥ ، برنشفيك ، نفسه ، ج٢ ، ص٣١٢) •

كما أنكر تقبيل اليد لأنه مكروه ، والاكتفاء بالمصافحة ، وأنكـــر أيضا ما يستعمله الناس من تحية المساء وتحية الصباح وترك السلام ، وقال ان ذلك بدعة والسنة هى السلام(٣٦) .

٨ ـــ طالب أتباعه بعدم المغالاة فى المهور(٣٧) .

ومن الملاحظ أن الجهال من الطلبة(٢٨) واصحاب النفوس الضعيفة من رجال الدين والمتصوفة وقفوا بالمرصاد لتلك الدعوة الاصلاحية ، فعارضوها بشـــدة وأنكـــروا على ذلك المصلح الدينى دعوته وآراءه الاصلاحية ، واعتبروا أفعاله من البدع ، وحذروا العوام منه ، وأعلنوا أنه صاحب بدعة(٢٩) ، غير أن أهل الاصلاح والتقوى من العلماء والفقهاء

---

(٢٦) يذكر الونشريسى ان من البدع المحدثة فى المغرب قولهم لبعضهم البعض : كيف اصبحت ؟ وكيف أمسيت ؟ ، بينما السنة هى الســـلام ، ويضيف بان من البدع المحدثة ايضا خصوصا فى مجالس الامراء قولهـــم عند السلام : انعم الله صباحك ، وانعم الله مساءك بدلا من تحية الاسلام . (المعيار ، ج٢ ، ص٤٧٧ ، ٥٠٦) .

(٢٧) لمزيد من التفاصيل عن تلك الحركة الاصلاحية ارجع الى : نفس المصدر السابق ، ج٢ ، ص٥٣٥ — ٥٣٧ .

(٢٨) الطلبة : ينطق هذا اللفظ فى المصطلح المغربى بضم الطاء وسكون اللام ، وكانوا احدى طبقات الموحدين . ويقصد بهم الطلبة أو الفقهاء الذين يُصلون العلم ويُدرسون فقه الامام المهدى بن تومرت (زعيم الدعوة الموحدية بالمغرب) ، ويحفظون كتبه ويعلمونها للناس ، ثم اتسع مدلول هذا المصطلح، وأصبح يطلق فى العصر التالى أى العصر الحفصى والمرينى على الفقهـــاء وطلبة العلم بصفة عامة . راجع : (ابن صاحب الصلاة ، المن بالامامة ، تحقيق عبد الهادى النازى ، بيروت ١٩٦٤ ، ١٩٦٤ ، ص١١٩ ، السلاوى، الاستقصا ، ج٢ ، ص٩٦ ، حسين مؤنس ، معالم تاريخ المغرب والاندلس، ص١٨٢ ، هوبكنز ، النظم السياسية فى المغرب ص١٨٥ — ١٨٧).

(٢٩) نفس المصدر السابق ، ج٢ ، ص٥٣٧ .

أفتوا « بأن جميع ما أمر به المصلح داود بن الحسن وما نهى عنه منصوص عليه لأهل العلم فى الكتاب والسنة ، وأن سائر ما أتى به صواب حق لازم ، فمن أعانه على ذلك وعضده وقواه كان معينا على احياء سنة رسول الله ﷺ ، ومن نازعه فى ذلك وآذاه فانه مطفىء للسنة وخامد للحق ، ومعين على اظهار الباطل وينبغى تأديبه بالضرب والسجن حتى يرجع عن ذلك ... »(٣٠) .

جـ ـ التصوف فى المغرب :

يتضح مما ذكره الونشريسى أن هناك نوعان من التصوف فى المغرب الاسلامى أحدهما وهو الغالب يمتاز أصحابه بالتطرف فى أفكارهم وطقوسهم واحداثهم للبدع المنكرة ، والثانى يتسم بالاعتدال والمساهمة فى خدمة المجتمع المغربى .

فبالنسبة للطرق الصوفية المتطرفة أشار الونشريسى الى قوم تسموا بالفقراء ـ أى المتصوفة ـ (فى العصر المرينى) ، كانوا يجتمعون على الرقص والغناء فاذا فرغوا من ذلك أكلوا طعاما أعدوه للمبيت عليه ثم يصلون ذلك بقراءة عشر من القرآن والذكر ثم يبكون ، ويزعمون فى ذلك كله أنهم على مقربة وطاعة ، ويدعون الناس الى الاقتداء بهم ، ويطعنون على من لم يأخذ بذلك من أهل العلم ، ويضيف بأن بعض النساء اقتفين أثرهم فى ذلك(٣١) .

---

(٣٠) نفس المصدر ، ج٢ ، ص٥٣٨ ـ ٥٤٠ .

(٣١) المعيار ، ج١١ ، ص ٣٠ ـ ٣٤ . ويصف أهل الفتوى المغاربة تلك الفئة المتطرفة من الصوفية بانهم « طائفة أمية جاهلة ولعوا بجمع اقوام جهال ... فدخلوا عليهم من طريق الدين وانهم لهم من الناصحين .. » واضاف الفقهاء بأن ما يفعله هؤلاء القوم من الرقص والتصفيق بدعة وضلال ولم يسمع به فى الاسلام . (نفس المصدر السابق ، ج١١ ، ص٣٤) .

ونستنتج مما أورده الونشريسى ظهور طريقة صوفية متطرفة فى العصرين المرينى والحفصى عرفت بالطريقة العكازية أو الفقرية لأن أتباعها كانوا من الفقراء الذين تطرفوا فى أفكارهم حيث اشتهروا بالاباحة وتحليل ما حرم الله ، واتهموا بالزندقة لاظهارهم الاسلام، واستتارهم الكفر[٣٢] •

كذلك أشارت احدى الفتاوى والنوازل الى طائفة ظهرت فى سنة ٧٨٦هـ/١٣٨٤م تنتمى الى التصوف والفقر ، كانوا يجتمعون فى كثير من الليالى عند واحد من الناس ، فيفتتحون المجلس بشىء من الذكر على صوت واحد ، ثم ينتقلون بعد ذلك الى الغناء والضرب بالأكف والشطح وهكذا الى آخر الليل ، ويأكلون فى أثناء ذلك طعاما يعده لهم صاحب المنزل ، وقد أفتى الفقهاء الذين عرضت عليهم تلك النازلة بأن «ما أحدثوه فى الدين يعتبر بدعة محدثة لم تكن فى زمن رسول الله ﷺ أو فى زمن الصحابة ولا من بعدهم من التابعين ••»[٣٣] •

ومن جهة أخرى ألمح الونشريسى الى انتشار زوايا المتصوفة والغرباء فى شتى أنحاء المغرب فى أواخر العصر الاسلامى (فى عصر المرينيين والحفصيين) ، حيث كانوا يجتمعون فيها على الاكل والذكر وإنشاد الشعر ثم يبكون ويشطحون طوال الليل ، ويقوم بعضهم بالرقص حتى يقع مغشيا عليه • ومن الملاحظ أن زوايا المتصوفة المتطرفين ومواضع اجتماعهم كانت تتركز غالبا فى الحصون والقرى البعيدة عن الحواضر ، « ليظهروا ما انطوى عليه باطنهم من الضلال •• »[٣٤] فيوهمون عوام المسلمين ومن لا عقل له من النساء أن هذه الطريقة

---

(٣٢) نفس المصدر السابق ، ج٢ ، ص٥١١ •

(٣٣) المعيار ، ج١١ ، ص٣٩ — ٤٠ •

(٣٤) نفس المصدر السابق ، ج١١ ، ص٣٨ ، ١٦٢ ، وراجع ايضا : برنشفيك ، نفسه ، ج٢ ، ص٣٤١ — ٣٤٢ •

التى يتبعونها هى طريقة أولياء الله ، وهى أعظم ما يتقرب به المرء الى الله تعـالى ، فيضلون ويضلون فى ذلك افتراء على الله وعلى شريعته وأوليائه (٣٥) .

أما فيما يتعلق بالمتصوفة المعتدلين فيذكر الونشريسى وجود جماعات منهم فى بعض البلدان المغربية ، انقطعوا للعبادة من الصلاة والصيام وتلاوة القرآن وتعليم أبناء المسلمين والسعى فى قضاء حوائجهم ورعاية الايتام والارامل والمساكين ، والاصلاح بين المسلمين ، مثابرين على ذلك ، مداومين عليه ، وكان يرأس كل جماعة من تلك الجماعات شيخ (أى شيخ الطريقة) يتخذونه قدوة لهم ، يمتاز عليهم بالعلم الوافر وشدة الورع والتقوى والتفقه فى الدين ومعرفة أحوال الصلحاء من أهل التصوف ، وكان يجتمع بمريديه فى المولد النبوى وغير ذلك من المناسبات الدينية للوعظ والتذكير وانشاد الأشعار فى مدح النبى وفيما يناسب ذلك مما يحث على الطاعة ، ولكن دون اجتماع نساء ورجال فى ذلك المقام . وقد استحسن أهل الفتوى فى المغرب تلك الطريقة المعتدلة ووصفوا أحوال أتباعها بأنها « حسنة مرضية شرعا وأن اجتماعهم لما ذكر اجتماع على طاعة مستحبة .. » (٣٦) .

كذلك أشارت احدى النوازل الى طريقة صوفية أخرى امتازت بالاعتدال ، اعتاد أصحابها على الاجتماع « باثر صلاة الجمعة فى مجلس على شيخ يختارونه هو أقواهم على أذكار الذاكرين وأكثرهم استنباطا وفهما لآداب المريدين .. وعندما يجتمعون حول شيخهم يقوم خديم الشيخ باخراج سبحة منظومة ... لاحصاء التسبيحات والتهليلات ... ثم ينتقلون بعد ذلك الى الصلاة والسلام على رسول الله ثم يختمون ذلك بالسلام على سائر المرسلين ... ثم يقرأ منشدهم بعض ما تيسر

---

(٣٥) المعيار ، ج١١ ، ص٤٢ — ٤٣ .

(٣٦) نفس المصدر السابق ، ج١١ ، ص٤٦ — ٤٧ .

من كتاب الله ويختمه بالصلاة على رسول الله ﷺ ، ثم يقرأ قارىء آخر مثله ، كذلك يقرأ الشيخ وطائفة منهم بعض آيات القرآن تتضمن طلب المغفرة والرحمة من الله تعالى ، ويذكرون بعد ذلك أنواعا من الاذكار ثم الدعاء والاستغفار ، وبعد ذلك يقوم منشدهم بانشاد قصيدة اما فى مدح رسول الله ﷺ أو فى الحض على فعل الخيرات والتحذير من الوقوع فى الزلات ، ثم يقرأ قارىء آخر كتاب الشفا بتعريف حقوق المصطفى(٣٧) وقراءة بعض الاذكار وأخلاق الصالحين ... » وعنـد نهـاية الذكر يتناولون طعاما يعده الشيخ لهـم من ماله ، كما يقوم بقضاء مطالب المحتاجين من مريديه ويجزل العطاء للفقراء منهم ، ثم يختتمون مجلسهم بقراءة سورة من قصار السور والفاتحة وبعض ما ألف فى توحيد الله ، وعقب ذلك يدعو الشيخ ويؤمنـون على دعائه ثم يصافحون شيخهم وينصرفون(٣٨) .

ويذكر الفقيه العقبانى أن ما يفعله أمثال هؤلاء المتصوفة من قول أو فعل فهو حسن وأكثره محمود شرعا ، وليس فيه موضع النهى ، ومن الامور المرغوب فيها(٣٩) .

ويتضح من احدى النوازل والفتاوى أن بعض الاثرياء فى المغرب كانوا يحبسون الزوايا على فقراء الوقت ، ويحبسون عليها أيضا أوقافا

---

(٣٧) كتاب الشفا بتعريف حقوق المصطفى : من تأليف القاضى عياض ابن موسى السبتى (ت ٥٤٤ هـ) ، وهو مجموع يتضمن التعريف بقـدر الرسول ﷺ وما يجب له من توقير واحترام ، وحكم من لم يوف واجب عظيم ذلك القدر (راجع التفاصيل حول أقسام ذلك الكتاب فى : القاضى عياض ، الشفا بتعريف حقوق المصطفى ، ج١ ، نشر دار الكتب العلمية ، بيروت بدون تاريخ ، ص٤ — ١١ ، عياض ، ترتيب المدارك ، ج١ ، مقـدمة المحقق) .

(٣٨) المعيار ، ج١١ ، ص٤٨ — ٥٠ .

(٣٩) المعيار ، ج١١ ، ص ٥٠ .

من عقارات وبساتين للانفـــاق على تلك الزوايا ، كما كانوا يهـادون المتصوفة بهدايا يطلق عليها « هدايا الفقراء » ، فهناك اشارة الى رجل هاداهم بدار وأصل توت ، وأوصى فى وثيقة تحبيسه بأن تكون الدار للذكر ومدح النبى ، أما التوت فهو للطعام يأكل منه أهل القرية فى البيت بعد الذكر ومدح النبى على صوت واحد(٤٠) .

د ــ المساجد والزوايا ودورها فى المجتمع المغربى :

كان للمساجد والزوايا والربط (أو الاربطة) التى انتشرت فى شتى أنحاء المغرب دور كبير فى الحياة الدينية والاجتماعية والحربية فى المجتمع المغربى فى العصر الاسلامى ، ويشـــير الونشريسى الى وجود ظاهرة الاجتماع على الذكر وتلاوة القـــرآن فى المســـاجد ، علاوة على قراءة كتاب الشفا بتعريف حقوق المصطفى وشىء من كتب الوعظ ، ولم يكن هناك من ينكر ذلك ، اذ كان الفقهـــاء يعتبرون هذا العمل من أنواع التعـــاون على البر والتقوى ووسيلة لتنشيط المتكاسل عن العبـــادة والذكر(٤١) .

وكان المسجد بالاضـــافة الى وظيفته الاساسية مجتمعا للمسلمين ومركزا دينيا واجتماعيا ، ومقـــرا للفصل فى القضايا وحلف اليمين ، فالونشريسى يذكر أن جامع سوسة كان يحلف فيه الخصوم بين يدى القضاة(٤٢) ، كما كان يتم حلف اليمين فى جامع مراكش على من أنكر حق الآخر(٤٣) .

---

(٤٠) نفس المصدر السابق ، ح٧ ، ص١١٨ ، ١٣٣ ، ح١١ ، ص٩٦ .

(٤١) المعيار ، ج١١ ، ص ٦٠ ــ ٦١ .

(٤٢) نفس المصدر السابق ، ج٣ ، ص١٥٩ .

(٤٣) نفس المصدر ، ج ١٠ ، ص٢٣ . وراجع ايضا : ابن أبى زرع ـ الذخيرة السنية ، ص٩١ ، الزركشى ، تاريخ الدولتين الموحديه والحفصيه ، ص١١٦ .

وكان الملوك والسلاطين يهتمــون بزوايا الشيوخ والصالحين ، والحبس عليها وتعميرها والنظر فى مصالحها لدورها الهام فى الحياة العلمية وحركة التصوف فى المغرب الاسلامى ، وكانوا يشملون أيضـا أبناء هؤلاء الشيوخ وذراريهم بعنايتهم ويسبغون عليهـم فيضا من رعايتهم ، ومن ذلك اعفائهم من الضرائب والمغارم السلطانية تكريما لهؤلاء الشيوخ الصالحين وتبركا بهم وبذريتهم الصالحة(٤٤) .

كذلك تعددت الربط سواء فى المناطق الداخلية أو على السواحل ، وساهمت بنصيب فى الحياة الدينيه والحربية ، وتوفير الحماية للسواحل والثغور المغربيـة(٤٥) ، فمن النوازل نازلة جاء فيهـا أن قوما كانوا يجتمعون ليلا عقب صلاة العشاء ومعهم قناديل يمشون فوق السـور

---

(٤٤) المعيار ، ج٦ ، ص١٧١ . ويذكر ابن مرزوق أن تلك الزوايا هى التى يطلق عليها فى المشرق الربط والخوانق . أما الرباط فى اصطلاح الفقهاء فهو احتباس النفس للجهاد والحراسة ، وعند المتصوفة الموضع الذى يلتزم فيه العبادة ، ويضيف بأن الزوايا فى بلده المغرب هى المواضع المعدة لارفاق الواردين واطعام المحتاجين من القاصدين . (ابن مرزوق ، المسند الصحيح الحسن فى مآثر ومحاسن مولانا أبى الحسن ، تحقيق ماريا خيسوس بيغيرا ، الجزائر ١٩٨١ ، ص٤١١ ، ٤١٣) .

(٤٥) أشارت المصادر الى انتشار الاربطة على السواحل المغربية ، فيذكر الانصارى أن عدد الاربطة والزوايا بثغر سبتة بلغ سبعا واربعين رباطا محاذية للبحر ، كذلك وجدت اربطة بالمغرب الاوسط ومنهـا رابطة ابن يبكى ببجاية ورباط تلمسان ، أما فى المغرب الادنى (افريقية) فهناك رباط المنستير ورباط البحر بقابس ورباط سوسة وغيرها كثير . (البكرى ، المغرب ، ص٨٤ ، مجهول ، الاستبصار ، ص ١٢٠ ، الغبرينى ، عنوان الدراية ، ص١٤٢ ـــ ١٤٣ ، ١٨٨ ، ١٨٩ ، ٢١١ ، ابن الخطيب ، اعمال الاعلام ، ق٣ ، ص٧٧ ، ابن القطان ، نظم الجمان ، ص٢٢ ، عبد العزيز سالم ، تاريخ المغـرب ، ص٣٦٢ ـــ ٣٦٦ ، الحسن السائح ، الحضارة المغربية ، ص١٠٦ ـــ ١٠٧ ، مختار العبادى ، دراسات ص٢٩٢ ـــ ٢٩٤ .

لايقاظ حراسه واثارة انتباههم لمواجهة أى هجوم مفاجىء قد يقوم به العدو ، وتضيف النازلة أن تلك الجماعة كانت تردد على صوت واحد « سبحان الله العظيم » بتطريب ، وينصرفون على تلك الصفة يمشون فى الازقة والطرق ، ويذكر الونشريسى أن رفع الصوت فى حصون الرباط فيه مصلحة وهى « اشعار مريد اغتيال الحصن أنهم حذرون مستعدين لدفاعه ... »[٤٦] .

ويتضح مما ذكره الونشريسى وجود أربطة على سواحل البحر يجتمع فيها طوائف من أتقياء المسلمين فى الليالى الفاضلة لتلاوة بعض أجزاء من القرآن ، ويسمعون ما أمكن من كتب الوعظ ، ويذكرون الله تعالى ثم ينشدون بعض المدائح النبوية ، وفى ختام اجتماعهم يأكلون ما قدم من الطعام ويدعون للمسلمين وامامهم ثم يفترقون[٤٧] .

كذلك قامت الاربطة الداخلية بدور كبير فى توفير الامن والاستقرار فى المواضع المخوفة ، حيث أمنت الطرق ووفرت الطمأنينة للمسافرين والتجار ، وقد ورد فى احدى الفتاوى أن بعض الصالحين كانوا يسهمون فى تأمين السبل حيث يقيمون فى المواضع المخوفة التى كانت فيما مضى مأوى لأهل الفساد وقطاع الطرق الذين يهاجمون القوافل والتجار لأجل النهب والسرقة[٤٨] .

---

(٤٦) المعيار ، ج١٢ ، ص٣٦١ — ٣٦٣ .

(٤٧) المعيار ، ج١١ ، ص ١٠٥ .

(٤٨) نفس المصدر السابق ، ج٢ ، ص٤٠٣ .

الفصل الرابع

بعض مظاهر الحياة العلمية

أ ــ دور العلم فى المغرب :

يتضح من بعض النوازل والفتاوى الفقهية أن المرحلة الاولى من التعليم فى المغرب هى التى يتلقى فيها الصبى العلم على أحد المؤدبين فى المكاتب (أو الكتاتيب)[1] ، وتبدأ تلك المرحلة عندما يبلغ الصبى سن التمييز فيما بين الخامسة والسادسة من عمره . وكان المؤدب يعلم الصبيان فى تلك المرحلة الاولى القراءة والكتابة وحفظ أجزاء من القرآن وتجويده حيث جرى العمل بالكتاتيب على اجتماع الصبيان لتلاوة آيات القرآن بصوت واحد على وجه التعليم ، علاوة على الالمام ببعض علم اللغة والنحو والفقه[2] .

ويذكر الونشريسى أن العادة جرت فى بلاد المغرب على أن يرسل الأب مع ابنه عند اتمامه حفظ القرآن هدية للمؤدب تتمثل فى مبلغ من المال ، كما جرى العرف على أن يأخذ المعلمون هدايا من آباء الصبيان

---

(١) المعيار ، ج٨ ، ص٢٤٣ ، ٢٤٦ ، ٢٤٩ ، برنشفيك ، نفسه ، ج٢ ، ص٣٧٤ ــ ٣٧٥ .

(٢) نفس المصدر السابق ، ج٨ ، ص٢٤٨ ــ ٢٤٩ ، محمد كمال عبد العزيز ، التربية الاسلامية فى المغرب ، ص ٨ ــ ١٠ ، ١٤ ، احمد شلبى ، التربية والتعليم عند المسلمين ، مجلد ١ ، القاهرة ، ١٩٨٥ (ضمن دراسات فى الحضارة) ص٥١ ــ ٥٣ ، برنشفيك ، نفسه ، ج٢ ، ص٣٧٥ .

فى عاشوراء والاعياد الدينية الاخرى[٣] . كذلك كان هناك من الآباء الاثرياء من يستأجر أحد المؤدبين « ليعلم ولده القرآن بحذقة .. »[٤].

كما كان أهل الفتوى والعلماء فى المغرب يحثون المعلمين علىٓ أن ينظروا فى ألواح الصبيان واصلاح ما فيها من خطأ فى الحروف ، وتعليمهم اعراب القرآن وحسن قراءته وتجويده وأحكام الصلاة والوضوء والهجاء والخط الحسن ، كذلك كانوا يوصونهم بمنع زجر المتعلمين (الصبيان) بالسب القبيح ، أما من اتصف من الصبيان بأذى أو لعب أو هروب من الكتاب ، فان المؤدب يستشير وليه فى قدر ما يرى من الزيادة فى ضربه حسب طاقته[٥] .

---

(٣) المعيار ، ج٨ ، ص٢٤٦ ، ٢٥٤ .

(٤) أوضح الونشريسى أن الحذقة هى حفظ كل القرآن نظير أجر معين يتفق عليه ، ويضيف انه اذا نقص تعلم الصبى فى حفظه وقراءته فليسقط من الحذقة بقدر ما تعلم . ويفيد بأن حكم القضاة ببلده المغرب فى الحذقة من دينار الى دينار ونصف . (نفس المصدر السابق ، ج٨ ، ص٢٤٨ ، وراجع ايضا : محمد عبد الحميد عيسى ، تاريخ التعليم فى الاندلس ، دار الفكر العربى ، القاهرة ، ١٩٨٢ ، ص٢٥٨ — ٢٥٩) وقد ورد فى احدى النوازل أن المعلم فى البادية (القرية) كان يحصل على كمية من الزبد من كل بيت من بيوت القرية ، خصوصا على من له صبى بالكتاب ؛ ويسمون ذلك بخميس الطالب . (نفس المصدر السابق ، ج٨ ، ص٢٦١).

(٥) المعيار ، ج٨ ، ص٢٤٣ — ٢٤٤ ، ٢٥٧ ، خوليان ريبيرا ، التربية الاسلاميه فى الاندلس ، ترجمة الطاهر مكى ، دار المعارف ، ص٤٤ — ٤٥ . ويشير الونشريسى الى صفات المعلم وطريقة ضربه للصبيان فيقول : « وينبغى ان يكون المعلم مهيبا لا فى عنف ... وان يخلص ادب الصبيان لمنافعهم ... وصفة ضربه ما لا يؤلم ... ولا يضربه على راسه ووجهه ، والضرب فى ساق الرجلين آمن واحمد للسلامة ... » (نفس المصدر السابق ، ج ٨ ، ص ٢٥٠ ، برنشفبك ، نفسه ، ج ٢ ، ص ٣٧٥).

ونستنتج من بعض النوازل أن التعليم نظير أجر كان تقليدا شائعا فى بلدان المغرب الاسلامى(٦) ، وتفيد احدى الفتاوى أنه لم يكن يشترط على المعـلم أن يحصل على الاجازة من شيخه لأن « التعليم كالفتيا لا تتوقف على اجازة ، بل من عرف عنه العلم والدين جاز أن يعـلم ويفتى ... »(٧) .

على أية حال كان من المتعين بعد انتهـاء التلميذ من تلك المرحلة الاولى التى يتلقى فيها المبادىء الاولية فى الكتاب أن ينتقل الى المرحلة الثانية أو الاعلى ، حيث كان يتلقى العلم فى احدى دور العلم الاخرى وهى المسجد والزاوية والمدرسة(٨) .

وكان المسجد من أهم مراكز العلم فى المغرب الاسلامى ، حيث كان يموج بالفقهاء والعلماء والطلاب وكان الشيوخ يجلسون عند أحد الاعمدة ويتحلق الطلاب حولهم ثم يتولى هؤلاء الشيوخ تدريس العلوم الدينية والشرعية والنحو واللغة ، ويشير الونشريسى الى جماعات كانوا يحلقون فى المساجد الجامعة « للفتيا ومذاكرة العلم والخوض فيه.. »(٩)، كذلك يتضح من نازلة أن مساجد احدى بلدان المغرب اتخذها المؤدبون مواضع لتعليم الصبيان ، غير أن الفقهاء أنكروا عليهم ذلك ، لأن الصبيان لا يتحرزون من النجاسات ، ولذا كانوا يطالبون المؤدبين بالخـروج

---

(٦) يذكر الونشريسى ان العرف جرى فى بعض المناطق المغربية على أن يتحمل الصبيان نفقـة المعلم بالدولة اى بالتناوب . (نفس المصدر ، ج١١ ، ص٢٢٩) .

(٧) نفس المصدر السابق ، ج١١ ، ص١٦ — ١٧ .

(٨) برنشفيك ، تاريخ افريقية فى العهد الحفصى ، ج٢ ، ص٣٧٦ .

(٩) المعيار ، ج٩ ، ص٢٧ ، أحمد شلبى ، التربية والتعليم عنـد المسلمين ، ص٥٧ — ٥٨ .

بصبيانهم من المساجد الى بقاع يصلح فيهـا التكسب دون الاضرار بالمسلمين[١٠] .

ويذكر الونشريسي أن قراءة الحساب واعراب الاشعار كانت تتم أحيانا فى المساجد ، أما قراءة المقـامات فكان الفقيه ابن البراء[١١] لا يقرأها فى مسجد تونس الاعظـم (أى جامع الزيتونة) ، وانما فى الدويرة المخصصة للامام والملحقة بالجامع[١٢] . كذلك اعتاد بعـض الفقهاء قراءة كتب الوعظ على الناس بالمساجد ، غير أن أهل الفتوى كانوا يحذرون من تلك الكتب التى تشتمل على كثير من الباطل والامور المنكرة المنسوبة للرسل والانبياء ، كما تحـوى العديد من القصص الباطلة والخرافات والاساطير التى تردها القواعد العلمية والتى لا يحل لمسلم قراءتها ، ومن ذلك كتاب يسمى اسلام أبى ذر فى سفرين ، وهو فى معظمه زور وكذب ، وغيره كثير[١٣] .

وتفيد احدى الفتاوى أن من البدع فى المغرب ما أحدثه المنتسبون

---

(١٠) نفس المصدر السابق ، ج٧ ، ص٣٦ ، وراجع ايضا : احمد شلبى ، نفسه ، ص ٥٢ .

(١١) هو الشيخ الفقيه أبو على عمر بن البراء ، تولى الصلاة بجامع الزيتونة بتونس حاضرة الحفصيين كما أسند اليه ايضا قضاء الانكحة ، وتوفى سنة ٧٩٧هـ/١٣٩٤ — ١٣٩٥م . انظر : (الزركشى ، تاريخ الدولتين، ص١١٨ ، السراج ، الحلل السندسية فى الاخبار التونسية ، مجلد ٢ ، ص١٨٩) .

(١٢) المعيار ، ج١١ ، ص١٣ .

(١٣) نفس المصدر السابق ، ج١ ، ص١١١ . ويفيـد الونشريسى بوجود العديد من كتب الخرافات والاباطيل والشعوذة مثل تاريخ عنترة وكتب الاحكام للمنجمين وكتب العزائم . وكان الفقهاء يحذرون من قراءة أمثال تلك الكتب لأنها مليئة بالكذب والاساطير والخرافات . (نفس المصدر السابق، ج٦ ، ص ٧٠) .

الى العلم فيها من الجلوس على الكرسى فى المسجد عند التدريس(١٤) ، كما يشير الونشريسى الى تدهور الحالة العلمية فى بلده المغـرب فى أواخر عصر دولتى بن مرين وبنى زيان ، فيذكر أنه كثر — آنذاك — ادعاء الجهال للعلم وانتصابهم للفتوى والالقاء والتدريس(١٥) .

ومن المعروف أن الزوايا كانت أيضا من المؤسسات العلمية الهامة فى بلاد المغرب ، فبالاضافة الى كونها موضعا لاجتماع المتصوفة للعبادة والذكر ، كان يقصدها بعض الطلبة لتلقى العلم ، كما كان يسمح لهم — أحيانا — بالسكنى فيها ، ولهذا فقد كثرت الاحبـاس عليها لتقوم بوظيفتها على خير وجه(١٦) .

أما المدارس فقد أشار الونشريسى الى انتشارها وخصوصا فى الحواضر الكبرى ، وكانت معظم تلك المدارس تشتمل على غرف لسكنى الطلاب الغرباء وللراحة فى أوقات الفراغ ولخزن الامتعة . ويذكر الونشريسى — ضمن احدى فتاواه — أنه لا يسكن بالمدرسة الا من بلغ عشرين سنة فما فوقها وأخذ فى قراءة العلم ودرسه بقدر وسعه ، ويحضر مجلس العلم وتلاوة القرآن صباحا ومساء ، فاذا سكن فيها عشرة أعوام ولم تظهر نجابته أخرج منها جبرا ، لأنه يعطل الوقف(١٧) .

---

(١٤) نفس المصدر السابق ، ج٢ ، ص٤٧٦ .

(١٥) المعيار ، ج٢ ، ص٥٠٢ . ويذكر الونشريسى ان الحال فى المغرب انتهى اليوم — اى اواخر العصر المرينى — الى أن ينظر أحد العوام فى اوراق من الفقه ويقوم على الخوض فيما يهلكه والمستمع منه أو يقف على مسائل من الخلاف فيختار منها بحسب ما يوافقه من شتات المذاهب ثم يتصدر للقول ويطلب الفتوى فيما ليس له به علم ، فيحلل هذا ويحرم ذاك ويفترى على الله الكذب . (نفس المصدر السابق ، ج٢ ، ص٥٠٢) .

(١٦) نفس المصدر السابق ، ج٦ ، ص١٧١ ، ج٧ ، ص٧ — ٨ ، ٣٠٣ ، محمد كمال عبد العزيز ، نفسه ، ص ٤٠ . ومن الجدير بالملاحظة =

ومن أهم المدارس التى تعرض لها الونشريسى ضمن نوازله : المدرسة الجديدة بمكناسة التى حبست عليها العديد من الاوقاف ، وكان المدرس الذى يعين للتدريس بها يصدر له ظهير بتعيينه فى تلك الوظيفة يحدد فيه راتبه . وكان والد الفقيه عبد الله بن محمد العبدوسى ممن قاموا بالتدريس فى تلك المدرسة ، وتولى تدريس النحو علاوة على العلوم الدينية والشرعية[18] .

ويشير الونشريسى أيضا الى مدرسة تازا وكانت تشتمل على مسجد وعدد كبير من الغرف ، التى كان معظمها خاليا ، ولا يوجد من يسكنها[19] .

كذلك اشتهرت مدارس تلمسان بين مدارس المغرب ، وكانت لها أوقاف واسعة ، ومن ذلك ربع محبس على طلاب مدرسة تلمسان فى سنة ٧٩٦هـ/١٣٩٣ — ١٣٩٤م ، وقد عين المحبس فى وثيقة وقفه ما يأخذه كل واحد من أهل المدرسة ، من فقيه وامام واستاذ وطالب ومؤذن

=

ان بنى مرين اهتموا بانشاء الزوايا والوقف عليها ، فيذكر ابن أبى زرع ان السلطان يعقوب بن عبد الحق المرينى قام ببناء الزوايا فى الاماكن الخلوية وأوقف لها الاوقاف الكثيرة ، ويضيف ابن أبى دينار أن معظم تلك الزوايا كانت تحوى مجموعة من الغرف بعضها مخصص لسكنى الطلبة والبعض الآخر للتدريس ، علاوة على المسجد ومواضع القاصدين والغرباء . (الذخيرة السنية ، ص٩١ ، المؤنس فى أخبار افريقية وتونس ، ص١٥٥ ، محمد كمال عبد العزيز ، نفسه ، ص ٤٠) .

(١٧) المعيار ، ج٧ ، ص٧ ، ٢٦٦ . وراجع أيضا : الحسن السائح ، نفسه ، ص١٤٩ .

(١٨) نفس المصدر السابق ، ج٧ ، ص٨ — ١٠ . أما الفقيه العبدوسى — المذكور بالمتن — فهو عبد الله بن محمد بن معطى العبدوسى الفاسى ، كان عالما بارعا ، صالحا ، وتولى الفتيا بفاس كما خطب بجامع القرويين بها ، وتوفى سنة ٨٤٩هـ . انظر (التنبكتى ، نيل الابتهاج ، ص١٥٧ — ١٥٨) .

(١٩) المعيار ، ج٧ ، ص٨٦ .

وخادم ، كذلك قام السلطان الغنى بالله أبو زيان محمد بن موسى بن زيان بالحبس على مدرسة تلمسان[٢٠] ، ويضيف الونشريسى مدرسة أخرى بتلمسان تسمى المدرســة اليعقوبية وهى تنسب الى مؤسسها السلطان يعقوب بن عبد الحق المرينى (بويع سنة ٦٥٦هـ)[٢١] .

أما عن مدارس تونس = فهناك اشارة الى مدرسة قرب القنطرة[٢٢]، والمدرسة التوفيقية[٢٣] ، ومدرسة ابن تافراجين الواقعة قرب قنطرة ابن ساكن داخل باب السويقة بتونس[٢٤] ، وخصصت لها أحبـــاس أوصى الحاجب ابن تافراجين[٢٥] بوقفها عليها منها حمام يعرف بحمام القائد ابن الحكيم[٢٦] .

---

(٢٠) المعيار ، ج٧ ، ص٢٣٧ ، ٣٦٣ . وعن كثرة المدارس بتلمسان انظر ايضا (نفس المصدر السابق ، ج ٥ ، ص٣٣٤ ، مبارك الميلى ، تاريخ الجزائر ، ج٢ ، مكتبة النهضة الجزائرية ، ١٣٥٠هـ ، ص٣٨٤) .

(٢١) نفس المصدر السابق ، ج٨ ، ص ١٧٥ .

(٢٢) نفس المصدر السابق ، ج٧ ، ص٣٣٤ .

(٢٣) المدرسة التوفيقية او مدرسة التوفيق : كانت تقع بجوار جامع التوفيق قبالة زاوية الشيخ الزليجى بتونس ، وهى من بناء الاميرة عطف ام أمير المؤمنين السلطان محمد بن ابى زكريا الحفصى (بويع سنة ٦٤٧هـ/ ١٢٤٩ — ١٢٥٠م) . (ابن ابى دينار ، المؤنس ، ص١٣٤ — ١٣٥) .

(٢٤) المعيار ، ج٦ ، ص٩٨ ، الزركشى ، نفسه ، ص١٠١ .

(٢٥) هو الوزير الحاجب ابو محمد عبد الله بن تافراجين ، كان من ذوى الجاه والنفوذ فى عصر الدولة الحفصية ، تولى الحجابة للسلطان ابى بكـــر بن أبى زكريا الحفصى فى سنة ٧٤٤هـ ، ثم ولى الوزارة لابنه أبى اسحاق ابراهيم فى سنة ٧٥١هـ وتوفى بتونس فى سنة ٧٦٦هـ/١٣٦٤ — ١٣٦٥م ودفن بمدرسته . راجع : (الزركشى ، نفسه ، ص٦٨ ، ٧٣ ، ١٠١ ، السراج ، الحلل السندسية ، ج٢ ، ص١٧٦ — ١٧٧) .

(٢٦) المعيار ، ج٦ ، ص٩٨ .

ويذكر الونشريسى أن مدينة فاس — حاضرة بنى مرين — كانت تشتمل على العديد من المدارس ، وأنه قدم لتدريس الفقه باحدى تلك المدارس فى نهاية العصر المرينى ، ويضيف بأن للمدرس بالمدرسة المذكورة مرتبان أحدهما شــهرى والآخر سنوى(٢٧) • ومن المدارس الاخرى بفاس : المدرسة الفارسية نسبة الى السلطان أبى عنان فارس بن أبى الحسن المرينى (ت سنة ٧٥٩هـ)(٢٨) ، والتى كانت تشتمل على مسجد وصومعة لدعاء الناس للصلاة(٢٩) ، كذلك هناك مدرسة الخصة التى كان امام مسجدها يحصل على راتبه من أحباس المدرسة(٣٠) ، كما وجدت مدرسة تسمى بمدرسة الحلفائيين وهى من بناء السلطان أبى يوســف يعقوب المرينى فى سنة ٦٧٠هـ/١٢٧١ — ١٢٧٢م ، وكانت تقع بعــدوة القرويين(٣١) •

---

(٢٧) المعيار ، ج٧ ، ص٣٤٧ — ٣٥٤ •

(٢٨) نفس المصدر السابق ، ج٧ ، ص٣٧١ •

(٢٩) نفس المصدر ، ج٧ ، ص٣٧١ •

(٣٠) نفس المصدر ، ج٧ ، ص٣٠٢ •

(٣١) نفس المصدر ، ج٧ ، ص٣٠٢ • وراجع ايضا : ابن مرزوق ، المسند ، ص ٤٠٥ • وجدير بالذكر انه وجدت بفاس عدة مدارس اخرى — علاوة على ما ذكره الونشريسى — منهــا مدرسة العطارين ومدرسة الصهريج والمدرسة الكبرى المعروفة بمدرسة الوادى ، ومن ناحية اخرى اشتهرت مدينة سبتة بكثرة مدارسها فيذكر الانصارى ان من مدارس بلده سبتة مدرسة الشيخ المحدث أبى الحسن الشارى السبتى والمدرسة الجديدة التى بناها السلطان أبو الحسن المرينى • انظر (ابن مرزوق ، نفسه ، ص٤٠٥ — ٤٠٦ ، الانصارى السبتى ، اختصار الاخبار ، ص٩ — ١٠ ، وعن مدارس فاس ، راجع ايضا : ابن فضل الله العمرى ، وصف المغرب =

ويتضح من بعض النوازل والفتاوى أن هناك العديد من الاشخاص حبسوا كتبا لهم على طلاب العلم أو على المساجد لينتفع بها المصلون ، وكانوا يحبسون الكتب على القراءة والمطالعة أو النسخ منها وغير ذلك من وجوه الانتفاع[٣٢] .

ب ــ المكتبات (خزائن الكتب) :

خصصت بعض المكتبات أو الخزائن فى كثير من مدن المغرب وحواضره خاصة فى تونس وفاس وسبتة ، فيذكر الانصارى أن عدد الخزائن العلمية بسبتة اثنتان وستون خزانة[٣٣] ، كما يفيد الزركشى بوجود خزانة كتب شهيرة بجامع الزيتونة بتونس أقامها السلطان ابو فارس عبد العزيز بن أحمد الحفصى (تولى سنة ٧٩٦هـ/١٣٩٣ ــ ١٣٩٤)[٣٤]، ويضيف الونشريسى أن مدينة فاس كانت من المراكز العلمية الهامة فى بلاد المغرب ، وكان بها من غرائب كتب الفقه المالكى ما لا يوجد فى غيرها ، كما أنها « احتوت على شىء من الكتب الغريبة التى لا يشاركها من بلاد المغرب فيه غيرها ... »[٣٥] .

مقتبس من مسالك الابصار ، نشر محمد المنونى ، ضمن كتاب ورقات عن الحضارة المغربية ، ص ٢٩٥ ، عبد العزيز سالم ، بيوت الله مساجد ومعاهد، كتاب الشعب ، عدد ٧٨ ، القاهرة ، ١٩٦٠ ، ص٢٠٢ ــ ٢٠٧) .

(٣٢) المعيار ، ج٧ ، ص٢٣٩ ، ٣٣٦ ، ٣٤٠ .

(٣٣) أنظر : الانصارى السبتى ، اختصار الاخبار ، ص ١٠ ، ليفى بروفنسال ، نفسه ، ص١٠٨ .

(٣٤) تاريخ الدولتين الموحدية والحفصية ، ص١١٦ .

(٣٥) المعيار ، ج١ ، ص٢١١ . وراجع حول النوازل المتعلقة باستعارة الكتب : نفس المصدر السابق ، ج ٥ ، ص٢٧٤ ــ ٢٧٥ .

كذلك اشتهرت بعض حواضر المغرب بأسواق الكتب التى تزخر بكثير من المعارف والفنون ، حيث كانت تتم المزايدة على الكتب بواسطة الدلال حتى يصل الى أعلى سعر(٣٦) .

جـ ــ العلماء والفقهاء والاسر العلمية الشهيرة :

ألمح الونشريسى من خلال النوازل والفتاوى الفقهية الى العديد من الشخصيات العلمية والفقهية الشهيرة فى المغرب ، ومن أمثلة ذلك : الفقيه على بن عبد الحق الزرويلى المعروف بأبى الحسن الصغير(٣٧) ، والفقيه عبد العزيز بن موسى الورياغلى(٣٨) ، وعبد الرحيم ابن ابراهيم اليزناسنى قاضى الجماعة بفاس سنة ٨١٢هـ/١٤٠٩ ــ ١٤١٠م ، ومحمد بن عبد الرحمن بن عبد العزيز قاضى مكناسة سنة ٨١٣هـ ، وابن الضابط السفاقسى مفتى سفاقس الذى قتل على أيدى النصارى عند اغارتهم على المدينة سنة ٥٤٣هـ/١١٤٨ ــ ١١٤٩م ، والامام المحدث محمد بن مرزوق (ت ٨٤٢هـ) مستوطن فاس الذى

---

(٣٦) نفس المصدر السابق ، ج٦ ، ص١٥٧ .

(٣٧) أبو الحسن الصغير من ابرز فقهاء المغرب الاقصى فى العصر المرينى ، ولى قضاء تازه فى عهد السلطان أبى يعقوب يوسف المرينى ثم تولى قضاء فاس ، ويصفه الونشريسى بالعدالة والامانة والثقة ، واليه انتهت رياسة الفقه بالمغرب الاقصى فى زمانه ، وتوفى سنة ٧١٩هـ/١٣١٩م. راجع : (المعيار ، ج١ ، ص ٢١٠ ، المقرى ، أزهار الرياض ، ج٣ ، ص٢٣ هـ٣ ، عبد الله كنون ، النبوغ المغربى ، ج١ ، بيروت ، ١٩٧٥ ، ص٢١٤ ــ ٢١٥) .

(٣٨) تولى الفقيه عبد العزيز الورياغلى الخطابة والصلاة بجامع القرويين بفاس ، وتوفى سنة ٨٨٠هـ/١٤٧٥ ــ ١٤٧٦م . (المعيار ، ج٢ ، ص٤٨٧) .

قام بشرح كتاب الشفا للقاضي عياض[39] ، والفقيه الفشتالى[40] قاضى فاس ومن أبرز الملازمين لمجلس السلطان أبى الحسن المرينى •

وقد أمدنا الونشريسى بتراجم مفصلة عن بعض العلماء والفقهاء نذكر منهم على سبيل المثال الفقيه الشريف التلمسانى[41] وأبو زيد عبد الرحمن التازى[42] وابن البقال[43] وغيرهم •

---

(39) المعيار ، ج2 ، ص274 ، ج4 ، ص121 • وعن أسرة بنى مرزوق راجع : الرصاع ، فهرست الرصاع ، تحقيق محمد العنابى ، ص36 — 41 •

(40) هو الفقيه الخطيب القاضى محمد بن أحمد بن عبد الملك الفشتالى ، ينتمى الى بيت علم وصلاح بفاس ، وتولى قضاء الجماعة بفاس ، وقام بتدريس المدونة بمدرسة العطارين ، كما كان خطيبا بالمدرسة التى بناها السلطان أبو عنان فارس المرينى بازاء باب المحروق بفاس • وتوفى سنة 779هـ/1377 — 1378م • راجع : (ابن الاحمر ، نثير الجمان، ص358 — 366 ، المعيار ، ج6 ، ص41 ، ابن مرزوق ، المسند ، ص268) •

(41) هو الشريف محمد الحسنى التلمسانى يعرف بالعلوى نسبة الى قرية العلويين من أعمال تلمسان ، اخذ العلم عن شيوخ بلده تلمسان ، ثم ارتحل الى تونس فأخذ عن الشيخ القاضى ابن عبد السلام ثم عاد الى تلمسان وانتسب الى تدريس العلوم وبثها فملأ المغرب معارفا وتلاميذا ، الى أن توفى بتلمسان سنة 771هـ/1369 — 1370م • (المعيار ، ج12 ، ص224 — 225) •

(42) هو أبو زيد عبد الرحمن بن العشاب التازى ، تلقى علوم النحو وشارك فى التفسير والحديث ، وكان ثاقب الفهم مجتهدا فى العبادة ، وتوفى فى مدينة تازا سنة 724هـ/1323 — 1324م • (نفس المصدر السابق ج12 ، ص 290) •

(43) هو الفقيه أبو عبد الله محمد بن البقال التازى ثم الفاسى ، =

ومن ناحية أخرى لم يغفل الونشريسى الاشارة الى بعض الاسر العلمية الشهيرة فى المغرب ، ومن ذلك بنى ابن صاحب الصلاة — من أعيان تلمسان — ، وأسرة العقبانى بحاضرة تلمسان (فى القرن ٨هـ/١٤م) ، وبنى اليزناسنى بفاس[٤٤] .

اخذ فى علم التفسير والفقه ، وكان له حظ وافر فى الادب واللغة والشعر والعروض ، وقام بتدريس الفقه فى أواخر حياته ، توفى بفاس سنة ٧٢٥هـ . (نفس المصدر ، ج١٢ ، ص ٢٩٠ — ٢٩١) .

(٤٤) نفس المصدر السابق ، ج٢ ، ص٥٤٧ ، ط١٢ ، ج٦ ، ص ٥ ، ٤١ — ٤٢ . وأنظر ايضا : ابن الاحمر ، نثير الجمان ، ص٣٦٧ هـ٣ ، المقرى ، أزهار الرياض ، ج٣ ، ص ٢٥ هـ١ ، ٢ ، التنبكتى ، نيل الابتهاج، ص٧١ .

الملاحق

ملحق رقم (١)

وثيقة تحبيس بمدينة فاس

(مؤرخة بعام ٧٢٩هـ/١٣٢٨ — ١٣٢٩م — فى العصر المرينى)

(نقلا عن المعيار ، ج٧ ، ص١٨٨ — ١٨٩)

« حبست الشريفة فاطمة بنت أبى عبد الله محمد بن أبى الحسن على الحسنى على ولدها أبى عبد الله محمد بن أبى محمد بن عبد الله بن حدون (أو حدوب) جميع (كذا وكذا) بمنافعه ومرافقه وكافة حقوقه الداخلة فى ذلك والخارجة عنه وبكل حق هو لذلك كله ومنه ومعلوم له ومنسوب اليه تحبيسا صحيحا صدقة ووقفا مؤبدا دائما لا يبدل عن حالته ولا يغير عن سنته حتى يرثه الله تعالى قائما بأصوله محفوظا بفصوله وارث الارض ومن عليها وهو خير الوارثين ، أوجبت به المحبسة الشريفة فاطمة المذكورة لولدها أبى عبد الله محمد المذكور الأنتفاع طول حياته ومدى عمره فاذا مات ولدها المذكور فيرجع الحبس المذكور الى أولاده الذكور والاناث للذكر مثل حظ الانثيين ، ومن انقرض من بنيه الذكور من غير عقب كان نصيبه للباقى من اخوته ذكورهم واناثهم للذكر مثل حظ الانثيين حسبما ذكر ... وكذلك يكون الحبس المذكور على أعقابهم وأعقاب أعقابهم ما تناسلوا وامتدت فروعهم ، فان انقرضوا عن آخرهم ولم يبق بهم عقب ... فيرجع الحبس المذكور الى أولى

الناس بالمحبسة المذكورة وأقربهم اليها ... بعد أن يخـــرج من غلة الحبس المذكور ما يصلح به ما عسى أن يتهدم منه ليستبقى بذلك منفعة ويستدام به فائدة ، فمن سعى فى تبديله ، فالله حسيبه وسائله ومتولى الانتقام منه وسيعلم الذين ظلموا أى منقلب ينقلبون ، وتخلت المحبسة المذكورة عن ذلك كلّه تخليا تاما واحتاز ذلك كله من يدها بالحوز التام على ما يجب ... وشهد على المحبسة فاطمة المذكورة وولدها أبى عبد الله محمد المذكور ، بالمذكور عنها فى هذا الرسم من أشهداه بذلك كله على أنفسهما فى صحة وطوع وجواز وعرفهما ، وذلك كله فى الثامن عشر لشهر رجب الفرد على تسعة وعشرين وسبعمائة » .

ملحـــق رقـــم (٢)

وثيقة تحبيس الشيخ ابن خنوسة وأمه فاطمة بنت الزرهونى بفاس

(مؤرخة بعام ٧٩١هـ/١٣٨٨ ــ ١٣٨٩م ــ فى العصر المرينى)

« نص الشيخ الأوجه الافضل أبو زيد عبد الرحمن بن الشيخ الاجل المبرور المرحوم ابى عبد الله محمد بن خنوسة وأمه المصونة فاطمة بنت الشيخ الفقيه الاجل المرحوم أبى الفضل الزرهونى بأنه مهما حدث بهما حدث الموت الذى لابد منه ... فيخرج عنهما بعد وفاتهما من ثلث متروكهما من قليل الاشياء وكثيرها جليلها وحقيرها عقارا كان ذلك أو غيره جميع الجنان الزيتون الكائن (بكذا) وحظ فاطمة الخاص بها دونه المعروف (بكذا) وجميع الساجلين المشتركين بينهما اللذين (بكذا وجميع الكذا) ، ويعطى ذلك كله لأول ولد يولد حيا لولدى عبد الرحمن الموصى المذكور محمد وعائشة الصغيرين الآن ذكرا كان الولد أو أنثى على حسب السواء بين ولدى الولدين المذكورين والاعتدال ويكون ذلك حبسا عليهما وعلى أعقابهما ما تناسلوا وامتدت فروعهم على السواء بينهم والاعتدال،

فان انقرض الشقيقان محمد وعائشة المذكوران عن غير عقب فيرجع ذلك لولدى أخت عبد الرحمن المذكور وهما حفيدا فاطمة المذكورة للبنت ، محمد ورحمة ابنا الشيخ الأوجه الحاج المكرم أبى العباس أحمد بن راشد بالسواء بينهما والاعتدال وعلى أعقابهما ... فان انقرضوا وانقرض عقبهم فيرجع ذلك وقفا مخلدا وحبسا مؤبدا على جامع الصابرين من أوزقور من داخل باب الفتوح أحد أبواب فاس المحروسة ... وعرف قدره وشهد بذلك عليهما فى صحة وطوع وجواز وعرفهما وذلك فى عشى يوم الثلاثاء الخامس رجب عام احدى وتسعين وسبعمائة .. »[1] .

ملحـــق رقـــم (٢)
وثيقة تحبيس مقطع أحجار بسبتة (غير مؤرخة)

« حبس على بن حميد السفيانى على أبى سعيد بن محمد السبتى جميع مقطع ابن كليب والمغرس القائم به ، وعلى عقبـــه وعقب عقبه ما تناسلوا وامتدت فروعهم الذكر والانثى فى ذلك سواء ... ومن مات منهم من غير عقب رجع نصيبه لمن بقى من عقب الذكور أو من عقب الاناث ، وان انقرض المحبس عليه وعقبه ولم يبق منهم أحد رجع الحبس المذكور الفقراء والمساكين المقيمين بضريح الشيخ أبى العباس السبتى ينتفعون بغلته ... »[2] .

---

(١) عن الونشريسى ، المعيار ، ج٧ ، ص٣١١ .

(٢) انظر : نفس المصدر السابق ، ج٧ ، ص٣٤٣ .

المراجع

اولا ــ المصادر المخطوطة :

١ ــ ابن أبى فراس : كتاب أكريات السفن ، مخطوط بمكتبة الاسكوريال تحت رقم ١١٥٥ •

٢ ــ ابن الجياب المرادى : التقريب والتيسير لافادة المبتدئ بصناعة مساحة السطوح ، مخطوط بالاسكوريال تحت رقم ٩٢٩ •

٣ ــ ابن القاسم : المقصد المحمود فى تلخيص العقود ، مخطوط بمعهد ميجيل آسين بمدريد ، تحت رقم ٥ •

ثانيا ــ المصادر المطبوعة :

١ ــ ابن أبى دينار : المؤنس فى أخبار افريقية وتونس ، تحقيق محمد شمام ، تونس ، ١٣٨٧هـ •

٢ ــ ابن أبى زرع : الانيس المطرب بروض القرطاس ، طبعة أوبساله، ١٨٤٣م •

٣ ــ ابن أبى زرع : الذخيرة السنية فى تاريخ الدولة المرينية ، الرباط، ١٩٧٢م •

٤ ــ ابن اثير : الكامل فى التاريخ ، ج٩ ، طبعة بيروت ، ١٩٧٩م •

٥ ــ ابن الاحمر : نثير الجمان ، تحقيــق محمد رضــوان الداية ، بيروت ، ١٩٧٦م •

٦ ــ ابن الخطيب : أعمال الاعلام ، ق ٣ ، تحقيق مختار العبادى وابراهيم الكتانى ، الدار البيضاء ، ١٩٦٤م .

٧ ــ ابن الخطيب : مشاهدات لسان الدين بن الخطيب فى بلاد المغرب والاندلس ، تحقيق مختار العبادى ، الاسكندرية ١٩٨٣م .

٨ ــ ابن الصغير : أخبار الأئمة الرستميين ، تحقيق محمد ناصر وابراهيم بحار ، بيروت ، ١٩٨٦م .

٩ ــ ابن القاضى : درة الحجال فى أسماء الرجال ، تحقيق الاحمدى أبو النور ، القاهرة ، ١٩٧٠م .

١٠ ــ ابن القطان : نظم الجمان ، تحقيق محمود على مكى ، مطبوعات جامعة محمد الخامس ، الرباط ، بدون تاريخ .

١١ ــ ابن حزم : الفصل فى الملل والاهواء والنحل ، نشر دار الفكر ، ١٩٨٠م .

١٢ ــ ابن خلدون : العبر وديوان المبتدأ والخبر ، طبعة بيروت ، ١٩٧٩م

١٣ ــ ابن خلكان : وفيات الاعيان وأنباء أبناء الزمان ، تحقيق احسان عباس ، بيروت ، ١٩٧٠ .

١٤ ــ ابن سلمون الكنانى : العقد المنظم للحكام ، على هامش كتاب تبصرة الحكام لابن فرحون ، طبعة بيروت ، مصورة من طبعة مصر ١٣٠١هـ .

١٥ ــ ابن عبدون : رسالة فى القضاء والحسبة ، نشر ليفى بروفنسال ، المعهد العلمى الفرنسى ، القاهرة ١٩٥٥ .

١٦ ــ ابن عذارى المراكشى : البيان المغرب فى أخبار الاندلس والمغرب ج١ ، نشر كولان وليفى بروفنسال ، طبعة بيروت ، بدون تاريخ .

١٧ — ابن عذارى المراكشى : قطعة من البيان المغرب ، ج٤ ، تحقيق
احسان عباس ، بيروت ١٩٦٧م .

١٨ — ابن مرزوق : المسند الصحيح الحسن فى مآثر ومحاسن مولانا
أبى الحسن ، تحقيق ماريا خيسوس بيغيرا ، الجزائر ،
١٩٨١م .

١٩ — ابن يوسف الحكيم : الدوحة المشتبكة فى ضوابط دار السكة ،
تحقيق حسين مؤنس ، دار الشروق ، القاهرة ، ١٩٨٦م .

٢٠ — الادريسى : صفة المغرب ومصر والسودان والاندلس من كتاب
نزهة المشتاق ، طبعة ليدن ، ١٨٩٤م .

٢١ — الانصارى السبتى : اختصار الاخبار ، نشر ليفى بروفنسال ،
مجلة هسبرس ، ١٩٣١م .

٢٢ — بابا التنبكتى : نيل الابتهاج بتطريز الديباج ، على هامش كتاب
الديباج المذهب لابن فرحون ، بيروت ، بدون تاريخ .

٢٣ — البكرى : المغرب فى ذكر بلاد افريقية والمغرب ، طبعة مكتبة المثنى
ببغداد ، بدون تاريخ .

٢٤ — البيذق : أخبار المهدى بن تومرت ، تحقيق عبد الحميد حاجيات،
الجزائر ١٩٧٥م .

٢٥ — التجانى : رحلة التجانى ، نشر المطبعة الرسمية ، تونس ،
١٩٥٨م .

٢٦ — الحسن الوزان (ليو الافريقى) : وصف افريقيا ، ترجمة
عبد الرحمن حميدة ، منشورات جامعة الامام محمد بن
سعود ، الرياض ، ١٣٩٩هـ .

٢٧ ـ الحميرى : الروض المعطار فى خبر الاقطار ، تحقيق احسان عباس ، بيروت ، ١٩٧٥م .

٢٨ ـ السراج الاندلسى : الحلل السندسية فى الاخبار التونسية ، تحقيق محمد الحبيب الهيلة ، دار الغرب الاسلامى ، بيروت ، ١٩٨٤م .

٢٩ ـ السقطى : كتاب آداب الحسبة ، نشر كولان وليفى بروفنسال ، باريس ، ١٩٣١م .

٣٠ ـ السلاوى الناصرى : الاستقصا لأخبار دول المغرب الاقصى ، تحقيق جعفر الناصرى ومحمد الناصرى ، الدار البيضاء ، ١٩٥٤م .

٣١ ـ الزركشى : تاريخ الدولتين الموحدية والحفصية ، تحقيق محمد ماضور ، تونس ، ١٩٦٦م .

٣٢ ـ العزق : الدر المنظم فى مولد النبى المعظم ، نشر لاجرانخا ، مجلة الاندلس ، مدريد ١٩٦٩م .

٣٣ ـ الغبرينى : عنوان الدراية فيمن عرف من العلماء فى المائة السابعة ببجاية ، تحقيق رابح بونار ، الجزائر ، ١٩٧٠م .

٣٤ ـ محمد أبو راس الجربى : مؤنس الأحبة فى أخبار جربة ، تحقيق محمد المرزوقى ، تونس ، ١٩٦٠م .

٣٥ ـ المراكشى : المعجب فى تلخيص أخبار المغرب ، تحقيق محمد سعيد العريان ، القاهرة ، ١٩٦٣م .

٣٦ ـ المقرى : أزهار الرياض فى أخبار عياض ، نشر صندوق احياء التراث الاسلامى ، الرباط ، ١٩٧٨م .

٣٧ ــ المقرى : نفح الطيب من غصن الاندلس الرطيب ، تحقيق يوسف البقاعى ، بيروت ، ١٩٨٦م .

٣٨ ــ مؤلف مجهول : الاستبصار فى عجائب الامصار ، تحقيق سعد زغلول عبد الحميد ، الاسكندرية ، ١٩٥٨م .

٣٩ ــ الونشريسى : المعيار المعرب ، نشر وزارة الاوقاف المغربية ، ١٩٨١م .

٤٠ ــ يحيى بن عمر : أحكام السوق ، تحقيق حسن حسنى عبد الوهاب ومحمود مكى ، نشر الشركة التونسية ، ١٩٧٥م .

ثالثا ــ المراجع العربية الحديثة والمعربة :

١ ــ ابراهيم حركات : الحياة الاقتصادية فى العصر المرينى ، مجلة كلية الآداب ، جامعة محمد الخامس ، الرباط ، عدد ٣ ــ ٤ سنة ١٩٧٨م .

٢ ــ أحمد شلبى (دكتور) : التربية والتعليم عند المسلمين ، ضمن دراسات فى الحضارة الاسلامية ، مجلد ١ ، القاهرة ، ١٩٨٥م .

٣ ــ أحمد محمد الطوخى (دكتور) : مظاهر الحضارة فى مملكة غرناطة ، رسالة دكتوراة غير منشورة نوقشت بآداب الاسكندرية ، ١٩٧٨م .

٤ ــ أحمد مختار العبادى (دكتور) : الاسلام فى أرض الاندلس ، مجلة عالم الفكر ، الكويت ١٩٧٩م .

٥ ــ أحمد مختار العبادى : دراسات فى تاريخ المغرب والاندلس ، الاسكندرية ١٩٦٨م .

٦ — برنشفيك : تاريخ افريقيـة فى العهد الحفصى ، ترجمة حماد الساحلى ، دار المغرب ، بيروت ١٩٨٨م .

٧ — جوليان : تاريخ افريقيا الشمالية ، ترجمة محمد مزالى ، والبشير ابن سلامة ، تونس ١٩٧٨م .

٨ — الحبيب الجنحانى : المغـرب الاسلامى — الحيـاة الاجتماعية والاقتصادية ، ق ٢ ، تونس ١٩٧٧م .

٩ — حسن حسنى عبد الوهاب : ورقات عن الحضارة العربية بافريقية التونسية ، الطبعة الثانية ، تونس ، ١٩٧٢م .

١٠ — حسين مؤنس (دكتور) : فجر الاندلس ، الدار السعودية للنشر، الطبعة الثانية ، ١٩٨٠م .

١١ — حمدى عبد المنعم حسين (دكتور) : مجتمع قرطبة فى عصر الدولة الاموية ، رسـالة دكتوراة غـير منشورة نوقشت بآداب الاسكندرية ، ١٩٨٤م .

١٢ — رضوان البارودى (دكتور) : أضواء على المسيحية والمسيحيين فى المغرب ، دار الفكر العربى ، القاهرة ، ١٩٩٠م .

١٣ — سحر سالم (دكتورة) : مظاهر الحضارة فى بطليوس ، رسالة دكتوراة غـير منشـورة ، نوقشت بآداب الاسكندرية ، ١٩٨٧م .

١٤ — سـعد زغلول عبد الحميد (دكتور) : تاريخ المغرب العـربى ، الاسكندرية ، ١٩٧٨م .

١٥ — سعد غراب : كتب الفتاوى وقيمتها الاجتماعية ، حوليات الجامعة التونسية ، العدد ١٦ سنة ١٩٧٨م .

١٦ — سعيد عاشور (دكتور) : الحياة الاجتماعية فى المدينة الاسلامية ، مجلة عالم الفكر ، مجلد ١١ ، الكويت ، ١٩٨٠م •

١٧ — السيد عبد العزيز سالم (دكتور) : تاريخ المغرب فى العصر الاسلامى ، نشر مؤسسة شباب الجامعة ، الاسكندرية ، ١٩٨٢م •

١٧م — السيد عبد العزيز سالم (دكتور) : بيوت الله مساجد ومعاهد ، ج٢ ، كتاب الشعب ١٩٦٠م •

١٨ — السيد عبد العزيز سالم (دكتور) : قرطبة حاضرة الخلافة فى الاندلس ، طبعة بيروت ، ١٩٧١م •

١٩ — صالح بن قربة : المسكوكات المغربية ، نشر المؤسسة الوطنية للكتاب ، الجزائر ، ١٩٨٦م •

٢٠ — عبد العزيز الاهوانى (دكتور) : ألفاظ مغربية من كتاب ابن هشام اللخمى فى لحن العامة ، ج٢ ، مجلة معهد المخطوطات ، ١٩٥٧م •

٢١ — عبد الله كنون : النبوغ المغربى ، ج١ ، طبعة بيروت ، ١٩٧٥م •

٢٢ — عز الدين موسى (دكتور) : النشاط الاقتصادى فى المغرب الاسلامى ، دار الشروق ، بيروت ١٩٨٣م •

٢٣ — كمال أبو مصطفى (دكتور) : الاحباس فى الاندلس ، دار نشر الثقافة ، الاسكندرية ، ١٩٨٩م •

٢٤ — كمال أبو مصطفى (دكتور) : مالقة الاسلامية فى عصر الطوائف ، دار المعرفة ، الاسكندرية ، ١٩٩٠م •

٢٥ — ليفى بروفنسال : سلسلة محاضرات عامة فى أدب الاندلس وتاريخها ، ترجمة عبد الهادى شعيرة ، الاسكندرية ١٩٥١م •

٢٦ ــ مارسيه : بلاد المغرب وعلاقاتها بالمشرق الاسلامى ، ترجمة محمود هيكل ، منشأة المعارف ، الاسكندرية ، ١٩٩١م .

٢٧ ــ محمد أبو زهرة : تاريخ المذاهب الاسلامية ، دار الفكر العربى ، القاهرة ، ١٩٨٧م .

٢٨ ــ محمد عادل عبد العزيز (دكتور) : التربية الاسلامية فى المغرب ، القاهرة ، ١٩٨٧م .

٢٩ ــ محمد العروسى المطوى : السلطنة الحفصية ، نشر دار المغرب الاسلامى ، بيروت ، ١٩٨٦م .

٣٠ ــ محمد عبد الحميد (دكتور) : تاريخ التعليم فى الأندلس ، نشر دار الفكر العربى ، القاهرة ١٩٨٢م .

٣١ ــ محمد محمد أمين (دكتور) : الاوقاف والحياة الاجتماعيه فى مصر ، القاهرة ، ١٨٩٨٠م .

٣٢ ــ محمود اسماعيل عبد الرازق (دكتور) : الخوارج فى بلاد المغرب، ط٢ ، القاهرة ، ١٩٨٦م .

٣٣ ــ مصطفى ابو ضيف (دكتور) : اثر العرب فى تاريخ المغــرب ، الاسكندرية ، ١٩٨٢م .

٣٤ ــ هوبكنز : النظم الاسلامية فى المغرب فى القرون الوسطى ، ترجمة امين الطيبى ، الدار العربية للكتــاب ، ليبيا ــ تونس ، ١٩٧٧م .

رابعا ـ المراجــع الاجنبيــة :

1 — Aguado Bleye : Manual de historía de España, t, 1, Madrid, 1947.

2 — Asin (J. Oliver) : Machshar = Cortijo, origenes Y nomen clatura arabe, Al-Andalus, Madrid, 1945.

3 — Castro Maria Del Rivero : La moneda arabigo española, Madrid, 1933.

4 — Chalmeta (Pedro) : El-Señor del Zoco en España, Madrid, 1979.

5 — Codera (F.) : Decadencia Y desaparacion de los Almoravides, Zaragoza, 1899.

6 — Dozy : Noms de Vetements, Amsterdam, 1843.

7 — Joaquin Vallvé : Notas de metrología hispano-arabe, al-Andalus, Madrid, 1977.

8 — Levi-Provencal : Histoire de l'Espagne musulmane, Paris, 1967.

9 — Ouahiba Baghli : Chaussures traditionnelles Algeriennes, Alger, 1977.

10 — Prieto Y Vives : Indicacion de Valor en Las monedas arabigo española, en Homenaje a F. Codera, Zaragoza, 1904.

المحتويات

رقم الإيداع/ ٩٧/٤٣٥٨
الترقيم الدولي I.S.B.N
977 /21 2-0 70-4